

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (408)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	28
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	39
حقوق الانسان في العالم	134



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الحماية الاجتماعية تتسلم الخمسينية المحتجزة بعد خروجها من المستشفى

المصدر: صحيفة عكاظ السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130831/Con20130831633243.htm>

محمد سعيد الزهراني (الطائف)
تسلمت دار الحماية الاجتماعية بمحافظة الطائف أمس الأول السيدة الخمسينية التي كانت محتجزة لنحو ثلاث سنوات بمنزل عائلتها لوجود خلافات عائلية، وذلك بعد أن سمحت لها إدارة مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالمحافظة بالخروج. وأوضح المتحدث باسم الشؤون الصحية بالمحافظة سراج الحميدان أنه تم عمل كافة الإجراءات الصحية للسيدة من أشعة وتحاليل وفحوصات، وتبين سلامتها صحياً، مشيراً إلى أنه وفي ضوء التقارير الطبية تم السماح لها بالخروج من المستشفى بعد التأكد من ذلك.
وعلمت «عكاظ» من مصادر لها أن دار الحماية ستسلم السيدة لابنتها وزوجها اللذين كانا قد حضرا من الرياض، وأبلغا عن معاناتها بعد ثلاث سنوات من احتجازها في غرفة ضيقة أشبه بالسجن.
وأوضح لـ«عكاظ» ممثل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف عادل الثبيتي متابعتهم للقضية، ورفع تقرير متكامل عنها للمركز الرئيسي للجمعية لاتخاذ الإجراءات اللازمة، وقال الثبيتي «إن تسليمها لابنتها هو الخيار الأفضل من الناحية النفسية والصحية، حيث إن القرابة لها تعد من الدرجة الأولى»، مبيناً أن ذلك لا يعطل شيئاً في القضية، وتبقى لدى ابنتها لحين اتخاذ بقية الإجراءات القانونية. هذا وكانت «عكاظ» قد انفردت بخبر السيدة الخمسينية يوم الاثنين الماضي تحت عنوان «تحرير خمسينية احتجزتها عائلتها 3 سنوات في غرفة ضيقة».

أكد أنه متوافق مع الشريعة ويوفر مظلة حماية واسعة لفئات مختلفة

من المجتمع

قانوني: نظام الحماية من الإيذاء يجسد التزام المملكة

بالمعاهدات الدولية المناهضة للعنف

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/01/article863935.html>

الرياض - محمد الحيدر

اعتبر المستشار القانوني وعضو برنامج الأمان الأسري الوطني أحمد بن إبراهيم المحيميد "نظام الحماية من الإيذاء" الذي أجازه مجلس الوزراء قبل أيام يمثل نقلة نوعية في القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية المرأة والطفل والفئات الضعيفة وعده "صمام أمان" للحد من انتشار مظاهر العنف الأسري والإيذاء النفسي والجسدي في المجتمع السعودي، مؤكداً بأنه يأتي متوافقاً مع ما حضت على القيم الإسلامية والشرعية الرفيعة من حسن الخلق والتعامل والنهي عن الإيذاء ومع ما دعت إليه القوانين والاتفاقيات الدولية المتعلقة بمناهضة العنف الأسري وحماية المرأة وحقوق الإنسان التي يأتي صدور هذا النظام الجديد مجسداً لالتزام المملكة بها.

ونوه المحيميد في تصريح لـ "الرياض" بشمولية نظام الحماية من الإيذاء وما اشتمل عليه من لوائح وآليات توفر الحماية والوقاية المسبقة من الإيذاء من خلال عقد الدورات والندوات التوعوية ورفع الثقافة الحقوقية لجميع الفئات المستهدفة وللمعنيين في تطبيق الحماية كما وفر النظام الحماية الاجتماعية والأمنية للمبلغين عن حالات العنف بعدم كشف هويتهم كما نص النظام على توفير المساعدة والمعالجة والإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية للمعنفين يضاف لذلك ما قرره النظام من عقوبات بحق المتسببين بالإيذاء وهو ما يعطي النظام فاعلية وتأثيراً كبيرين.

وحول رأيه القانوني بشأن عدم تقنين العقوبة في نظام الإيذاء الجديد قال " المحيميد": هذه نقطة تحسب للذين عملوا على صياغة بنود النظام وليس ضدهم وذلك لعدة أسباب منطقية مثل عدم إمكانية توحيد العقوبة لاختلاف درجات الإيذاء، ولعدم تقيد القضاة بعقوبة واحدة، ولكي تتناسب العقوبة مع الجريمة المرتكبة خاصة مع تزايد وتباين حالات العنف ابتداء من الضرب والتعذيب للزوجات والأطفال وحبسهم مروراً بالتحرش الجنسي والإيذاء النفسي، وصولاً للقتل وهناك العرض وهو ما يستوجب بنظري عقوبات مختلفة وفقاً لكل حالة وتقدير القاضي لها"

وثمن جهود القيادة الرشيدة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز - حفظه الله- في إقرار النظام مما يعكس حرصها على توفير الحماية والأمان لكافة أفراد المجتمع منوهاً بالدور الكبير الذي قام به أعضاء شعبة الخبراء بمجلس الوزراء، وأعضاء مجلس الشورى، وهيئة حقوق الإنسان، ومنسوبي وزارة الشؤون الاجتماعية، ومؤسسة الأميرة العنود الخيرية، ومؤسسة الملك خالد الخيرية، وبرنامج الأمان الأسري الوطني، ولجنة الطفولة بوزارة التربية والتعليم، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في اقتراح وإعداد ومراجعة ودمج عدد من الأنظمة التي تعنى بالحماية في هذا النظام مثل نظام حماية الطفولة، ونظام الحماية من التحرش، ونظام حماية المرأة، ليكون المخرج النهائي " نظام الحماية من الإيذاء" ليوفر مظلة حماية قانونية واسعة تتسع لجميع الفئات لاسيما الضعيفة منها بما في ذلك المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة والعمالة المنزلية.

ودعا لتضافر الجهود والتنسيق والتكامل بين كافة القطاعات المعنية بالحماية مع الجمعيات لتفعيل النظام وتوزيع الاختصاصات بما يضمن فاعلية تطبيقه وتأثيره في الحد من انتشار مظاهر العنف في المجتمع السعودي.

استغلال

المصدر: صحيفة الرياض الجمعة 23 شوال 1434 هـ - 30 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/08/30/article863553.html>

(رصد وتصوير: راكان الدوسري)
طفلة تُستغل في التسول عند تقاطع طريق الملك فهد مع الإمام سعود بن فيصل بالرياض وقت الظهيرة، وكانت تظهر بين فينة وأخرى مع سيدة وطفل رضيع وهي حافية القدمين قبل رمضان، حيث أبلغت عنها "الرياض" جمعية حقوق الإنسان.



قانونيون: نظام المرافعات الشرعية الجديد يوفر الحماية لجميع الأطراف

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/01/931603>

الدمام — فاطمة آل دببيس
كشف عدد من القانونيين عن أهمية التعديلات المرتقبة لنظام المرافعات الشرعية الجديد والمطور، وأكدوا أنهم يترقبون إقرار مجلس الوزراء لهذا النظام؛ نظراً لأنه سيحدث نقلة نوعية للقضاء تضاف إلى الحاصل في الوقت الراهن. وأكدوا أن النظام الجديد يعالج عدداً من أوجه التناقض ليس فقط على صعيد تحديث الأنظمة لتواكب التطورات الحاصلة في الحياة، ولكن أيضاً على صعيد تكريس التخصص، وتوزيع الاختصاصات بما يمنع تداخلها، وتحديد عديد من الإجراءات التي ينتظر أن تحسن الأداء. لكنهم عولوا كثيراً على أهمية توعية عامة الناس بالأنظمة القانونية وتحديثاتها، لأن عدم علم الناس بها يفقدها أهميتها رغم أنه لا ينفيتها.

حماية لجميع الأطراف

يقول المستشار القانوني وعضو مركز الأمان الأسري الوطني أحمد المحيبد، نترقب صدور نظام المرافعات الشرعية الجديد والمطور ليكمل منظومة أنظمة القضاء ويحدد اختصاصات المحاكم ويمنح الحماية القانونية الكافية لكافة أطراف الدعوى وخاصة المتهم. ويضيف أن مشروع نظام المرافعات الشرعية الجديد من المتوقع أن يتضمن تحديد اختصاص المحاكم العامة، ومحاكم الأحوال الشخصية، والمحاكم العمالية، والتجارية، والجزائية إضافة إلى الدوائر المرورية الملحق بالمحاكم العامة، من كافة النواحي القضائية مثل إجراءات الجلسات ونظامها وآليات تنفيذ الأحكام القضائية تطبيقاً لنظام التنفيذ القضائي الجديد وكذلك الاختصاص المكاني والزمني والموضوعي ورفع الدعوى وقبدها، ومواعيد الحضور أمام كافة المحاكم، وحضور الخصوم وغيابهم والتوكيل في الخصومة، والدفع والإدخال والتدخل والطلبات العارضة، ووقف الخصومة وانقطاعها وتركها، إضافة إلى آليات تنحي القضاة وردهم عن الحكم، وإجراءات إثبات الدعوى، واستجواب الخصوم، والإقرار، واليمين، والمعاينة، والشهادة والخبرة، والقرائن، فضلاً عن إصدار الأحكام،

وتصحيحها وتفسيرها، وطرق الاعتراض على الأحكام، والاستئناف والنقض، والتماس إعادة النظر، والقضاء المستعجل، الحراسة القضائية، وإنهاءات الأوقاف والقاصرين وحجج الاستحكام من خلال طلب صك بإثبات تملك عقار في غير مواجهة خصم. كما ينتظر أن يشمل أحكام تملك غير السعوديين للعقار، وكافة القضايا العقارية وتحديد اختصاص المحاكم العمالية أيضاً، بالمنازعات المتعلقة بالعمال الخاضعين لأحكام نظام العمل، والناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية وكافة المنازعات المتعلقة ب عقود العمل والأجور والحقوق وإصابات العمل والتعويض عنها وإيقاع صاحب العمل الجزاءات التأديبية على العامل والمنازعات المترتبة على الفصل من العمل والعمال الخاضعين لأحكام نظام العمل والناشئة عن تطبيق نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية.

تنظيم لإجراءات التقاضي

وفيما يتعلق بالمحاكم التجارية، يشير المحميد إلى أنها تختص بالنظر في جميع المنازعات التجارية الأصلية والتبعية التي تحدث بين التجار، والدعاوى والمخالفات المتعلقة بالأنظمة التجارية، ودعاوى الإفلاس والحجر على المفلسين ورفعهم عنهم، وجميع ما يتعلق بالمنازعات التجارية، بينما يقع اختصاص المحاكم الجزائية في تطبيق العقوبات في الوقائع الجنائية. كما تختص محاكم الأحوال الشخصية بالنظر في جميع مسائل الأحوال الشخصية، مثل إثبات الزواج، والطلاق، والخلع، وفسخ النكاح، والرجعة، والحضانة، والنفقة، والزيارة وإثبات الوقف، والوصية، والنسب، والغيبة، والوفاة، وحصر الورثة والإرث، وقسمة التركة بما فيها العقار إذا كان فيها نزاع، أو حصة وقف أو وصية، أو قاصر، أو غائب. وأيضاً إثبات تعيين الأوصياء، وإقامة الأولياء والنظار، والإذن لهم في التصرفات التي تستوجب إذن المحكمة، وعزلهم عند الاقتضاء، والحجر على السفهاء، ورفعهم عنهم، وتزويج من لا ولي لها، أو من عضلها أولياؤها. كما أنه من المتوقع أن يستمر العمل بمنح المرأة المدعية بالنفقة الخيار في إقامة دعواها في المحكمة التي يقع في نطاق اختصاصها محل إقامة المدعى عليه أو المدعي، وأيضاً في المسائل الزوجية والحضانة والزيارة ومن عضلها أولياؤها حيث يكون لها الخيار في إقامة دعواها في بلدها أو بلد الزوج، وعلى المحكمة إذا سمعت الدعوى في بلد الزوجة استخلاف محكمة بلد الزوج للإجابة عن دعواها.

حسم لتداخل الاختصاصات

ويرى المحميد أن من أبرز الفوائد المتوقعة للتعديلات على نظام المرافعات الشرعية توفير الضمانة الكافية لحقوق كافة أطراف الدعوى خاصة المتهم والمدعى عليه وحفظ حقوق كافة الأطراف وفيه أيضاً حسم لتنازع اختصاصات المحاكم وعدم التداخل في اختصاص كل محكمة وأخرى، فضلاً عن اختصار الوقت والجهد في أمد التنازع، متوقفاً مستقبلاً مشرقاً وباهراً للقضاء الشرعي. وأضاف المحميد أن هذا النظام ولوائحه التنفيذية يختص فقط في القضاء الشرعي والمستعجل والأحوال الشخصية والعمالية والتجارية والمرورية ويخرج عن هذا المشروع اختصاصات القضاء الإداري المتمثل في ديوان المظالم ويخرج أيضاً عنه كافة اللجان والهيئات القضائية الأخرى المتخصصة والتابعة للجهات الحكومية.

إشكالية الجهل بالتعديلات

من جهته، يرى عضو جمعية حقوق الإنسان المستشار القانوني خالد الفاخري أنه على الرغم من تعديل الأنظمة أو استحداث الجديد منها، وكثرة الاستحداثات والتعديلات خلال الأعوام الخمسة الماضية بهدف تفعيل مصلحة المواطن والمقيم على أرض المملكة، إلا أن الأفراد لا يستفيدون من هذا التحديث لجهلهم بالأنظمة والقوانين وعدم متابعتهم للجديد منها فضلاً عن عدم استعانتهم بالخبراء القانونيين، مضيفاً أن صدور الأنظمة أو تعديلها إذا لم يستند منه أصحاب الشأن فلا يمكن أن يحقق الهدف المرجو.

مطلوب تطوير للصياغة

ويقول المحامي والمستشار القانوني عبدالعزيز الزامل إن صياغة التشريعات تشتمل على ثلاثة أنواع هي الدساتير والأنظمة العادية واللوائح. فالصياغة التشريعية للأنظمة من أصعب أنواع الصياغة القانونية بسبب تعقد المشكلات التي تتناولها والنزاعات التي تصاحب عملية تبني التشريعات وعدم المعرفة الكافية بالجمهور الذي تسري عليه تلك التشريعات، إذ يجب أن تكون في صورة قواعد عامة مجردة تنطبق على غير محدد بذواتهم بل بصفاتهم حيث يهدف الصائغ لمواد النظام إلى الدقة والوضوح بحيث لا يحصل خلط أو لبس في اللغة المستخدمة في الصياغة وكذلك الإحاطة بكل جوانب المعنى وكذلك اتباع التقاليد المتوارثة في الصياغة والكتابة القانونية.

تعديلات يفرضاها الاحتياج

وأكد الزامل أن سبب التعديل على الأنظمة هو كون طبيعة الأنظمة يصدر التعديل عليها عند الحاجة فهذه سنة الأنظمة؛ نظراً لكونها جهداً بشرياً وفي المملكة لا يعتبر التعديل على أنظمتها تعديلاً مستمراً، بل إن من الأنظمة ما صدر قبل أكثر من خمسين عاماً ولم يتم عليها أي تعديل حيث إن التعديل لا يكون إلا حسب الحاجة وأسباب تعديل الأنظمة كثيرة ومنها

وجود إشكالات وعموميات في بعض مواد الأنظمة واشتمالها على قواعد نظامية غير متطابقة مع الواقع وغير مجردة مما يضطر السلطة التنظيمية إلى تعديل النظام بحيث يتوافق مع الواقع ويحقق الهدف المرجو منه ومن الأسباب أيضاً ظهور مستجدات ونوازل جديدة على الواقع الذي يرغب المنظم في تصحيحه حيث إن إعادة تشكيل السلطة القضائية بموجب نظام القضاء الجديد يدعو إلى إعادة ترتيب الأنظمة الإجرائية كنظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية لأجل أن يتفق مع هذا نظام مما يعني أن ظهور مستجدات على الساحة التي يسعى النظام إلى تنظيمها يلزم السلطة التنظيمية إلى إصدار تعديلات.

ويشير الزامل إلى أن من أهم الأسباب التي تؤدي إلى إصدار التعديلات أن هنالك من الأنظمة ما يتأثر بنظام آخر إذا جرى تعديله نظراً لكونه مترتباً عليه ومتداخلاً معه ما يعني أن تلتزم السلطة التنظيمية بتعديل ذلك النظام. وكذلك من الأسباب أن هناك أنظمة تم صياغتها صياغة قانونية قديمة فلا بد من مواكبة الصياغة القانونية للتطورات الاجتماعية، حيث إن قواعده تتطور من فترة إلى أخرى ونشير إلى أن الفائدة التي تحققها تعديل الأنظمة هي تحسين وتطوير بيئة العمل الإداري نظراً لكون الموظف العام يتقيد بأنظمة مكتوبة تحدد صلاحيته وأعماله واختصاصاته فتعديل الأنظمة يقفز قفزات في تطوير الأعمال الإدارية وتحسين أدائها.

لا للتعديل بأثر رجعي

ويؤيد الزامل فكرة أن لا تجرى التعديلات النظامية بأثر رجعي أخذاً بمبدأ عدم رجعية الأنظمة والقوانين ما يعني أن حق المواطن يبقى محفوظاً فمن اكتسب حقاً وفقاً لنظام سابق جرى تعديله فإن ذلك التعديل لا يتناول ذلك الحق فيبقى حق المواطن محفوظاً حتى لو جرى التعديل، موضحاً أن الأصل في الأنظمة العلم بها، فكل تعديل على نظام أو إصدار نظام جديد يجب أن ينشر في الجريدة الرسمية لتحقيق العلم المفترض ليكون معلوماً للناس كافة حتى لا يحتج لأحد بأنه لا يعلم بهذا التعديل. فيجب على المواطن أن يعي بالأنظمة التي تتعلق بنشاطه، فالتاجر يجب أن يكون واعياً وحريصاً ومتابعاً للأنظمة التجارية وأي تعديلات تطرأ عليها وأما المواطن العادي فإن الأنظمة التي تمسه لا تعدل بشكل مستمر فيجب على الشخص إذا أراد أن يدخل في أي تعامل من التعاملات أن يطلع على الأنظمة في ذلك ويستشير المحامين ورجال القانون من حيث ما يطبق عليها من إجراءات وما عليها من مترتبات؛ وذلك للوقاية من الوقوع في أي خطأ.



65 أسرة مهددة بالإخلاء من وقفين خيريين بمكة.. وحقوق

الإنسان تتدخل

المصدر: صحيفة المدينة السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

[رابط الخبر](#)

عبدالله الدهاس - مكة المكرمة

تواجه 65 أسرة من الأسر القاطنة في مبنين تابعين لجمعية البر الخيرية بمكة المكرمة بالإخلاء. وفوجئت الأسر يوم أمس الأول بلجنة الإزالة تطالبهم بإخلاء الشقق تمهيدا لفصل الخدمات عن المبنين الواقعين في ساحة إسلام نظرا لوقوعهما ضمن مشروع استكمال الضلع الغربي للطريق الدائري الثاني الأوسط تمهيدا لأعمال الإزالة التي ستنتم نهاية شهر شوال الجاري.

وقال محمد قايد مدير جمعية البر الخيرية بمكة المكرمة لـ (المدينة): إن المبنين يضمنان 65 أسرة من الأرامل والأيتام والمطلقات والمعاقين كما إنه يشتمل على مركز كلى خيري يخدم 52 مريضاً، مشيراً إلى أن عملية الإخلاء جاءت مفاجئة وبدون سابق إنذار.

وأضاف قائلاً لقد حاولنا الاستفسار من أعضاء اللجنة عن هذا الإجراء مشيرين إلى أنهم أفادوهم انه سبق وان تم الإعلان في عدد من الصحف المحلية عن العقارات التي سيتم إزالتها، لافتاً إلى أنه يتعين أن يكون هناك مخاطبات رسمية مع الجمعية لتدارك الوضع وإيجاد سكن بديل للأسر التي تسكن في العمارتين.

وأبان أنه تم التوصل مع اللجنة إلى مهلة لنهاية الشهر الحالي، مشيراً إلى أن هذه المهلة غير كافية ولن تمكن الجمعية من إيجاد حل لهذه المشكلة المفاجئة، لافتاً إلى أن الجمعية سوف تسعى إلى دفع إيجارات السكن البديل في حالة توفره.

من جهته قال سليمان بن عواض الزايدي المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة: إن الجمعية باشرت بحث معاناة هذه الأسر الفقيرة لإيجاد مساكن بديلة لهم بدلاً عن مساكنهم المقرر إزالتها وعددهم ٦٥ أسرة، مشيراً إلى مبادرة جمعية البر بمكة بالمساهمة بدفع عشرة آلاف ريال لكل أسرة من الأسر المتضررة لمساعدتها على استئجار سكن بديل.

وأضاف الزايدي قائلاً: بالنسبة لمركز غسيل الكلى لا بد من مبادرة سريعة من وزارة الصحة لاستقبال مرضى المركز في مراكز غسيل الكلى بالعاصمة المقدسة وعددهم كما تذكر الجمعية المشرفة عليهم ٥٢ مريضاً يتناولون على ١٦ جهاز غسيل تعمل حالياً بالمركز، مشيراً إلى أن الجمعية المشرفة على الإسكان الخيري تذكر أنها فوجئت بطلب إخلاء السكّان دون ترتيب مسبق مما اضطر بهذه الأسر الضعيفة وهي في غالبيتها أيتام وأرامل ومطلقات وكبار في السن وليس بمقدورها إيجاد السكن البديل خاصة ونحن على أبواب موسم الحج.

وأبان الزايدي أن الجهة المعنية بنزع الملكية لم تراعى ظروف هذه الأسر وأضررت بوضعهم وأسقطت حقهم في معرفة الإجراء من وقت مبكر وكانت المفاجأة صادمة لهم.



الاستئناف "تنظر قضية "تعنيف" طالبة داخل حافلتها"

المصدر: صحيفة الوطن السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=158105&CategoryID=3

أبها: الوطن

في الوقت الذي تتطلق فيه الدراسة اليوم بمختلف مناطق المملكة، لاتزال طالبة ليان أمجد آل عائض تنتظر إنصافها في قضية تعنيفها التي بدأت أحداثها العام الدراسي المنصرم، وتحديدًا في شهر ذي القعدة الماضي.

وفيما تستعد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للتدخل لمتابعة تفاصيل القضية، أكد والد الطالبة المتضررة لـ "الوطن" أن قضية ابنته تنتظر حاليًا في محكمة الاستئناف، لافتاً إلى أن ابنته التي تدرس بالمرحلة الابتدائية في إحدى ضواحي مدينة أبها تعرضت للضرب من قبل شقيق زميلتها داخل الحافلة التي كانت تقلها أثناء عودتها من المدرسة لمنزلها، ما ترتب عليه دخولها المستشفى وإصدار تقرير طبي يكشف العنف الذي تعرضت له ومدة الشفاء اللازمة، خاصة أن تعنيفها كاد يفقدها "عينها" اليمنى، مشيراً إلى أن القضية أحيلت للمحكمة الجزائية بأبها، وصدر الحكم بجلد المعتدي عليها بـ 10 جلادات فيما يتعلق بالحق العام، وأخذ التعهد اللازم عليه بعدم تكرار الحادثة.

وأضاف "اعترضت على الحكم الصادر لعدم قناعتني، نظراً لما طال ابنتي من ضرر ووضع نفسي سيئ، وقدمت لائحة اعتراضية لمحكمة الاستئناف، وأوضحت فيها أن ابنتي تعرضت للعنف والإهانة أمام زميلاتها داخل الحافلة، إلى جانب أن المعتدي ليس صغيراً وأنه بالغ أو قارب سن الرشد، مما يستوجب ردعه وتأديبه".

واعتبر آل عائض في لائحته الاعتراضية إحالة القضية إلى ملازم قضائي خطأ إجرائياً، إذ كان يتطلب البيت في القضية من القاضي المشرف عليه، بدلاً عن إسنادها لمتدرب - على حد وصفه -، مطالباً بضرورة التصدي للتجاوزات التي تصدر من بعض الشباب، نظراً لما يترتب عليها في نفوس الطالبات، ونقض الحكم وإحالة القضية لقاض متخصص لدراستها والنظر فيها مجدداً بما يكفل حفظ الحقوق وينهي الخلاف ويحد من أيادي العبث، داعياً وزارة التربية والتعليم إلى سن نظام يكفل للطالبات حقوقهن وعدم التعدي عليهن داخل الحافلات المدرسية، ووضع ضوابط وإجراءات لردع كل من تسول له نفسه التعدي على الأطفال.

من جهته أكد رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة عسير الدكتور علي بن عيسى الشعبي أن الجمعية رصدت ممارسات عنف ضد الأطفال في المدارس، معتبرا الظاهرة بالدلالة على جهل وعدم وعي وإدراك القائمين على تربية وتنشئة الأطفال، مؤكدا أن هناك خلا من الجهات التي يجب أن ترصد مثل ذلك والإبلاغ عنه. وأضاف الشعبي "هناك وسائل للاتصال والإبلاغ عن العنف ضد الأطفال بكافة أشكاله، وللأسف لا يزال هناك قصور لدى المؤسسات الاجتماعية، سواء المدرسة أو الأسرة في كيفية توعية الأطفال للإبلاغ عن أي عنف يتعرض له الطفل داخل الأسرة أو خارجها"، مشيرا إلى أن قرار مجلس الوزراء الأخير حيال إلزام موظفي الدولة بالإبلاغ عن العنف والحد من الإيذاء سيقضي على الظاهرة قبل استفحالها.



للحد من ظاهرة العنف الأسري .. الشباب يشيد بإقرار نظام الحماية من الإيذاء

المصدر: صحيفة البلاد الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.albiladdaily.com/news.php?action=show&id=134509>

كتب: حسام عامر

رحب رواد مواقع التواصل الاجتماعي بإقرار مجلس الوزراء لنظام الحماية من الإيذاء، وذلك للحد من العنف الأسري الذي يشهده المجتمع السعودي، حيث يستهدف هذا النظام عدة أمور من بينها ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه، وتقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة لذلك، واتخاذ الإجراءات النظامية بحق المتسبب بالإيذاء ومعاقبته، ويجب على كل من اطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً، وقد أشاد الشباب السعودي بإقرار هذا النظام من خلال صفحة "حقي كرامتي دعوة للتضامن مع حقوق المرأة السعودية" على الـ"فيس بوك"، كما أنشأ المغردون هاشتاق على تويتر بعنوان "نظام الحماية من الإيذاء".

في البداية قالت سعاد الشمري: لأي امرأة تتعرض للعنف من أهل أو زوج... نظام الحماية من الإيذاء يوفر لك الحماية والرعاية والإيواء فبادري بالإبلاغ"، ورأت Nada Fageeh أن بعد إقرار نظام الحماية من الإيذاء صمتك عن العنف والإيذاء أنت المسئولة عنه، إن لم تبادري بمنع الأذى عن نفسك، فلا تنتظري مد يد أحد.

وقال Eyad Al Tamimi: هذه إحدى أشكال حفظ كرامة المواطن، نظام قد تأخر وصوله كثيراً. الأهم تطبيقه، وكتب فكر حر: رائع ونؤيده، وقد بلغت عقوبة من يُعتف امرأة أو طفلاً السجن لسنة كاملة وغرامة 50 ألف ريال.

فيما رحبت صفحة جمعية حقوق الإنسان، قائلة: "الجمعية ترحب بإقرار نظام الحماية وتشدد على أهمية إصدار لائحته عاجلاً، وقال عبد الله العلمي: للأمانة، إقرار مجلس الوزراء لنظام الحماية من الإيذاء جاء نتيجة لقرار من مجلس الشورى بعد دراسته لأكثر من 5 أعوام.

وطالب د.حسين الشمrani بوجود آلية واضحة وفعالة للتطبيق، قائلاً: أخيراً تم إقراره، نتمنى أن تكون آلية التطبيق والمتابعة على قدر التطلعات، وقالت "طفولة": يبشرني بقرب صدور نظام حماية الطفل من العنف والإيذاء خاصة بعد الموافقة على هذا النظام.

ورأى لؤي هشام أن العنف في المجتمع ليس له أي مكان بيننا، ومن باب أولى ألا يستهان به في المنازل، وقال تركي رسام الرويس: إقرار نظام الحماية من الإيذاء نجاح مذهل، لكن الأهم هو تثقيف رب الأسرة والرجال على أن المرأة كائن حي تستحق العطف والحماية وليس العنف.

جمعية حقوق الإنسان .. 10 أعوام على حماية الحقوق بـ منظور إسلامي

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://alhayat.com/OpinionsDetails/547219>

الرياض - «الحياة»

تعكف الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ إنشائها مطلع 2004، إلى نشر الثقافة الحقوقية داخل المجتمع وتبصير المواطنين والمقيمين على أرض المملكة بحقوقهم وأهمية معرفتها والإلمام بها، تعزيزاً لهذه القيم التي كفلها لهم الدين الإسلامي، كما دعت الجمعية أخيراً إلى وضع مناهج دراسية تعنى بالحقوق لدى الطلبة في مراحل التعليم المختلفة. وتؤكد الجمعية في تاريخ بدء عملها في المملكة، أنها نشأت لحماية حقوق الإنسان والدفاع عنه وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وللنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية والاتفاقات والمواثيق الدولية التي لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية. وأشارت في تقريرها الصادر أخيراً، إلى أن الجمعية هي جهة وطنية مستقلة إدارياً ومالياً وليس لها ارتباط حكومي وتعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وخارجها، سواء أكان مواطناً أم مقيماً أم زائراً، وتتعاون مع الجمعيات الحكومية والأهلية داخل المملكة وخارجها من أجل تحقيق ذلك. وأوضحت أن رؤيتها للمجتمع هي الإسهام في بناء مجتمع العدالة والمساواة وسيادة القانون وفقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية السمحة التي تدعو إلى التسامح ونبذ الظلم والتطرف، وأن رسالتها هي حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها ونشر ثقافتها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الشكاوى والتجاوزات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان للحد منها ووقفها وإزالة آثارها وإعداد الدراسات والمؤتمرات والندوات وورش العمل وإصدار المطبوعات وإعلان المواقف وإعداد التقارير. كما تعمل الجمعية الأهلية على العمل لحماية حقوق الإنسان وفقاً للنظام الأساسي للحكم في المملكة الذي مصدره الكتاب والسنة، ووفقاً للأنظمة المرعية وما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجمعية العربية. ولفت التقرير إلى أن اختصاصات الجمعية، هي «أنها ليست لها سلطة تنفيذية وليست بديلة عن القضاء ولا الأجهزة المعنية بتطبيق الأنظمة المتبعة في المملكة العربية السعودية، ولذلك فإن اختصاصاتها تتعلق بالتأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم وفي الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان، والتأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان وفق ما ورد في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام». كما أنه من اختصاصاتها، «التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم بالمملكة وفق الأنظمة الداخلية في المملكة ذات العلاقة بحقوق الإنسان، والتأكد من تنفيذ المملكة اتفاقات حقوق الإنسان وتقديم الآراء والتثقيف الاجتماعي لحقوق الإنسان، وإقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية، وتشجيع التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان»، وأشار التقرير إلى أن من أهم أهدافها هو «الوقوف ضد الظلم والتعسف والتعذيب وعدم التسامح والتعاون مع المنظمات الدولية في هذا المجال». وفي شأن البلاغات التي تصل إليها من المتظلمين ضد الأشخاص أو الإدارات الحكومية والأهلية، تؤكد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنها «تلتزم على سرية البلاغات والطلبات والتظلمات وحفظ المعلومات والملفات والمراسلات التي تصل إليها، ويطبق في شأن مخالفة هذه الالتزامات والعقوبات المقررة بإفشاء أسرار الوظيفة العامة». ومن أهم مشاريع الجمعية في نشر الثقافة الحقوقية هو دعوتها إلى «إفراد مقرر مستقل باسم (حقوق الإنسان) يُدرّس لجميع الطلبة في مؤسسات التعليم العالي الحكومية والأهلية وفي جميع التخصصات مع التعمق والشمول في التخصصات ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص تلك التخصصات المعنية بإفناء الأنظمة والقوانين مثل القضاء والشريعة والأنظمة والإعلام، ودعم وتشجيع مراكز البحوث في مؤسسات التعليم العالي لإجراء البحوث في مجال حقوق الإنسان، وتشجيع الباحثين وطلبة الدراسات العليا نحو البحث في مجال حقوق الإنسان مع التركيز على تأصيل حقوق



حقيبة خاصة

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130902/Con20130902633776.htm>

ابن رقوش مشغول برجل الأمن العربي
الدكتور جمعان رشيد بن رقوش رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية يؤكد على أهمية دور الجامعة في رفع كفاءة رجل الأمن العربي حتى أصبحت الجامعة مصدر فخر لمنسوبي الأسرة الأمنية العربية وثقتهم الكبيرة فيها.
القحطاني وبناء مجتمع العدالة والمساواة
الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يحرص على مساهمة الجمعية في بناء مجتمع العدالة والمساواة وسيادة القانون وفق تعاليم الشريعة الإسلامية والوقوف ضد الظلم والتعسف والعنف والتعذيب.
الفنتوخ وتحويل الفكرة إلى منتج
الدكتور عبدالقادر بن عبدالله الفنتوخ وكيل وزارة التعليم العالي للتخطيط والمعلومات والمتخصص في علوم الحاسب الآلي يؤمن أن أهم عوامل التجديد العلمي والتقني يكمن في الفكرة وتحويلها إلى واقع ناطق ثم إلى منتج ومستفيد.



اسألوا

اسألوا رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في

منطقة مكة المكرمة

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130903/Con20130903634258.htm>

- ألو.. مرحبا رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة.
- أهلا وسهلا..
- تقوم الجمعية بمتابعة العديد من القضايا الهامة، ولدى القراء عدد من التساؤلات حول ما تضطلع به الجمعية من مسؤوليات ومهام تجاه حل قضاياهم.
- أرحب بكم وجميع القراء.
- نحن على موعد قريب معكم.
- في الانتظار.
- شكرا سعادة الدكتور حسين الشريف على تجاوبكم.

حقوق الإنسان تحاضر بـ "صوير"

المصدر: صحيفة جوف الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.juof7.com/news-action-show-id-23603.htm>

فواز الرويلي - جوف - صوير:

قامت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة الجوف وبالتنسيق مع الأستاذ خلف بن قاطع الرويلي مدير مدرسة هديب الابتدائية وعضو المجلس البلدي بصوير بإلقاء عدة ندوات في المدارس الثانوية في قطاع صوير . وقد ذكر الأستاذ مونس بن ماطر الرويلي مدير فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة الجوف في لقاءه مع الطلاب في المدارس بأن جمعيات حقوق الإنسان في السعودية هي جمعيات أهلية مستقلة وغير حكومية وسرد نبذة تاريخية عن تأسيسها وتعميمها على مناطق المملكة ، وتاريخ افتتاح فرع الجمعية بمنطقة الجوف ثم قام بإعطاء نبذة تعريفية لعمل الجمعية وتحدث عن المهام والإنجازات التي قامت بها جمعية حقوق الإنسان بمنطقة الجوف . وفي نهاية اللقاء أجاب الأستاذ مونس عن استفسارات الطلاب والمعلمين وذكر كيفية التواصل مع الجمعية و بعد ذلك تم توزيع المطبوعات التعريفية و الكتيبات التوعوية للحضور .



سعوديون: أبنائنا في سجون الأسد

إدارة أوباما تواصل إقناع الكونجرس بـ "الضربة العسكرية"

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID=158656&CategoryID=1

العواصم: هند الأحمد، محمد جديع، الوكالات
كشفت المتحدثة باسم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بسورية ريم كمال، أن اللجنة تلقت عددا من الاتصالات من أسر سعودية تسأل عن مصير أبنائها في سورية.
وأوضحت في تصريح إلى "الوطن" أمس، أن "العائلات تعتقد أن ذويها ربما يكونوا معتقلين في سجون الأسد، وأنهم يرغبون في تسهيل البحث عنهم وإمكانية التواصل معهم"، مشيرة إلى عدم قدرة اللجنة على الإفصاح عن وجودهم في سجون النظام من عدمه، باعتبارها معلومات "سرية".
وفي سياق الأزمة السورية، أعرب الرئيس الأميركي باراك أوباما أمس، عن ثقته في الحصول على موافقة الكونجرس بتوجيه ضربة عسكرية ضد نظام الأسد.
وشدد أوباما خلال اجتماع لقيادات حزبية بالبيت الأبيض على ضرورة محاسبة الأسد لاستخدامه "الكيميائي"، عبر ضربة "محدودة" لا تتطلب قوات على الأرض.
وفيما حذر وزير الخارجية جون كيري، بأن حكومته لن تتحمل مسؤولية تراجع مصداقية الولايات المتحدة في حال رفض الكونجرس للضربة العسكرية، لفت السيناتور جون ماكين إلى "عواقب كارثية" في حال تم الرفض، وهو ذات التحذير الذي ساقه الرئيس الفرنسي فرانسوا هولاند، من أن بلاده لن تتدخل وحدها إذا رفض الكونجرس.

كشفت لـ"الوطن" المتحدثة باسم اللجنة الدولية للصليب الأحمر في سورية ريماء كمال، أن هنالك أسرا سعودية تتواصل مع قسم الحماية في اللجنة التي تلقت العديد من الاتصالات من الأسر التي تعتقد أن أبناءها وصلوا إلى سورية بطريقة ما، وربما يكونون معتقلين في السجون السورية، وذلك رغبة منهم في تسهيل البحث عنهم وسؤال السلطات المعنية عن أماكن وجودهم وإمكانية التواصل معهم.

وقالت إن اللجنة تتواصل أيضاً مع العديد من مواطني الدول الأخرى الذين يستفسرون عن ذويهم، وبيّنت أن آخر زيارتين للسجون السورية قامت بهما اللجنة في دمشق كانتا في سبتمبر عام 2011، وأن الأخيرة كانت قبل أكثر من عام ونصف العام، مبيّنة عدم قدرة اللجنة على الإفصاح عما إذا كان هناك سعوديون معتقلون في السجون السورية وفق آخر زيارة تمت للجنة، معتبرة أنها معلومات "سرية" وخاصة. وأضافت "نتطلع لأن يكون هناك تقدم ملحوظ في ملف زيارة السجون لنستطيع التواصل مع المعتقلين وعائلاتهم"، موضحة أن الصليب الأحمر لم يحرز أي تقدم في ملف زيارة السجون خلال العام الماضي، لأن الزيارات متوقفة تماماً، وقالت في هذا الصدد "لم نزر أي معتقل أو سجن في سورية"، وتابعت أن اللجنة على أهبة الاستعداد للقيام بهذه الزيارات متى ما أتيحت لها الفرصة. من جانب آخر، أكد مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان السعودية في تصريحات إلى "الوطن" أنه بعد قيام الثورة السورية وما صاحبها من انهيار أمني وعدم استقرار، إضافة إلى الإشكالات الحالية في المنطقة، أصبح التواصل بهذا الشأن من اختصاص الجهات الأمنية، ولا يوجد جديد لدى الجمعية بهذا الشأن.

وأضاف أن البحث في هذا الملف مرتبط بشكاوى التظلمات التي ترد لدى الجمعية، وأن السجناء السعوديين في الخارج تتحرك قضاياهم من خلال الرصد الإعلامي أو أن يتواصل ذووهم مع الجمعية، وأنه خلال العام الماضي لم يرد للجمعية شيء من ذلك.

من ناحيته، أبلغ مصدر مسؤول "الوطن"، أنه ليس لديه أي معلومات دقيقة على عدد السجناء السعوديين في السجون السورية، حيث لا توجد سفارة أو قائم بالأعمال منذ بداية الأحداث قبل عامين.



تهم أشقاؤها بمحاولة قتلها بسبب "عمارة الشرائع" و"أرض اللحيانية"

معنّة من "نور مكة": أطالب بمكان آمن أعيش فيه أنا وطفلي

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://sabq.org/isCfde>

فهد المنجومي- سبق- مكة المكرمة:

أطلقت مطلقاً معنّة صرخة استغاثة من على السرير الأبيض بمستشفى النور التخصصي بمكة المكرمة تطالب فيها بـ "مكان آمن أعيش فيه أنا وطفلي، وحمايتي من العنف والقتل الذي يحاصرني وإعادة أموالتي وورثتي الشرعي". وخضعت "ر. م" التي تُوفي والدها لعمليات جراحية عدة إثر إصابتها بكسرين في الظهر ورضوض وكدماتٍ مثلت في جسدها، نتيجة عنف أسري علي يد شقيقها وشقيقتها الأصغر منها، منذ شهر رمضان الماضي، وتتهمهم بأنهم يريدون الخلاص منها.

وقالت المعنّة لـ "سبق": "تُوفي والدي - رحمه الله - وترك لنا ورثاً، عبارة عن عمارة بحي الشرائع، وراتبه التقاعدي، وأرض كبيرة بحي اللحيانية، خلاف أنني أمتلك أكثر من النصف في قطعة أرض تمّ شراؤها بحي الراشدية، ولكن كتبت هذه الأرض باسم شقيقي (ك. ع)، الذي تُوفي ولم يتزوج بعد".

وأضافت: "بعد أن طُلق من زوجي، حضرت لمنزل والدتي المُسيئة واستقررت به مع طفلي، عندها بدأت أنواع العنف والاضطهاد والمضايقة لي ولطفلي من شقيقتي (ر. ع) و(م. ع) وكل ذلك لإخراجي من المنزل وضرب طفلي دون أسباب، حتى تطور الأمر وتشابكت معهما بالأيدي في 1 / 9 / 1434 هـ".

وتابعت: "طُعن في ساعدي الأيسر بسكين من شقيقتي (ر. ع) و(م. ع) بخلاف ضربي وشد شعري، منهما وُلقت لمستشفى الملك فيصل بالششة، وتم إسعافي وعمل تسع غرز، وتضميد الكدمات والرضوض التي تعرّضت لها، عندها تدخل شقيقي (م. ع) وأقفلت القضية بمعرفته وإجباري على التنازل".

وأردفت: "وقعت مجبرة على التنازل، وفي تاريخ 4 / 9 / 1434 هـ، قام شقيقي (م. ع) بضربي ضرباً مبرحاً وشج جبهي حتى سقطت مغشية، وقامت إحدى شقيقتي الأخريات، باستدعاء الدوريات الأمنية التي حضرت للمنزل، عندها أنزل شقيقي زوجته، وزعم أن البلاغ غير صحيح، وتدخلت شقيقتي المبلغة للجهات الامنية وأنزلتني، أمام رجال الأمن، وأخرجتني وأنا مصابة وأنزف دماً من جبهي، وتم نقلي، بواسطة الهلال الأحمر لمستشفى الملك فيصل بالششة، وتم عمل ثلاث غرز في جبهي، ورباط على كامل الرأس وتضميد الكدمات، وأصدر تقرير لي آخر مدة الشفاء ثلاثة أيام".

وأكملت: "تكرر السيناريو السابق، تحقيق واستجواب وإفقال الملف وإجباري على التنازل، عقب تدخل الشقيق أيضاً، وعندما عدت للمنزل هددوني جميعاً، وبكل أسف هم أشقاء وشقيقات لي وما أتعرض له منهم شيء فظيع، وقد قالوا لي وبالحرث إن القتل مصيرك إذا رفعت خشمي، وتم إجباري لمحاولة التنازل عن ورثي الشرعي وعن أرضي".

وواصلت: "بعد رفضي التنازل تم ضربي ضرباً مبرحاً وركلي في بطني وإفقال باب الغرفة عليّ مع الوعد بأن مصيري اليومي هو الضرب، عندها حاولت الهرب والنزول من النافذة وأنا في غير الوعي من شدة الضرب، وسقطت وتحملت على الألم وخرجت للشارع طالبة نقلي للمستشفى أو الحرم أو الإمارة، ونقلني أحد المارة للحرم، وهناك سقطت مغشية، وجرى نقلي لمستشفى الملك فيصل أيضاً، وكانت الإصابة الأخيرة كسراً في فقرتين بالظهر، وتم إجراء عملية لي في مستشفى النور التخصصي بالظهر، ولا أزال تحت العناية الطبية ومنومة بالغرفة 331".

وختمت: "حضر الجناة وهددوني بالمستشفى، وأكدوا على مسمعي عدم تقديم شكوى ضدهم، وهم يقولون إن عودتي لهم بالمنزل".

وقالت: "من خلال (سبق) أطلب من مقام الإمارة ووزارة الداخلية، وحقوق الإنسان، ووزارة الشؤون الاجتماعية حمايتي وتوفير بيئة أو مكان آمن أعيش فيه أنا وطفلي، وحمايتي من العنف والقتل الذي يحاصرني، وأطلبت تشكيل لجنة تحقيق رفيعة المستوى، لكشف التفاصيل والتلاعبات التي مورست ضدي، وإعادة أموال وورثي الشرعي، وتوفير بيئة آمنة لحبائي من خلال الشؤون الاجتماعية، وأطلب من رئيس حقوق الإنسان، التدخل من خلال عملهم المنوط بهم".

وقالت: "لي شهر تقريباً بالمستشفى، وهل تعلم أن من زارني ويخفف عني، هن منسوبات الخدمة الاجتماعية بالمستشفى فقط، وسط غياب تام من بقية الجهات المسؤولة والمختصة بمثل حالتي، ولا أعلم السبب".

وتساءلت: "هل تتحرك حقوق الإنسان والجهات الأخرى بعد قتلي؟!"

وعلمت "سبق" أن المعنفة لا تحمل إثباتها الشخصي الآن، فهو بحوزة ذويها مما تعذر الرفع باسمها، واستعانت بشقيقتها المتزوجة، التي رفعت البرقيات للإمارة والداخلية وحقوق الإنسان، والحماية الاجتماعية، ولا تزال تنتظر إنقاذ حياتها وحمايتها.

السعودية – قانون جديد يجرّم العنف الأسري

المصدر: صحيفة هيومن رايتس ووتش الاربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م
<http://www.hrw.org/ar/news/2013/09/03-0>

(بيروت) – مجلس الوزراء السعودية قد أحرز إنجازاً غير مسبوق في 26 أغسطس/آب 2013 بتمريره مشروع قانون يجرّم العنف الأسري. غير أن القانون لا يعرض تفصيلاً آليات إنفاذ محددة لضمان التحقيقات السريعة في مزاعم الإساءات أو لمقاضاة من يرتكبون هذه الإساءات.

قالت هيومن رايتس ووتش إنه يتعين على وزارة الشؤون الاجتماعية السعودية التنسيق مع وزارتي العدل والداخلية وغيرها من الوزارات المعنية في عملية صياغة اللائحة التنفيذية للقانون، مع توضيح المسؤوليات المترتبة على الأجهزة الحكومية المختلفة في تنفيذ وإنفاذ القانون. يمنح القانون الجديد جهة حكومية "مختصة" غير محددة سلطة التحقيق في مزاعم الإيذاء واتخاذ خطوات لضمان سلامة ضحايا الإيذاء، ويصرّح للجهة بإحالة القضايا إلى القضاء الجنائي للتوقيف والملاحقة القضائية والإدانة للجناة وإبعاد من يعلمهم ولي الأمر الذين تعرضوا للإيذاء على يده عن نطاق رعايته. وقال جو ستورك، القائم بأعمال المدير التنفيذي لقسم الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في هيومن رايتس ووتش: "أخيراً حظرت المملكة العربية السعودية العنف الأسري، لكن لم تقل بعد ما هي الأجهزة التي ستنفذ القانون الجديد. دون وجود آليات فعالة للمعاقبة على العنف الأسري، سوف يبقى القانون مجرد حبر على ورق".

قبيل تبني نظام [قانون] الحماية من الإيذاء لم تكن لدى سلطات القضاء الجنائي السعودية أدلة إرشادية قانونية مكتوبة عن معاملة الأذى الأسري كسلوك إجرامي. في غياب قانون العقوبات يعتمد القضاء بشكل حصري على تفسيراتهم الشخصية للشريعة – وهي غير مقننة – في تحديد ما إذا كانت أعمال بعينها تعد جنائية أم لا.

يعرف نص القانون الجديد – الذي اطلعت عليه هيومن رايتس ووتش – الإيذاء في نطاق الأسرة بأنه "كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، بما له عليه من ولاية أو سلطة أو مسؤولية، أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إغالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية". كما يصنف النظام [القانون] الإهمال بصفته من أوجه الإيذاء.

بموجب القانون، فإن جهات حكومية غير محددة لها سلطة التدخل في حالات وقوع الإيذاء الأسري، بما في ذلك لضمان تلقي الضحايا الرعاية والخدمات الصحية الملائمة، واتخاذ خطوات لمنع تكرار الإيذاء، وتوفير خدمات مشورة اجتماعية وأسرية، والاستدعاء، وإلزام الأطراف التي ارتكبت الإيذاء بتوقيع إقرارات، وإجبار المخالفين على الخضوع لعلاج نفسي وبرامج إعادة تأهيل. في حالات "إذا ظهر لها (الجهة المختصة) من البلاغ خطورة الحالة أو أنها تشكل تهديداً لحياة من تعرض للإيذاء أو سلامته أو صحته" تقوم الجهة غير المحددة المذكورة باتخاذ إجراءات إضافية مثل إحالة القضية إلى سلطة إدارية أو الأجهزة الأمنية، التي لها سلطة "التدخل العاجل أو الدخول إلى المكان الذي حدثت فيه واقعة الإيذاء".

عندما ترى الجهة غير المحددة المذكورة أن الإيذاء يرقى إلى مستوى جنائي يمكنها إحالة الأطراف المخالفة إلى سلطات القضاء الجنائي للتوقيف والملاحقة القضائية. غير أن القانون لا يوضح تماماً كيف تصل الجهة المختصة إلى قرار أن الإيذاء يرقى إلى مستوى جنائي.

يفرض القانون عقوبة للإيذاء الأسري تتراوح بين الحبس شهراً و/أو غرامة بين 5000 ريال (1333 دولاراً) و 50 ألف ريال (13330 دولاراً) ما لم تنص أحكام الشريعة على عقوبة أغلظ. يمكن للقضاة مضاعفة العقوبات المقررة في حال تكرار المخالفين لأعمال الإيذاء.

في 28 أغسطس/آب أعلنت الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان، المدعومة بوقف الملك فهد عن ترحيبها بالنظام الجديد وإن أشارت إلى "ضرورة إصدار اللائحة التنفيذية للنظام عاجلاً لتطبيقه والاستفادة منه".

يعرّف النظام الإيذاء بأنه قد يكون بدنياً أو نفسياً أو جنسياً، لكن لا يشير صراحة إلى كون الاغتصاب الزوجي جريمة، ويترك المجال لاختلاف التفسيرات حول ما يعد جريمة. لا يتصدى القانون أيضاً للنظم المؤسسية التي تكفل للأقارب من الذكور وأصحاب العمل سلطة مفرطة على أقاربهم من الإناث وعاملات المنازل، كما هو مشهود في نظام ولي الأمر السعودي وأنظمة كفالة العمال غير العادلة. في العديد من الحالات، يحتاج من يعيلهم أقارب رجال إلى دعم أو نقل بعيداً عنهم للإبلاغ عن مواقف تنطوي على إيذاء، وكذا الحال بالنسبة لأصحاب العمل والعمال، ويكون الأقارب الرجال وأصحاب العمل في العادة هم من ارتكبوا الإيذاء.

كما وثقت هيومن رايتس ووتش في تقريرها "قاصرات إلى الأبد" فإن نظام ولي الأمر والفصل الصارم بين الرجل والمرأة يحدان من قدرة النساء على المشاركة في الحياة العامة. هذا النظام التمييزي يمنع النساء والفتيات من السفر أو إجراء الأعمال الرسمية أو الخضوع لبعض الإجراءات الطبية دون موافقة ولي الأمر. لا يمكن للنساء القيادة في السعودية.

يربط نظام الكفالة تصاريح إقامة العمال الوافدين بأصحاب العمل "الكفيل"، وموافقة الكفيل الكتابية مطلوبة كي يغير العامل وظيفته أو يغادر البلاد. كثيراً ما يسيئ أصحاب العمل استخدام هذه السلطة في خرق للقانون السعودي فيصادرون جوازات السفر ويحبسون الأجور ويجبرون العمال على العمل ضد إرادتهم أو بشروط استغلالية.

قامت مؤسسة الملك خالد – وهي مؤسسة خيرية أنشئت في عام 2001 من قبل أقارب للملك الراحل – بتدشين حملة إعلامية بارزة في وقت سابق هذا العام للتوعية بمشكلة العنف الأسري في السعودية، وقالت أن "ظاهرة المعنفات في المملكة العربية السعودية أكبر بكثير مما هو ظاهر على السطح ومما هو متوقع". بالإضافة إلى الحملة الإعلامية، قدمت المؤسسة أيضاً نسخة أولية من مشروع القانون الجديد وطالبت علناً بإقراره.

لا توجد إحصاءات يعول عليها بشأن العنف الأسري في السعودية، ومن المرجح أن الأغلبية العظمى من الحالات تمر دون الإبلاغ عنها، نظراً لعزلة الضحايا وصعوبة الإبلاغ والسعي للإنصاف. أحياناً ما تواجه سيدات سعوديات وعاملات منازل وأفدات يبلغن عن انتهاكات من قبيل الاغتصاب، أحياناً ما يواجهن تهماً مضادة بالزنا، مما يتركهن عرضة للملاحقة الجنائية. يمكن للآباء توجيه اتهامات جنائية ضد من يقومون بإعالتهم بتهمة "عقوق الوالدين". قالت هيومن رايتس ووتش إن السعودية بحاجة لإلغاء مثل هذه الممارسات إن كانت ثمة إرادة لأن يكون النظام [القانون] الجديد فعالاً. وقال جو ستورك: "يجب على الوزراء السعوديين إلغاء المؤسسات التمييزية التي تمكن من وقوع هذه الإساءات، بما في ذلك نظام ولاية الرجل والقواعد غير العادلة التي تنظم عمل العمال الوافدين".



مأساة السوريين في لقاء سعودي ألماني

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130905/Con20130905634825.htm>

نواف عافت (الرياض)

استقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني في مكتبه أمس الأربعاء الوزير المستشار نائب رئيس البعثة بسفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية يرافقه سيمون برومبايس سكرتير أول الشؤون السياسية بالسفارة.

وقدم القحطاني للوفد الزائر شرحاً موجزاً عن أنشطة الجمعية ومهام عملها، وتم التأكيد على أهمية تبادل وجهات النظر حول الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام، وتطرق الحديث للأوضاع المأساوية للشعب السوري وموقف الدول الأوروبية بشكل عام من ذلك وألمانيا بشكل خاص والحاجة إلى العمل لإنهاء معاناة هذا الشعب ومنع انتهاكات حقوق الإنسان التي نشاهدها بشكل يومي.

حضر اللقاء من طرف الجمعية المستشار خالد بن عبدالرحمن الفاخري عضو الجمعية والأمين العام المكلف.

توزيع 10 آلاف نسخة مرتبطة بثقافة حقوق الطفل على إدارة تعليم المدينة

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

أحمد السالم - المدينة المنورة
قامت مكتب جمعية حقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة بتوزيع ما يقارب 10 آلاف نسخة من إصدارات الجمعية المرتبطة بثقافة حقوق الطفل على إدارة التعليم في المنطقة والمحافظات تشمل مجلة الأطفال (أعرف حقوقك.. الدليل الإرشادي لحملة غصون الرحمة.. اتفاقية حقوق الطفل.. الميثاق العربي لحقوق الإنسان.. والإعلان العالمي لحقوق الإنسان).. وذلك من خلال حملة توعوية تهدف إلى تثقيف الطلاب والطالبات في المدارس والمعلمين والمعلمات بثقافة حقوق الإنسان.. حيث إن رفع وعي المعلمين بأهداف التربية على حقوق الإنسان ووجود حوافز إنسانية لديهم توجه سلوكهم في الصف تمثل عاملاً رئيسياً في عملية التربية على حقوق الإنسان أوضحت بذلك المشرف العام على مكتب الجمعية بمنطقة المدينة المنورة الأستاذة شرف القرافي إن الأسلوب المناسب لتعليم حقوق الإنسان هو إشاعة مناخ عام في جميع المؤسسات التعليمية يؤمن باحترام حقوق الإنسان.. فلنشر ثقافة الحقوق وتحويلها إلى واقع مردود كبير في تعزيز فهم الطفل لحقوقه أولاً، واحترامها والحفاظ عليها والشعور بالكرامة والحرية ثانياً مما يدفعه إلى المشاركة بفعالية في تنمية وطنه ورفاهية مجتمعه وحفظ السلام.
وقالت القرافي كما أن معرفة الطلاب بحقوقهم إزاء أنفسهم وإزاء الآخرين تنمي لديهم الإحساس بالواجب والشعور بالمسؤولية مما يمنحهم الرضا عن النفس والميل إلى التسامح والاعتدال في المواقف.

الأسرة

حقوق الإنسان "وقفت على وضعهم وآمالهم في نظام الحماية" أسرة مُعَنْفَةٌ: "نعاني من العنف والتحرشات ونخاف المصير" المجهول

المصدر: صحيفة سبق الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://sabq.org/evCfde>

ياسر العتيبي- سبق:
تعيش أسرة مكونة من "أم وخمس بنات وولد" في قرية نائية تقع غرب العاصمة الرياض، فصولاً من العنف الأسري اليومي على يد رب الأسرة، والذي -حسب دعوى الأسرة- يمارس العنف الأسري مع زوجته وبناته، وهي الدعوى التي تثبتها تقارير الباحثات الاجتماعيات، من إدارة التربية والتعليم اللاتي وقفن على وضع الأسرة، وتؤكدن من معاناة أفرادها.

الأسرة التي وجّهت مناشداتها للعديد من الجهات ولم تجد معيلاً طوال الفترة الماضية، أبرزت أملها في أن يُنصفها نظام الحماية من الإيذاء الذي صدر قبل عدة أيام، مناشدةً عبر "سبق" الجهات المعنية بالتدخل عاجلاً؛ لحمايتها من العنف الأسري اليومي والمصير المجهول.

تقول الأم وهي تروي قصتها لـ"سبق"، إن القضية بدأت قبل نحو ثلاث سنوات عندما لاحظت محاولات تحرّش زوجها ببناتها في أوقات يكون عائداً من خارج المنزل، الأمر الذي يدعو للشك بأنه يكون في حالة غير طبيعية، لحين اضطرت أن تهجر منزل زوجها برفقة بناتها، والعودة لمنزل شقيقها في إحدى محافظات غرب الرياض، إلى أن تقدّم بشكوى آنذاك والحكم ببقاء بناته معه، مما جعلها تعود معهنّ؛ لحمايتهنّ من سلوكيات الزوج.

وأضافت أنه بدأت بعد ذلك مرحلة متطورة من التعنيف؛ إذ بدأ بتعذيبها جزاءً لإخفاء بناتها، وإغلاق دورة المياه عليهنّ عندما يدخل زوجها للمنزل، الأمر الذي يرفضه الزوج، ليقوم بضربها ضرباً مبرحاً، ومن ثم يخرج من المنزل ثانية. واستكملت الأم حديثها قائلة إن الجهات التي كانت تعتقد أنها سوف تقف بجانبها وتقوم بإنقاذها من هذا الزوج المتوحش، خذلته بعدما تواصلت مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ولجان الحماية الأسرية من التعنيف قبل نحو عامين، لافتة النظر إلى أنه في بادئ الأمر تفاعلت تلك الجهات مع قضيتها عندما وقفت على وضع الأسرة، وتأكّدت من وجود التعنيف، وكتابة تقارير من لجان الحماية الأسرية تثبت ذلك -حصلت سبق على نسخة منها- والتي جاء فيها أنه تم ملاحظة وجود آثار ضرب في جسد الزوجة وطعنة بالة حادة في ذراع البنت الكبرى، بالإضافة إلى تمزيق ملابس البنات الأخريات والولد.

كما ذكرت التقارير أنه تم التنبّئ من منع الزوج لأبنائه من الذهاب للمدرسة منذ عدة سنوات. وناشدت الأم عبر الجهات الحقوقية والمعنوية النظر في قضيتهم وإنقاذهم من هذا العنف الأسري الذي صاحبهم منذ عدة سنوات.

من جهتها تواصلت "سبق" مع مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان؛ لإيضاح الأسباب التي أدّت لوقوفهم مكتوفي الأيدي دون إنقاذ الأسرة المعنفة وحمايتها بعدما تنبّئوا من صحة ذلك، والذي وعد بالإيضاح منذ أسبوع، إلا أنه وبعد ذلك تجاهل اتصالات ورسائل المحرّر حتى إعداد التقرير اليوم.



إذا المسجونة سئلت

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130905/Con20130905634920.htm>

اعتدال عطوي

نفاً بين فينة وأخرى بقصة بشعة عن ظلم ذوي القربى للنساء والذين يفترض أن يكونوا أقرب الناس إليهن وأعطفهن عليهن بموجب الدم المشترك وبأمر الدين الإسلامي الذي أقر وحث على الإحسان إليهن في كل الأوقات. وكانت آخر وصايا رسولنا صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع رفقا بالقوارير وهو تشبيه عظيم البلاغة لهشاشة الزجاج وسرعة تأثره.

ولكن هيهات في مجتمع طغت فيه العادة على التعاليم الدينية وحولت الرفق إلى شظف وقسوة ومجافاة لأبسط حقوق الأدمية.

وأقول ذلك تعليقا على قصة السيدة الخمسينية التي حبسها والدها وإخوتها في غرفة ضيقة لثلاث سنوات بالكمال والتمام أي في سجن انفرادي بكل معنى الكلمة

حتى قضاء الحاجة وهو أبسط الحقوق الإنسانية تحول إلى أكياس إلا أن تكرموا عليها بدورة مياه مؤخرا ولنا أن نتخيل أثر تلك المشقة على نفسيته أما الطعام فيأتي متقطعا أو منتهي الصلاحية مما يعني الإذلال والتحقير إضافة إلى آثار الضرب والعنف التي كشفها الفحص الطبي وكل تلك المعاناة المختلفة الصنوف كانت لإخضاعها وضمان سكوتها بل ونهايتها وهي حتمية لو كان الوضع استمر فترة أطول وكل ذلك طمعا في ممتلكاتها وفقا لصحيفة سبق.

وكان أول كلمات هذه السيدة وهي تستعيد حريتها قولها «الآن بدأت أسترجع الحياة ورغم ذلك بدت تائهة في جميع معلوماتها وسرد حكايتها واستذكار تفاصيلها وهذا انعكاس طبيعي للعزلة الطويلة والوحدة والاضطهاد الذي عانت منه ولن يكون سهلاً عليها التعافي منه.

ولا يقولن أحد إن هذه القصة من نبع الخيال فقد أحييت القضية إلى الجهات الأمنية وهي تحت التحقيق حالياً كما باشرها فرع جمعية حقوق الإنسان بالطائف مما يعني حدثاً حقيقياً مرعباً جملة وتفصيلاً خاصة يحتاج إلى الكثير من التفسير والمواجهات والتحليل خاصة إذا أخذنا في الاعتبار تيقظ الأبناء الفجائي لحال والدتهم بعد كل هذه السنوات.

ورغم مأساوية القصة والاستغراب الذي أشاعته في المجتمع إلا أنها ليست بجديدة فهناك شبيهات لها قد يرفع عنها حجاب المسكوت عنه من ظواهرنا بالصدفة أو بضمير مستيقظ لأحد ما وقد تنتهي في أرضها ولا يعلم عنها أحد.

طالما أن المرأة والطفل يعاملون بمفهوم الملكية لا التساوي والإنسانية وبالتالي كل شيء يمكن أن يحدث ويبيح البعض لأنفسهم عمله في ظل التستر الاجتماعي على العنف وإهدار حقوق النساء المعنوية والمادية.

وقد واجهت الكثير من قصص العنف الأسري النذير والحبس والتعدي الجسدي بتواطؤ اجتماعي تام من الأسر والأقارب والجيران وذلك من خلال عملي كأخصائية اجتماعية.

إن تغيير المفاهيم الاجتماعية البائدة التي تركز العرف والقهر الاجتماعي للنساء ليست بالأمر السهل والاني ولكن القوانين الصارمة تحد من تماديها إلى درجة كبيرة والتي نأمل أن تقرها مدونة الأسرة التي طال انتظارنا لها..

كما هناك ضرورة بتفعيل دور الخطباء والمساجد في التعريف بحقوق النساء الشرعية والحث على المعروف والإحسان والرفق في المعاملة كما أمر الشرع الحنيف فولاية الأمر لا تعني تسلطاً وكسراً وإذلالاً بل هي حقوق وواجبات يترتب كل منها على الآخر فهل نرى تغييراً في الخطاب لصالح الأسرة لأن وتيرة العنف في ارتفاع ولا بد أن نتعاون جميعاً على الحد منها.



المرأة ونظام الحماية من الإيذاء (1)

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

د. سهيلة زين العابدين حماد

المرأة ونظام الحماية من الإيذاء (1) أسعدنا مجلس الوزراء المنعقد 2013/08/27، بالموافقة على نظام الحماية من الإيذاء، وهذه أول مرة يصدر نظاماً يُجرّم العنف الأسري، وهو مطلب طالما طالبتُ به، ومعني كثير من الكتاب والكتابات، ومؤسسات المجتمع المدني في مقدمتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

السؤال الذي يطرح نفسه الآن: ما المطلوب اتباعه لضمان تنفيذ هذا النظام ليُحقّق النتائج المرجوة منه للحد من جرائم العنف الأسري ضد المرأة والطفل؟

للإجابة عن هذا السؤال أرى من الأهمية بمكان قراءة هذا النظام، ونظراً لأنّ هذه القراءة تتطلب العديد من الحلقات تتجاوز الثلاث، لذا سأقسّم هذه القراءة إلى ثلاثة أجزاء:

- 1- ما ورد بشأن حماية المرأة من الإيذاء.
- 2- ما ورد بشأن حماية الطفل من الإيذاء.
- 3- الأنظمة والقوانين التي ينبغي تعديلها أو سنّها لتنسجم مع هذا النظام.

وسأبدأ بالمرأة، ومما استوقفني في المشروع الآتي:

أولاً: اعتبار الحماية من الإيذاء حقاً من حقوق المواطنة.

وهذا يعني أنه واجب على مؤسسات الدولة حماية مواطنيها من أي إيذاء يقع عليهم، بسن جميع الأنظمة والقوانين التي تُحقق لهم هذه الحماية، ومعاينة مرتكبي الإيذاء أياً كانت مكانتهم، وأياً كانت صلتهم بالمجني عليهم.

ثانياً: التعريفات الواردة في المادة الأولى، ومنها:

- تعريف العنف الجسدي: هو الاعتداء أو سوء المعاملة الجسدية الذي يؤدي إلى أذى يلحق جسد المرأة أو الطفل وينتج عنه ضرر مادي، بما في ذلك الإيذاء والعنف الأسري وينتج عنه ضرر نفسي أو مادي، بما في ذلك ما ينتج عن ممارسة أساليب تربوية قاسية.

وهذا التعريف يصطدم بأحكام فقهية مبنية على مفاهيم خاطئة لدى البعض، أو أحاديث موضوعية وضعيفة معتمدة لدى خطابنا الديني تُبيح للرجل زوجاً أو أباً أو أخاً، ممارسة العنف ضد المرأة، فالمفهوم الخاطئ لمعنى (واضربوهن) (النساء: 34) بأنه ضرب بدني أعطى للزوج حق ضرب زوجته، ولكن عند اطلاعنا على مادة (ضرب) في معاجم اللغة، نجد لها معاني كثيرة، منها الإعراض عن، أو المفارقة والترك والاعتزال، وهذا المعنى الذي يتفق مع آية النشوز، وتؤكد السنة النبوية الفعلية حين فارق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيوت زوجاته عندما نشب بينه وبينهن خلاف، رغبة في شيء من رغد العيش، شهراً كاملاً مخيراً إياهن بعدها بين الرضا بالعيش معه، وإلا انصرف عنهن وطلّقهن في إحسان (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن) (التحريم: 5) فلم يتعرّض لأية واحدة بأي لون من ألوان الأذى الجسدي، أو المهانة بأية صورة من الصور، ولو كان الضرب بمعنى الأذى الجسدي والنفسي أمراً إلهياً ودواءً ناجعاً لكان عليه السلام أول من بادر إليه ويفعل ويطيع.

لكن هناك من المفسرين من فسّر (واضربوهن) بالضرب البدني، وليقر الإمام ابن كثير ضرب الزوجة يستدل بحديث ضعيف، "لا تسأل الرجل فيما ضرب زوجته" (الألباني: ضعيف سنن أبي داود). قد يقول قائل: من أين لك هذا التحريف للآية؟! الضرب هو ما يفهمه العرب أنه ضرب بدني، وبما فسّره المفسرون غير المبرح، بل هو المتفق مع حديث: "يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد، فلعنه يضاجعها من آخر يومه".. متفق عليه. وهنا أقول لماذا تبتّر الحديث وتورده، وكأته عليه الصلاة والسلام يقر ضرب المرأة، مع أنه كان لوعظ الرجال من عدم ضرب زوجاتهم، وفي رواية مسلم جاء فيها: "... ثم ذكر النساء فوعظ فيهن، ثم قال: "إلام يجلد أحدكم امرأته؟". فالحديث جاء لوعظ الرجال بتركهم عادة الجاهلية بضرب زوجاتهم، وجاءت بصيغة النهي والاستنكار، ويؤيد هذا رواية البخاري: "لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم".

أمّا حديث معاوية بن حيدة -رضي الله عنه- قال: قلت يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: "أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، لا تضرب الوجه، ولا تقبّح، ولا تهجر إلا في البيت".. حديث حسن رواه أبو داود.

هذا الحديث لا ينطبق على السنة الفعلية، لأنّ عليه الصلاة والسلام هجر خارج البيت، فكيف يفعل خلاف ما يقول، إذا هذا الحديث لا يُقبل متناً، ويتناقض مع حديثين رواهما أبو داود ينهي فيهما عليه الصلاة والسلام عن ضرب الزوجة، وهما حديث رقم (2143) وحديث رقم (2144) الذي جاء فيه: "اطعموهن ممّا تاكلون، واكسوهن ممّا تكسوهن، ولا تضربوهن ولا تقبّحوهن".

ثم إن السنة لا تناقض القرآن، كما أنّ القرآن لا يناقض نفسه، فلو كان المعنى "الضرب البدني" لما جاء قوله تعالى: (إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان).. (وعاشروهن بالمعروف)، ولكن هناك من الفقهاء من أعطى للزوج حق تأديب زوجته بناءً على فهمهم لمعنى (واضربوهن) بأنه ضرب بدني وعلى أحاديث ضعيفة، وأوجدوا في الفقه باب "تأديب الزوجة"، وجعلوه حقاً من حقوق الزوج على الزوجة، ودعموا ذلك بمفهوم خاطئ للقوامة! فكيف سيُعاقب القضاء الزوج الذي يضرب زوجته، ويُسبّب لها أذى نفسياً وجسدياً ومادياً، وهو يعتبر هذا من حقه؟!

بين الأمس واليوم

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130902/Con20130902633835.htm>

عبد خال

هل تذكرون التقرير الذي قدمته جمعية حقوق الإنسان، والذي أشار بوضوح إلى عجز المرافق والأجهزة من القيام بدورها، ذلك التقرير الذي حمل عنوان (طموح قيادة وضعف أداء أجهزة)، وهو العنوان المختصر لتحديد مكن الداء في العملية الإصلاحية، بدءاً من الحقوق الفردية إلى الحقوق العامة التي يشترك فيها المجتمع. هذا التقرير وما حمله من ملاحظات يبدو أنه دخل إلى الأرشيف، بعد أن برأت الجمعية نفسها بتحديد مكن الداء، ثم نسينا جميعاً أهمية حل ومعالجة تلك القضايا من باب يكفك أنك بلغت، ودع العجلة (تدرج). فإن أشار التقرير إلى العجز أو الضعف لكثير من الأجهزة الحكومية عن الوفاء بمتطلبات توجيهات القيادة العليا بحماية وصيانة حقوق الأفراد وتذليل الصعوبات التي تواجههم فقد قيل وعلم القاصي والداني. وما نحن، وبعد أن مضت سنتان على هذا التقرير ما زالت كل المعوقات حاضرة، وقد ذهبت بعض توصيات الجمعية (23 توصية) إلى أرشيف محكم، ولو أردنا تذكر بعضها (ونقارنها بالواقع) سنجد أن العجلة (تتدرج) على عاداتها القديمة، بدءاً من وجود التصنيف القبلي والمناطقي والفكري والطائفي كممارسات وسلوكيات مترسخة في القطاع الحكومي، فالوصايا قد أشارت إلى أهمية تمتع الناس بحقوقهم دون تمييز، ومعاقبة كافة أشكال التمييز. وثمة نقطة أخرى، وتتعلق بالحث على تعزيز مبدأ المشاركة والحرص على تدوير المناصب الحكومية وضمان وصول المؤهلين إليها، وكما لم تفعل هذه التوصية بالصورة الكافية غابت المعلومة، فالوصول إليها يحتاج من الباحث إلى عنت. ومع تداول الصحف للمشاريع المتأخرة أو المتعثرة ماذا فعلت الجهات المختصة حيالها، إذ كان من المفترض مساءلة كل جهة على حدة عن الأسباب وراء ذلك القصور والتأخر. ولكي لا نكون جائرین، فقد تحققت بعض الوصايا، والسبب يعود إلى الإدارة المحلية، فهناك إمارات أشرفت بنفسها على متابعة مرافق الأجهزة الحكومية من خلال المراقبة اللصيقة لأي مشروع يتم في نطاقها، ولهذا نلاحظ الفروقات بين منطقة وأخرى. فهناك مناطق حققت فقرة سريعة في مشاريعها، وهناك مناطق ما زال الحال على ما هو عليه. فلماذا لا يتم مساءلة المقصرين في هذا الجانب؟ ولماذا لا تفعل بقية توصيات جمعية حقوق الإنسان بما يتوافق مع الأحلام الكبيرة التي نحلم بها جميعاً؟

شرورة تشيع جثامين العائلة المقتولة

المصدر: صحيفة الحياة السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

<http://alhayat.com/Details/546889>

شرورة - «الحياة»

شيعت جموع غفيرة من سكان محافظة شرورة التابعة لمنطقة نجران أمس، جثامين الأطفال الأربعة والزوجة الذين قتلوا على يد رب أسرته.

وأوضح المتحدث الأمني باسم شرطة منطقة نجران النقيب عبدالله عشوي أن جثامين الزوجة وأبنائها الأربعة تسلمها ذوهم، وتم دفنهم أمس.

وأكد عشوي في تصريح إلى «الحياة» أمس، أن تشييع الجثامين جرى تحت حراسات مشددة من الجهات الأمنية، مضيفاً «أن هناك أكثر من 20 دورية كانت في موقع التشييع». من جهته، أوضح عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور هادي اليامي في حديثه إلى «الحياة» أن الهيئة لم تقابل الجاني حتى الآن، مشيراً إلى أنه سيتم لقاءه خلال الأيام المقبلة.

وكان رب أسرة تسكن في شرورة (جنوب المملكة) أقدم على قتل زوجته وأبنائه الأربعة، ورجحت مصادر مطلعة أن «الأب القاتل» مصاب بأمراض نفسية، وتذكر المصادر أن الجاني مطلق وله ابن من زوجته السابقة، وله ثلاثة أبناء من زوجته الحالية، وأنه ارتكب الجريمة في منزله الشعبي بحي صوعان بعد أن أخذ ابنه الأكبر عبدالله 11 عاماً من منزل طليقته ليقوم بنحر زوجته الجديدة وأبناءها الثلاثة، وزاد معاناة ابنه عبدالله بعد أن أجبره على حمل جثث إخوته إلى إحدى الغرف الداخلية في المنزل ليقوم بعد ذلك والده بقتله مع بقية أفراد أسرته.

وبعد الانتهاء من جريمته التي أيقظت محافظة شرورة على فاجعة بين السكان والأهالي لبشاعتها وكونها الأولى التي تشهدها المحافظة الواقعة إلى جوار صحراء الربع الخالي، توجه إلى شرطة المحافظة لتسليم نفسه.



"مكافحة" التسول "تحد من" الجريمة المنظمة

98% من المتسولين غير سعوديين وعصابات تتولى إدارتهم

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=158188&CategoryID=4

جدة: ياسر باعامر

يمكن القول بأن شهر أغسطس الماضي، كان كفيلاً بتسليط الضوء بشكل مكثف وحيوي على إشكالية "التسول" في المملكة، وتبعاته الاحترازية المتعلقة به، فالرقم الرئيس الذي كشفت عنه اللجنة الدائمة لمكافحة الاتجار بالبشر في المملكة، تحدث عن المدخولات المالية التي يجمعها المتسولون شهرياً والتي بلغت حدود الـ 60 ألف ريال، وهو ما يعادل 15 ألف دولار تقريباً، وهي المعلومة التي وجدت طريقها بشكل واسع ليس فقط على صعيد الإعلام المحلي بل على صعيد الإعلام الإقليمي والدولي، فأضحت مادة دسمة بالمتابعة.

ليست المعلومة السابقة هي الدلالة الرقمية الوحيدة على استفحال "التسول" وتحوله من عمل عشوائي إلى ما يشبه "العمل المنظم"، بحسب ما قال المتحدث الرسمي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة فهد بن محمد العيسى لـ "الوطن"، لافتاً إلى أن أجهزة مكافحة التسول بمحافظة جدة قبضت ما بين بداية السنة الهجرية "محرم" وحتى رمضان الماضي فقط، على 7740 متسولاً ومتسولة، بالتنسيق مع عدد من الجهات المعنية (الشرطة، الجوازات، المجاهدين، إدارة المرور، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قوة المهمات، القوة الميدانية، البحث والتحري).
دلالة رقمية

وتمثل إحصائية جهاز مكافحة التسول بجدة أحدث إحصائية يمكن البناء عليها، والتي تشير في معطياتها من حيث نسب توزع الجنسيات إلى أن نسبة المقبوض عليهم من الأجانب تقدر بـ 98 %، فيما النسبة المتبقية أي 2 % كانت من نصيب السعوديين.

وتضيف جهة الاختصاص بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، أنه تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق "السعوديين المتسولين" من حيث إعداد البحث الاجتماعي وأخذ التعهدات عليهم بعدم تكرار تسولهم وإحالة بعضهم للضمان الاجتماعي ومكتب العمل والجمعيات الخيرية، أما ما يتعلق بغير السعوديين فتم تسليمهم للشرطة وإدارة الجوازات تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية التي غالباً ما تنحصر في ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية. هناك إشكالية يواجهها الباحثون على تتبع ظاهرة "التسول"، وهي قضية الأرقام والإحصاءات ليس على مستوى المحافظات، بل على المستوى القومي، فليست هناك على "الأرض" أرقام محددة لعدد المتسولين سواءً من السعوديين أو الأجانب، سوى إحصائيات يمكن وصفها بأنها "متضاربة" بعض الشيء. فموقع وزارة الشؤون الاجتماعية يطرح عبر جهاز مكافحة التسول ما يشير فيه إلى أن 13 % من المتسولين المقبوض عليهم سعوديون، في حين تشير دراسات أخرى إلى أن النسبة تتجاوز الـ 20 %، فيما تقدر النسبة الغالبة للوافدين بـ 87 %.

في محددات النقطة السابقة يشدد المتحدث الرسمي لهيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي في تعليق خاص إلى "الوطن"، على ضرورة توسيع قاعدة "البحث الاجتماعي"، لمعرفة الأسباب الجوهرية التي دفعت بالسعوديين على وجه الخصوص لممارسة "التسول" كمهنة لدى البعض.

غير أن الشدي في الوقت ذاته يحمل المجتمع بعضاً مما يمكن تسميته بـ "المسؤولية الاجتماعية" لاتساع ظاهرة التسول، التي يجليها بقوله: "إن طبيعة المجتمع السعودي تحمل دلالات إيجابية على المستوى الإنساني، إلا أنها من العوامل المحفزة لانتشار هذه الظاهرة عبر التعاطف، ونشاهد ذلك في منافذ مختلفة كالمساجد وتقاطعات الشوارع الرئيسية". دلالة أخرى تستطيع ملاحظتها وهي كمية هائلة من الصور، تحتفظ بها المواقع الإخبارية المحلية وكذلك المنتديات الإلكترونية، حالما تكتب في خانة "البحث عن الصور" في "جوجل" عبارة مكافحة التسول بالسعودية. جريمة منظمة

الأمين العام للجنة مكافحة الاتجار بالبشر بدر سالم باجابر، فضل عدم الخوض في الإطلاق العام الذي يصفه بعض الباحثين على أن التسول وصل إلى مربع "الجريمة المنظمة"، إلا أنه أكد في حديثه إلى "الوطن" أن بعض الحالات التي تابعتها الجهة التي يمثلها بين أروقة المحاكم المتخصصة، تثبت أنهم يسبرون وفقاً لمعايير "الجريمة المنظمة"، مع تكراره معلومة يصفها بأنها حيوية وهي أن إطلاق "الجريمة المنظمة" يحتاج إلى دراسات وأبحاث تثبت هذا الأمر. الباحث الاجتماعي المتخصص عبد الحفيظ الغامدي، كان أكثر تدقيقاً في الوصول إلى نتيجة أن "التسول" وصل في المملكة إلى مرحلة "الجريمة المنظمة"، ويبرهن ذلك في حديثه إلى "الوطن"، باتساع رقعة التسول التي لم تعد محصورة كما كان سابقاً في المواسم التعبدية الدينية.

ويضيف: الأمر أضحى "عملية ممنهجة" طوال العام تدر أرباحاً خيالية"، منتقداً في الوقت ذاته غياب "الدراسات الاجتماعية العميقة الاستشرافية لانعكاسات التسول على المملكة". ويقول: "تلجأ بعض العصابات وبخاصة الأفريقية منها إلى إدارة شبكات من المتسولين الأطفال في مناطق المملكة المختلفة".

أجهزة مكافحة التسول التابعة للشؤون الاجتماعية، نالها نصيب من نقد باجابر "الشديد"، إذ اعتبر أن ضعف آلية عملها لم يخفف "نسبة السعوديين المتسولين، التي زادت لتصل من 13 % إلى 20 %، وهي النتيجة التي توصلت إليها لجنة مكافحة الاتجار بالبشر في أرقامها الأخيرة".

وحال سؤال "الوطن" عن الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، أكد باجابر أنه يجري حالياً إعادة بعض بنودها مع إدخال أدوات جديدة، قائلاً "إنها محل بحث ونظر الجهات ذات العلاقة المعنية".

هيئة حقوق الإنسان هي الأخرى نالت نصيبها من "النقد" أيضاً، لعدم وجود "حملات إعلامية" مكثفة لتوعية إطارات المجتمع المحلي بأبعاده المختلفة من انتشار ظاهرة التسول، وهو ما وافق عليه المتحدث الرسمي للهيئة ولكن بشكل جزئي، موضحاً أن الهيئة قامت بعمل حملات إعلامية مختلفة في أكثر من موضوع (منها التسول)، بهدف نشر ثقافة

حقوق الإنسان بين المجتمع"، إلا أنه عاد للتأكيد على أن الخطة الإعلامية القادمة ستشمل تركيزاً مخصصاً على مكافحة التسول.

لجنة مكافحة الاتجار بالبشر وهي جهاز متفرع من هيئة حقوق الإنسان تؤكد في أكثر من صعيد أن التسول يدخل ضمن خانة "الاتجار بالبشر"، لاعتماده على "الأطفال" بالدرجة الأولى ثم النساء، وتتص عقوبات نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص، الذي تمت الموافقة عليه بالمرسوم الملكي رقم م/ 40 في 21 شعبان لعام 1430 على أن من ارتكب جريمة الاتجار بالبشر يعاقب بالسجن 15 عاماً، وبغرامة مالية على الأفراد تقدر بمليون ريال، وبغرامة عشرة ملايين ريال للمؤسسات والشركات.



انطلاقة فعاليات الحملة الإعلامية

لنشر ثقافة حقوق الإنسان في حائل غداً

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/02/article864154.html>

حائل - خالد العميم

يطلق فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة حائل غداً (الثلاثاء) فعاليات الحملة الإعلامية لنشر ثقافة حقوق الإنسان بحضور نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين. وسيلتقي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان مع الجهات الحكومية ذات العلاقة بحقوق الإنسان مثل المحاكم والادعاء العام والشؤون الاجتماعية والجهات الخدمية كافة وبعض الوجهاء والمتقنين والمهتمين في حوار مفتوح حول حقوق الإنسان في مركز السيف الثقافي. كما سيفتتح نائب الهيئة بحضور مدير عام التربية والتعليم بحائل عبد العزيز المسند الندوة عن حقوق الإنسان في الإسلام والعلاقات الدولية والتربوية في قاعة سمو الأمير فيصل بن عبدالله في الإدارة العامة للتربية والتعليم والتي يشارك فيها كل من الدكتور ناصر الشهراني عضو مجلس الشورى والدكتور خالد الحربي عضو هيئة التدريس بجامعة حائل تستهدف القيادات التربوية في مدارس المنطقة وبعض المشرفين التربويين والمرشدين الطلابيين. كما ستدشن ندوة نسائية في مركز النشاط اللامنهجي تستهدف القيادات التربوية النسائية من مديرات المدارس والمشرفات التربويات تشارك فيها سهام بنت عبد الرحمن المعمر المشرفة العامة على الفرع النسائي لحقوق الإنسان بمنطقة الرياض وغندورة شمس الغندورة مديرة العلاقات العامة والإعلام بالقسم النسوي في الهيئة. وتأتي هذه الفعاليات لغرس مفهوم حقوق الإنسان بين أوساط التربويين والتربويات لتصل هذه الثقافة الحقوقية إلى أكثر من 150 ألف طالب وطالبة ومسؤول بمدارس المنطقة وسيستمر فرع هيئة حقوق الإنسان بحائل بمتابعة تنفيذ برامج الحملة الإعلامية لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع بحائل من خلال مجموعة من الوسائل الإعلامية باعتبار أن البرامج هي إحدى الركائز المهمة التي نص عليها تنظيم هيئة حقوق الإنسان لتنمية الوعي بحقوق الإنسان، وتأكيد سبل العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام وغيرها"، إضافة إلى القيام بنشر المبادئ والمفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان، والتي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتأصيل ثقافتها.

آل حسين: بعض التقارير الدولية المهتمة بحقوق الإنسان بعيدة عن الواقع

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932793>

الرياض - واس
قال نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين إن عدم فهم الشريعة الإسلامية وقيم المجتمع السعودي، وعدم استقاء المعلومات من مصادرها، وتعميم الحالات الفردية، مع وجود بعض المواقف غير الموضوعية جعل تقارير بعض الأطراف الدولية المهتمة بحقوق الإنسان تظهر بعيدة عن الواقع، فضلاً عما تروجه بعض وسائل الإعلام من معلومات غير دقيقة وغير موضوعية في أحيان كثيرة.
جاء ذلك خلال لقائه أمس، نائب السفير الإيرلندي لدى المملكة جستن رايان في مقر الهيئة.
واستعرض الحسين مهام هيئة حقوق الإنسان، وقال إن تنظيمها منحها صلاحيات واسعة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية في ضوء الشريعة الإسلامية التي نادى بحماية حقوق الإنسان وحرمت انتهاكها.
وأبرز الجهود التي قامت بها الهيئة في سبيل حماية حقوق الإنسان ونشر الوعي بها، مشيراً إلى أن المملكة تشهد تطورات مضطردة في مجال التنمية وحقوق الإنسان، وأن ما وصلت إليه من تطور يعد قياسياً إذا ما قورن بالعمر الزمني الذي استغرقته عملية التطور في كثير من المجتمعات المتقدمة.



عائشة عادل تستعد لـ "لا تسمح لهم" بالعربي والإنجليزي

المصدر: صحيفة المدينة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
[رابط الخبر](#)

المدينة - جدة
عائشة عادل تستعد لـ "لا تسمح لهم" بالعربي والإنجليزي
تستعد الكاتبة "عائشة عادل" لطرح كتابها الجديد الذي سيجمل عنوان: "لا تسمح لهم"، وهو كتاب توعوي وقائي موجّه للطفل، يتناول موضوع "التحرش الجنسي" بطريقة مبسّطة وباللغتين العربية والإنجليزية مع صور رمزية غير خادشة للحياء.
الجدير بالذكر أن الكاتبة "عائشة عادل" من الناشطات في مجال حماية الطفل، وقد تقدمت إلى هيئة حقوق الإنسان بمشروع وطني وقائي لحماية الطفل على مستوى المملكة هو الأول من نوعه.

"مجلس الوزراء": المملكة تدعم إرادة "الشعب السوري" وافق على إضافة "ممثل" من "الادعاء العام" للجنة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر في هيئة حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة الوطن الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=158530&CategoryID=5

جدة: واس

جدد مجلس الوزراء وقوف المملكة قلبا وقالبا مع إرادة الشعب السوري وقيادته الممثلة في انتلافه الوطني، مشددا على البيان الصادر عن المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية في اجتماعه الطارئ في القاهرة وما تضمنه من إدانة واستنكار شديدين للجريمة البشعة التي ارتكبتها النظام السوري باستخدام الأسلحة الكيميائية في تحد صارخ واستخفاف بالقيم الأخلاقية والإنسانية والأعراف والقوانين الدولية.

جاء ذلك، في جلسة المجلس التي ترأسها ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، في قصر السلام بجدة أمس.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء اطلع على عدد من التقارير حول مستجدات الأحداث في المنطقة والعالم، ومختلف الجهود الدولية بشأن تداعيات الأزمة السورية، وأكد المجلس في هذا السياق أن رفض النظام السوري لكل المحاولات المخلصة والجادة وإصراره على ارتكاب المجازر المروعة ضد شعبه يتطلب موقفاً دولياً حازماً وجاداً لوقف تلك المآسي الإنسانية ضد أبناء الشعب السوري.

إدانة واستنكار

وشدد مجلس الوزراء على البيان الصادر عن المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية في اجتماعه الطارئ في القاهرة وما تضمنه من إدانة واستنكار شديدين للجريمة البشعة التي ارتكبتها النظام السوري باستخدام الأسلحة الكيميائية في تحد صارخ واستخفاف بالقيم الأخلاقية والإنسانية والأعراف والقوانين الدولية، ودعوته المجتمع الدولي للاضطلاع بمسؤولياته عبر القيام بالإجراءات الرادعة اللازمة لوضع حد للانتهاكات وجرائم الإبادة التي يقوم بها النظام السوري منذ أكثر من عامين، وأن أي معارضة لأي إجراء دولي لا يمكن إلا أن تشكل تشجيعاً لنظام دمشق للمضي قدماً في جرائمه واستخدام أسلحة الدمار الشامل المتاحة لديه أمام أنظار ومسامح العالم، وجدد المجلس وقوف المملكة قلبا وقالبا مع إرادة الشعب السوري وقيادته الممثلة في انتلافه الوطني.

"حج حضاري"

وفي الشأن الداخلي أكد مجلس الوزراء بمناسبة إطلاق حملة "الحج عبادة وسلوك حضاري"، أن ما تقدمه المملكة لحجاج بيت الله الحرام من خدمات عبر مختلف الأجهزة والقطاعات هدفه تسهيل حجهم وتقديم ما يجب لراحتهم وتذليل السبل والإمكانات لهم، مشدداً على أن الأجهزة المعنية في المملكة لن تتساهل في تطبيق العقوبات بحق المخالفين لأنظمة الحج.

"صمود المدن الفلسطينية"

وبين أن مجلس الوزراء تطرق بعد ذلك إلى عدد من النشاطات الثقافية والعلمية والاقتصادية التي شهدتها المملكة هذا الأسبوع، ورفع مجلس الوزراء الشكر والتقدير لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على صدور موافقته على إطلاق "برنامج خادم الحرمين الشريفين لدعم صمود المدن الفلسطينية"، واعتماد ميزانية تقديرية للبرنامج بمبلغ 200 مليون دولار يشمل جميع المدن والبلديات الفلسطينية الأعضاء في منظمة العواصم والمدن الإسلامية الذي أعلنه أول من أمس وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير الدكتور منصور بن متعب لدى افتتاحه تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين المؤتمر العام الـ13 لمنظمة المدن والعواصم الإسلامية المنعقد في مكة المكرمة.

ونوه المجلس بافتتاح مؤتمر الأدياء السعوديين الرابع بالمدينة المنورة تحت رعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الذي يتزامن مع عقده مناسبة اختيار المدينة المنورة عاصمة للثقافة الإسلامية 2013.

المملكة ضيف شرف بـ"بكين" كما اطلع المجلس على تقرير عن مشاركة المملكة في معرض بكين الدولي للكتاب في دورته الـ 20 والإقبال الكبير الذي حظي به جناح المملكة من قبل الزوار، معرباً عن تقدير المملكة لجمهورية الصين الشعبية على اختيارها المملكة بوصفها أول دولة عربية وإسلامية تكون ضيف شرف للمعرض هذا العام، لدورها الحضاري الرائد في مختلف جوانب الفكر والثقافة وخدمة الإنسان، كما ثمن المجلس الإجراءات التطويرية لتخفيف أعباء التقاضي بافتتاح دوائر التخصص النوعي داخل المحاكم المتخصصة مع تكثيف الدعم التدريبي للقضاة.

توقيع اتفاقيات وقرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاق بين المملكة والكويت في مجال خدمات النقل الجوي الموقع في مدينة جدة بتاريخ 1433/11/15 الموافق 2012/10/1 بالصيغة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، وذلك بعد الإطلاع على ما رفعه رئيس الهيئة العامة للطيران المدني وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 30/65 وتاريخ 7-24-1434.

كما وافق المجلس على انضمام وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد إلى اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم 15 وتاريخ 17-1-1420.

وقرر مجلس الوزراء إضافة ممثل من هيئة التحقيق والادعاء العام إلى لجنة مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص في هيئة حقوق الإنسان التي قضى بتشكيلها البند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم 244 وتاريخ 20-7-1430.

إلى ذلك، ناقش المجلس عدداً من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله ومن بينها تقرير سنوي لهيئة الهلال الأحمر السعودي عن عام مالي سابق، وأحاط المجلس علماً بما ورد في التقرير السنوي المشار إليه ووجه حياله بما رآه.



"تبوك.. محاولة "هروب" لنزيلتين بـ"رعاية الفتيات

أبو شامة: هدفهما "الفرار".. ولم تشتكيا من قبل وكل شيء مهياً لهما

المصدر: صحيفة الوطن الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=158397&CategoryID=3

تبوك: ميسون الخرمي، وجدان العنزي، موسى العروي

يتواصل مسلسل القلق في دار رعاية الفتيات بمنطقة تبوك، وذلك بعد أن أقدمت فتاتان أمس على محاولة الهرب عبر تسلقهما لأسوار جمعية الملك خالد الخيرية بتبوك التي تحتضن دار الرعاية.

وأكد مصدر من داخل الدار أن الفتاتين "17 عاما و 22 عاما" طالبتا في وقت سابق بإكمال تعليمهما إلا أن طلبهما قوبل بالرفض، مما دعهما إلى صعود السور في محاولة لإيصال صوتهما.

الناطق الإعلامي لهيئة الهلال الأحمر في تبوك حسام الصالح، أكد تلقي الفرع بلاغا في تمام الساعة 12:23 من ظهر أمس عن النزيلتين، وقال "كانت الحالتان في وضع هستيري وتبين أنهما مرهقتان"، مشيراً إلى أن الفرق الإسعافية بالإضافة للقيادة الميدانية نقلتهما إلى مستشفى الملك خالد، وحالتهم الصحية الآن مستقرة.

من جانبه، ذكر الناطق الإعلامي لمديرية الدفاع المدني العقيد ممدوح بن سليمان العنزي أن غرفة عمليات الدفاع المدني تبليت، أمس، عن وجود فتاتين عالقتين في مبنى جمعية الملك خالد النسائية الخيرية وعلى الفور انتقلت فرقنا إنقاذ وسيارة السلاط إلى الموقع وتمكنوا من إنزال الفتاتين.

من جهته، وصف مدير مكتب المتابعة الاجتماعية في منطقة تبوك أحمد الجوهري ما قامت به الفتاتان بأنه محاولة هروب وليس انتحاراً كما يعتقد البعض.

وتحفظ الجوهري عن الأسباب التي يرى أنها تقف وراء محاولة الهروب، بحسب وصفه، مطالباً بالتواصل مع المتحدث الرسمي أحمد أبو شامة للتفاصيل، الذي بدوره نفى إقدام النزيلتين على الانتحار، وأعاد التأكيد على أنها محاولة للهروب. وأوضح أبو شامة أن محاولة الهروب تعود لأسباب شخصية، وقال "هي أسباب خارج الدار حيث إن الدار توفر للنزيلات جميع ما يطلبنه، وكل شيء مهياً لهن، ولم يشتكين من قبل".

وقال أبو شامة إن هناك تحقيقات ستتم حول الموضوع وموافاة "الوطن" بكافة التفاصيل. يذكر أن دار رعاية الفتيات بتبوك قد شهدت 3 محاولات انتحار سابقة، كان آخرها في مطلع شهر أغسطس المنصرم، للفتاة "م.ع"، التي تبلغ من العمر 17 عاماً، حيث أكد مصدر من داخل الدار على أنها أقدمت على تناول جرعات من "الكلور" بعد يومين من دخولها، فيما تم نقلها على الفور إلى المستشفى، حيث أكد الناطق الإعلامي لهيئة الهلال الأحمر في تبوك حسام الصالح، تلقيهم بلاغاً عن الفتاة، مشيراً إلى أن الفرقة الإسعافية قامت بنقلها إلى المستشفى وحالتها الصحية شبه مستقرة.

وشهد قسم العمليات المنزليات التابع لمكتب الرعاية الاجتماعية بتبوك محاولة انتحار أخرى لعاملة إثيوبية في 18 يونيو الماضي، عن طريق استخدام توصيلة كهربائية داخل إحدى دورات المياه بالقسم، حيث أوضح حينها الناطق الإعلامي لمديرية الدفاع المدني بمنطقة تبوك العقيد ممدوح العنزي، تلقيهم بلاغاً عن وجود عاملة أغلقت على نفسها الباب في دورة المياه لفترة طويلة، مشيراً إلى أنه جرى على الفور انتقال فرقة إنقاذ، وبعد وصولها الموقع تم فتح باب دورة المياه، حيث وجدت منتحرة بواسطة سلك كهربائي.

وفي 3 يونيو الماضي، شهدت الدار محاولة انتحار أخرى لفتاة، أكد مصدر حينها أن الفوضى و"دمج الحالات دون تصنيف" كانا وراء تلك المحاولة، بينما برر مكتب المتابعة الاجتماعية على لسان متحدته الرسمي أحمد أبو شامة، أن الدافع كان محاولة الهروب. وكان المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي، قد أكد في وقت سابق متابعتهم المستمرة، مشيراً إلى أن القسم النسوي يقوم بمتابعة مثل هذه القضايا وزيارة النزليات ومناقشة العاملين حول ذلك.

"الاجتماعية" تدعو "الوطن" لزيارة "دار الملاحظة"

الرياض: الوطن

دعت وزارة الشؤون الاجتماعية "الوطن" لزيارة دار الملاحظة في الرياض، وذلك في أعقاب حادثة هروب 7 أحداث من الدار قبل أيام.

وأصدرت بياناً توضيحياً بشأن الحادثة، نفت فيه أن يكون سبب هروب بعض الأحداث من دار الملاحظة الاجتماعية بالرياض يعود إلى الترميمات وسوء المبنى وعدم وجود حراسات كافية، مشيرة إلى أن مبنى الدار مر بعمليات ترميم واسعة، شملت دورات المياه والفناء الخارجي وجميع المهاجع، فيما تم الانتهاء من جميع الترميمات منذ رمضان الماضي، وجرى استلام المبنى من قبل إدارة المشاريع بالوزارة بعد أن أكمل ترميمه حسب المواصفات الفنية. وأكدت الوزارة في استيضاح لما نشرته "الوطن" بتاريخ 25 / 10 / 1434 في أعقاب هروب بعض الأحداث من دار الملاحظة الاجتماعية بالرياض أن مبنى الدار غير قديم ومناسب، وأكدت حرصها على تهيئة كل الوسائل الممكنة لراحة النزلاء، مشيرة إلى أن هناك داراً معتمدة للملاحظة الاجتماعية في الرياض تم إنجاز جزء كبير منها بتكلفة قدرها 44,430,417 ريالاً.

وصححت في خطاب تسلمته "الوطن" أمس تكلفة الكاميرات، وقالت إن التكلفة الفعلية لها تقدر بـ 97,200 بحسب التعميم الصادر من إدارة المشتريات بالوزارة، والذي يحمل التعميد رقم 26989 والصادر بتاريخ 26 / 3 / 1433. ولفتت إلى أنه لا يمكن معرفة أسباب الهروب قبل التحقق من الحادثة، وأن هناك لجنة مكلفة للتحقق من ذلك ومعالجة الخلل إن وجد، مشيراً في هذا الصدد إلى عدم دقة ما ذكر بأن هروب الأبناء جاء بسبب ضعف التحصينات بالدار. أما بالنسبة لعزل المحكومين عن الموقوفين، فأوضحت أنها تبحث عن مبنى مناسب لذلك حتى الآن، لكنها لم تحصل عليه رغم أنها أعلنت أكثر من مرة.

ورفضت الوزارة في ردها ما جاء في خير "الوطن" بشأن وجود سوء في التعامل في الدار، وقالت إن إطلاق مثل هذه العبارات دون توثيق وعزو أسباب الهروب لسوء المعاملة، أمر يفتقد للدقة، مشيرة إلى أن الوزارة والعاملين فيها يعملون وفق أنظمة ولوائح تحاسب المقصر إذا وجد أينما كان موقعه، وأنها تعاقب إدارياً أي موظف تثبت سوء معاملته

للمشمولين برعايتها في أي فرع من فروعها، وتابعت "لذا نرجو التثبيت من المعلومات وعدم نسب الأخبار لمصدر مجهول حرصاً على الصالح العام".



وكيل إمارة حائل يلتقي نائب هيئة حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/05/article865084.html>

حائل - خالد العميم

التقى وكيل إمارة منطقة حائل الدكتور سعد بن حمود البقمي أمس بالإمارة بنائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين الذي أكد أن المملكة تدعم كل توجه يحافظ على كرامة الإنسان ويحفظ حقوقه. ونوه بالدعم الكبير الذي تلقاه الهيئة من لدن حكومة خادم الحرمين الشريفين، كما استعرض الدكتور آل حسين المهام المنوطة بالهيئة وما اتخذته من تدابير لتفعيلها على أرض الواقع، ومنها نشر ثقافة حقوق الإنسان. حضر اللقاء المشرف على فرع حقوق الإنسان بمنطقة حائل الدكتور محمد بن عبدالكريم السيف وعدد من المسؤولين.



نظام الحماية من الإيذاء ... خطوة سعودية متقدمة حقوقياً

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/548385>

جدة - سلطان بن بندر

دخل يوم 26 آب (أغسطس) الماضي إلى تاريخ السعودية لأنه شهد إصدار «نظام الحماية من الإيذاء» الذي أقره مجلس الوزراء السعودي بعد طول انتظار. وهو أول نظام في المملكة يهدف إلى توفير الحماية من الإيذاء، على اختلاف أنواعه، إضافة إلى تقديم المساعدة والعلاج وتوفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية، إضافة إلى معاقبة المتسبب بالإيذاء.

والزم «نظام الحماية من الإيذاء» الإبلاغ عن كل حالة إيذاء، من جانب أي شخص اطلع عليها، موظفاً مدنياً كان أم عسكرياً أم عاملاً في القطاعات الأهلية، وذلك من طريق إخطار جهة عمله التي تُبلغ وزارة الشؤون الاجتماعية والشرطة، للتعامل مع حالات الإيذاء في شتى أنواعها. وتُرى «هيئة حقوق الإنسان» السعودية أن «نظام الحماية من الإيذاء» هو استكمال للمنظومة الحقيقية لوضع القواعد النظامية التي تنظم شؤون حياة المجتمع وتوفر الحماية من العنف في شتى أنواعه، جسدياً كان أو نفسياً أو جنسياً، بما في ذلك التحرش.

وأكد الناطق الإعلامي للهيئة الدكتور إبراهيم الشدي أن لإصدار نظام الحماية من الإيذاء دوراً في حماية أفراد المجتمع من العنف الأسري الذي شهدت السنوات القليلة الماضية ارتفاعاً في معدلاته، مشيراً إلى أن ما يخلقه العنف من تأثير في المعنف نفسياً أو بدنياً أو جسدياً سيؤثر في المجتمع في شكل كامل. وأضاف: «نتمنى أن يكون هذا النظام هو أحد الأنظمة التي ستنفذ على الصعيد المحلي، سواء في المحاكم أم من خلال الجهات المعنية بتنفيذها. وستعمل الهيئة على متابعة تنفيذ هذا النظام والعمل على عقد ورش عمل وفهم القانون في شكل أكبر، بغية المساعدة في تطبيقه في شكل دقيق والاستفادة في حماية كل من يتعرض للعنف وتأهيله نفسياً ومعاقبة المعتدي».

وأوضح الشدي أن «هيئة حقوق الإنسان» السعودية أوصت بتهيئة مراكز الشرطة لاستقبال حالات وبلاغات العنف الأسري، فضلاً عن تعيين مختصين لتوفير الحماية والدعم اللازم لتلك الحالات. وشددت الهيئة على دعم هذه المراكز بكوادر نسائية في إطار الضوابط الشرعية، إضافة إلى رصد حالات العنف الأسري من خلال تفعيل دور المختص الاجتماعي في المدرسة، خصوصاً في المراحل التعليمية الأساسية، و «اتخاذ الخطوات اللازمة وسن أنظمة تحمي القاصرين والقاصرات من تعصب صاحب الولاية، مثل تحديد سن الزواج، وتفعيل نظام الهيئة العامة للولاية على القاصرين ومن في حكمهم».

ولفت الشدي إلى ضرورة التوعية بخطورة العنف الأسري على المجتمع، والمطالبة بالقوانين التي تحمي من يتعرض للعنف. وهذا ما عملت الهيئة على تحقيقه من خلال الأنظمة التي وضعت.

ورأى المحامي والمستشار القانوني بدر الروقي، عضو «اتحاد المحامين العرب»، أن إقرار المشروع يُعد خطوة متقدمة وتطوراً كبيراً في سبيل الحد من عملية الإيذاء التي انتشرت أخيراً. وفي هذا الإطار، أظهر إحصاء للإدارة العامة للحماية الاجتماعية أن المدينة المنورة سجلت حالة واحدة، والإحساء 13 حالة، والباحة 17 حالة، والجوف 12 حالة، والحدود الشمالية ثمان حالات، والخرج 12 حالة، والدمام 52 حالة، والطائف 60 حالة، والقرى ثلاث حالات، والقصيم 33 حالة، وبيشة 14 حالة، وتبوك 20 حالة، وجدة 41 حالة، وجازان 49 حالة، وحائل 15 حالة، ونجران 12 حالة وينبع حالة واحدة. وبلغ عدد الحالات التي تعرضت للعنف، وفق جنس المعتدي، 1116 حالة، منها 1027 ذكراً، 75 إناثاً، و13 ذكراً وإناثاً. وبلغ عدد حالات العنف، وفق جنس الضحية، 1115 حالة، منها 104 ذكور، و 979 إناثاً، و 32 ذكراً وإناثاً، الأمر الذي دفع «مجلس الشورى السعودي» إلى الإسراع في إصدار «نظام الحماية من الإيذاء».

وأشار الروقي إلى أن ظاهرة تنامي العنف ليست جديدة، وهي تختلف من مجتمع إلى آخر. فقد بلغ عدد الأطفال الذين يعانون آثاراً سلبية نتيجة العنف، في أميركا وأوروبا، حوالي مليوني طفل، «لذلك جاء التحرك الدولي قوياً في هذه القضية».

وأوضح الروقي أن مشروع النظام تضمن 17 مادة قيد التنفيذ، إضافة إلى وضع اللائحة التنفيذية الخاصة به، لافتاً إلى وجود أمور مبهمّة تحتاج إلى تفصيل قبل الطرح الميداني. فالنظام جعل تقدير الحالة المستغيثة للجهة المعنية أيّاً كانت، كالشرطة ووزارة التربية والتعليم أو الجهة المكلفة بذلك، من دون تحديد آلية واضحة تتبعها الضحية للحصول على حقوقها.

وأشار إلى أن النظام يفتقر إلى آلية محاسبة الجهة المختصة المتقاعسة والمتخاذلة عن عملها، وكيفية معاقبتها، فضلاً عن إهمال المحاسبة المؤسسية عند حدوث حالة عنف داخل مدرسة أو مستشفى مثلاً، كما حدث سابقاً في إحدى دور المعوقين، «لكن النظام كان سابقاً في تنفيذ الأنظمة الدولية المتعلقة بالحماية، بل أعطى الصلاحية لأهل الاختصاص من المحامين وأساتذة الجامعات في طرح المبادرات المعنية بأهداف المشروع. وتعد هذه الخطوة رائدة في إشراك المجتمع في طرح الحلول المدروسة وطرحها ميدانياً إن أثبتت جدواها».

ورأى أن المحامين السعوديين في حاجة إلى آلية واضحة وعملية لمساعدتهم في تنفيذ النظام الجديد، والحد من العنف، فضلاً عن مساعدة المجتمع للتغلب على هذه الظاهرة بالتوعية أو بالردع القانوني.

حقوق الإنسان في عسير: الموضوع في غاية الخطورة.. وجار بحثه مع الجهات المختصة

عنف أسري يحول حياة سيدة إلى جحيم.. ووالدها يهددها بالقتل إذا طُلت

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/05/935695>

أبها - عبدالله الوائلي
تبحث هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير في شكوى مواطنة ادعت تعرضها للتعذيب على يد والدها وزوجها وأهله، الأمر الذي عرضها للموت طعناً، قبل أن تحاول هي الانتحار. وقال المشرف العام على الهيئة في منطقة عسير هادي اليامي لـ «الشرق» إن الشكوى خطيرة وهي تحت الدراسة بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وسيتم إصدار بيان فيما يخص الأمر قريباً.
وكانت السيدة «21 عاماً» (تحتفظ الصحيفة باسمها) وصفت معاناتها لـ «الشرق» بالمأساوية، وقالت إنها لاقت صنوفاً من التعذيب وسوء المعاملة من أقرب الناس إليها، لدرجة أنها حرمت من الطعام بمنزل أهل زوجها. وقالت إن معاناتها بدأت بعد طلاقها من زوجها الثاني بسبب بعض المشكلات الأسرية إلا أن والدها استقبلها بالضرب وبخمس طعنات بالسكين، ثلاث منها كانت في منطقة الظهر واثنان في اليد ولم يبق بنقلها إلى المستشفى بل حبسها في المنزل حتى لا يفتضح أمره. وأضافت: «بعد أربعة أشهر من طلاقي أتى لخطبتي أحد الرجال ورأيت فيه الفرج بعد حياة العذاب التي عشتها في منزل والدي، ولكن بعد زواجي منه لم يتغير شيء، فقد نالني منه الضرب المبرح بلا شفقة.»
وأضافت أن زوجها أوقف لفترة على ذمة التحقيق في إحدى القضايا، فطلب أهله منه تطلق لكنه رفض وأنا أيضاً لم أكن أرغب في الطلاق خشية عودتي لأبي الذي توعدني بالقتل لو عدت إليه مطلقة مرة أخرى». مشيرة إلى أن أهل زوجها أسكنوها خلال فترة توقيفه في غرفة بفناء المنزل ومنعوا عنها الطعام، الذي كان يأتيها سراً عن طريق سائقهم. وذكرت أنها حاولت الانتحار بقطع شرايين معصمها قبل رمضان الماضي بأسبوع، وذلك بعد أن أصيبت بالانهيار النفسي بسبب ما تعرضت له من سب وشتم من أهل زوجها الذي لم يكن يحرك ساكناً.

هياتنا.. كيف يراها الرأي العام؟

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130903/Con20130903634242.htm>

فسان بادكوك

تعتبر الهيئات بأنواعها أحد أبرز ملامح المنظومة الإدارية في المملكة وهي تصنف من الناحية القانونية كشخصيات اعتبارية ذات استقلالية إدارية وتنظيمية، وقد أسهم البعض منها في تطوير العديد من الأنظمة وتنظيم الأعمال في البلاد من خلال قيامها بدور الإشراف وتنفيذ قوانين الدولة وتوجيهاتها الاستراتيجية في مختلف المجالات. وفي حين أن البعض من هيئاتنا حكومية وذات نفوذ وسلطة ويرأسها مسؤولون كبار من مرتبة وزير أو المرتبة الممتازة كهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على سبيل المثال، فإن بعضها الآخر هي بمثابة جمعيات أهلية وذات طابع استشاري أو رقابي مثل هيئة حقوق الإنسان التي لا تتمتع بسلطة التنفيذ كونها تصنف ضمن مؤسسات المجتمع المدني وتتكون عادة من أشخاص متخصصين أو مهتمين في مجال معين يعهد إليهم بتقديم المشورة والاقتراحات لمسؤولي الدولة أو لأصحاب الأعمال والمهنيين.

وقد لوحظ في السنوات القليلة الماضية أن أداء بعض هيئاتنا أصبح مثار جدل مجتمعي نظرا لانحياز قرارات أو توجهات البعض منها لصالح جهات ضد أخرى، أو لمخالفتها لما هو سائد ومألوف أو مرغوب ومتوقع؛ لاسيما بعد أن صارت تنافس الوزارات ليس فقط من حيث العدد بل أيضا فيما يختص بقوة النفوذ أو بكبر المسؤوليات والصلاحيات هذا فضلا عن تداخل اختصاصات بعضها مع نطاقات أعمال أجهزة رسمية أو حتى تضارب أعمال عدد منها مع وظائف أجهزة حكومية أخرى.

وبمتابعة الكثير مما تنشره أو تبثه وسائل إعلامنا بنوعيتها التقليدي والجديد يمكننا رصد مؤشرات وانطباعات عامة تعكس وجود صورة ذهنية سلبية عن عدد من هيئاتنا بنوعيتها الحكومية والأهلية لدى الرأي العام ويمكن تلخيصها في اعتقاد الكثير من المواطنين أن العديد من الهيئات لا تقوم بأداء واجباتها على النحو المأمول منها وبالتالي فهي لا ترضي طموحات شريحة عريضة من المستفيدين من خدماتها.

الانطباع السابق بدوره يطرح علامات استفهام عديدة بشأن أسباب تشكل الصورة الذهنية السالبة وهل يعود إلى عدم وضوح اختصاصات تلك الهيئات؟ أو لقلّة تمتعها بالصلاحيات الكافية؟ أو لتداخل وظائفها مع أجهزة حكومية أخرى؟ أم إلى نقص في عدد وتأهيل وقدرات أطقمها الإدارية والفنية؟ أو أن الخلل يكمن فينا نحن كمجتمع لا يتفهم طبيعة مسؤوليات تلك الهيئات وبالتالي فإن توقعاتنا منها وأحكامنا على أعمالها قد يجانبها الصواب.

ومن أجل حلحلة هذه الإشكالية فقد يكون من المناسب مبادرة الأجهزة المسؤولة عن أعمال الهيئات أو الجهات المختصة في الدولة بعمل تلك الهيئات إلى مراجعة أداء هيئاتنا وإعادة النظر في أدوار ومخرجات كل منها من خلال إجراء تقييم علمي وموضوعي يستند على دراسات واستطلاعات آراء شرائح متنوعة من أفراد المجتمع والمتخصصين في مجالات أعمال كل هيئة حول كفاءة وفاعلية بعض الهيئات، ومقارنة أدائها بأهدافها وكذلك بنتائج مثيلاتها في الدول الأخرى سواء في المنطقة أو على المستوى الدولي، وجدوى استمرار البعض منها بالشكل الحالي رغم التقصير أو الإخفاق المتكرر. مع الأمل بأن تؤدي نتائج مراجعة أداء هيئاتنا وتحليل مخرجات استطلاع الرأي العام تجاهها إلى تحسين أدائها حتى يرقى لمستوى تطلعاتنا فيها وبما يسهم في إمكانية إجراء مصالحة بين تلك الشخصيات الاعتبارية وبين الشرائح الاجتماعية غير الراضية عنها لاسيما أن أعمال ومخرجات العديد من تلك الهيئات تتقاطع مع مختلف جوانب حياتنا .. دينيا واجتماعيا وحقوقيا واقتصاديا ومهنيا.

!!نخبوية الترفيه

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130902/Con20130902633851.htm>

حسن النعمي

الترفيه ثقافة اجتماعية تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، كما تختلف باختلاف الفئات الاجتماعية التي تحرص على الترفيه. ففي عصرنا الحاضر للترفيه تبعات مادية، وترتيبات اجتماعية يحددها كل مجتمع تبعاً لأنماط السلوك العام في المجتمع. غير أن أهم عنصر في الترفيه وهو العفوية التي تشكل متعة بحد ذاتها لم يعد قائماً. فالترفيه أصبح مرهقاً مادياً لكثير من الفئات الاجتماعية. كما أن الترفيه لم يعد ميسوراً لأنه يحتاج إلى مزاحمة المئات على الأماكن المحدودة. في مجتمعنا تحول الترفيه إلى صناعة تعتمد الربح، وتتغاضى عن حقوق الأفراد في الاستمتاع بملكيات المجتمع الطبيعية. في مجتمعنا أصبحت مقرات الإيواء السياحي مفرطة في أسعارها، بخدمات متواضعة جداً. فهل من شروط الترفيه أن ينفق الناس ثروة، وأن يستدينوا من أجل إدخال البهجة على أفراد أسرهم.

في معظم مدن المملكة المطلة على البحار تتمتع بشواطئ تستحق أن تزار، وتستحق أن يقضي فيها الأفراد أوقاتاً ممتعة، السباحة لمن يرغب، والصيد لمن يهوى، والغوص لمن يقدر، والاستمتاع بالرمال الناعمة للغالبية العظمى. المفارقة أن كل هذه الأنشطة ممنوعة إن لم تدفع مبالغ طائلة، لأن معظم الشواطئ أصبحت أملاكاً خاصة، بعضها تحول إلى مناطق استثمارية، وبعضها مغلق بوصفها حيازات خاصة. أن يغلق البحر وتسد منافذه على الناس فهذه كارثة تبدأ بالسيد المسمى فساد، وتنتهي بحرمان الآلاف من المواطنين من أن يستمتعوا بشواطئ مدنهم أسوة بمدن العالم. فالمتاح للمواطنين والمقيمين في أغلب المدن الشاطئية وخاصة مدينة جدة لا يتجاوز 20 % من إجمالي الشريط البحري الطويل الذي يزيد على 100 كيلومتر.

تشكل المواقع الطبيعية كالشواطئ والحدائق العامة أهم مصادر الترفيه دون تبعات مالية، بوصفها حقاً مشاعاً وملكياً عامة لا يجوز التملك فيها أبداً. غير أن واقع الحال ينبئ عن عكس ذلك تماماً، فلا شواطئ متاحة، ولا حدائق عامة متوفرة. فنسبة الحدائق المستصلحة قليلة جداً، وما هو موجود مجرد فراغات مهملة، ومكب للنفايات والسيارات التالفة داخل الأحياء.

ولأن الترفيه غريزة طبيعية في الإنسان، فالكثير ممن حرّموا ممارسته في ظروف إنسانية كريهة بضطرون للاقتعاد داخل الجزر في الطرقات العامة مع ما قد يتعرضون له من مخاطر الحوادث، وتلوث عوادم السيارات، والأعين الفضولية التي ترقب بؤسهم، إنه في هذه الحالة ترفيه المضطر!، لماذا هان علينا هؤلاء إلى درجة تفضيل فرد على مجموعة، لأنه يقدر على الاستحواذ وغيره لا يقدر؟! هذه ليست إلا مسؤولية الجهات المعنية بالحفاظ على المرافق العامة والمواقع الطبيعية كالأمانات والبلديات.

هل يمكن تصحيح ما أخطأت فيه الأمانات وإعادة حيازات الشواطئ للمجتمع؟ هل يمكن استصلاح الحدائق المهملة داخل الأحياء والاستمرار في صيانتها تعويضاً للمواطنين عن حرمانهم من شواطئ يفترض أنها ملك للمجتمع؟ يجب أن لا تكون هذه مجرد أمنيات أو مطالبات، بل يقظة تعيد للمجتمع حقوقه الإنسانية في الترفيه دون أن يتحمل أعباء مادية مبالغاً فيها، أو اضطرابه لسلوكيات ترفيه تتنافى مع أبسط حقوق الإنسان، مثل اقتعاد البعض في جزر الطرق العامة في منظر يوحي بهوانهم.

ولأن الترفيه ضرورة فلا بد من وضعه ضمن أولويات الجهات المسؤولة عن التخطيط العمراني للمدن، وأن لا يترك الأمر لأصحاب المخططات السكنية الذين ينشدون الربح دون التفكير في ضرورات الحياة الاجتماعية. وكما يطلب من مطوري المخططات الردم والتسوية وتمديد خطوط الخدمات والرصف والسفلتة، فالأولى التأكيد على استصلاح الحدائق بالتشجير والتنسيق. كما يتمثل واجب الأمانات والبلديات، بعد ذلك، في صيانتها وحمايتها..

هذا هو حديث الضرورة، لكنه ليس حاصلًا في واقعنا .. من هنا يأتي دور الجهات الحقوقية التي غرقت في المشكلات الفردية دون أن تصل لقرار. فمن حق المجتمع على هيئة حقوق الإنسان والمجالس البلدية متابعة قضايا المجتمع والاهتمام بالشأن العام مثل قضية غياب أماكن الترفيه أو عدم تسخيرها للمجتمع بالشكل اللائق.



الحماية من الإيذاء أصبحت نظاماً

المصدر: صحيفة الجزيرة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.al-jazirah.com/2013/20130902/ar3.htm>

د. عبد الرحمن الحبيب

في نقلة نوعية متقدمة لمسيرة حقوق الإنسان، أقرّ مجلس الوزراء بجلسته الأخيرة "نظام الحماية من الإيذاء"، بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الشؤون الاجتماعية، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى بهذا الشأن؛ وهو المشروع المنبثق من دراسة أعدتها مؤسسة الملك خالد الخيرية..

ورغم أنّ هذا النظام شامل لحماية الجميع، إلا أنه أكثر ما يخدم المرأة والطفل اللذين تقع أغلب حالات الإيذاء عليهما. هذا النظام الذي يتكوّن مشروعه من سبع عشرة مادة يهدف للحماية من الإيذاء وتوفير المساعدة والمعالجة، ومعاينة المتسبّب، إضافة إلى التوعية حول مفهوم الإيذاء، ومعالجة الظواهر السلوكية بالمجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات الإيذاء، كما أوضحت المادة الثانية.

من الآن فصاعداً، لن تنفع مقولة أنا حر بعياي حتى لو كان الإيذاء نفسياً، كما حدّدته بشكل واضح المادة الأولى بأنّ الإيذاء هو: "كل شكل من أشكال الاستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية أو التهديد به..." وتوضح نهاية هذه المادة بأنّ ذلك يتضمّن الامتناع أو التقصير بالواجبات لتوفير الحاجات الأساسية لأحد أفراد الأسرة. ولم تُترك هذه الإساءة معلقة، بل إنّ هناك عقوبة محدّدة نصّت عليها المادة 13 لمن يرتكب الإيذاء، وهي الحبس مدة تتراوح بين شهر إلى سنة، وبغرامة من خمسة آلاف إلى خمسين ألف ريال، بحيث تضاعف في حالة التكرار..

ليس هذا فحسب بل يؤكد النظام أنه يجب على كل من اطلع على حالة إيذاء الإبلاغ عنها فوراً.. ويلتزم كل موظف عام أو أهلي اطلع على حالة إيذاء - بحكم عمله - إحاطة جهة عمله بالحالة، وإبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية أو الشرطة (المادة الثالثة). ولكي يكون النظام عملياً فإنّ المادة الخامسة تحمي هوية المبلغ عن حالة الإيذاء، بحيث لا يجوز الإفصاح عنها إلا برضاه، مع المساءلة التأديبية لكل موظف يخالف الأحكام المتعلقة بالإبلاغ.. فيما توضح المادة السادسة بإعفاء المبلغ حسن النية من المسؤولية إذا تبيّن أنّ الحالة ليست إيذاءً..

ومن الآن وصاعداً يفترض أن لا تتأخّر معالجة حالات الإيذاء الشديد، فقد أوضحت المادة التاسعة أنه إذا تبيّن أنّ الإيذاء يستلزم التدخل العاجل، فتتم الاستعانة بالجهات الأمنية التي عليها الاستجابة الفورية للطلب. بينما راعت المادة العاشرة درجة العنف ونوعه ومدى تكراره لكي لا يترتب على الوسائل المستخدمة ضرر أشد على الضحية..

ورغم الإيجابية العظيمة لهذا النظام، إلا أنّ ثمة ثغرة يمكن أن تعرقل فاعليته، وهي تحديد الجهة المختصة بتلقي البلاغات والتعامل معها؛ فالمادة الرابعة من النظام تنص على أنّ "تتولى الجهة المختصة والشرطة تلقي البلاغات عن حالات الإيذاء، سواء كان ذلك ممن تعرض له مباشرة أو عن طريق الجهات الحكومية، بما فيها الجهات الأمنية المختصة، أو الصحية، أو الجهات الأهلية، أو ممن يطلع عليها.." ويوضح بقية الجزء من هذه المادة أنّ على الشرطة اتخاذ ما يدخل ضمن اختصاصها من إجراءات، وإحالة البلاغ مباشرة إلى الجهة المختصة.

المشكلة هنا في عدم تحديد جهة الاختصاص، مما قد يعيق من فعالية هذا النظام، إذا ما حدث تتصلّ من "الجهة المختصة" بدعوى عدم الاختصاص، أو العكس أن تتداخل الصلاحيات بين الجهات المختصة. فمن هي الجهات المختصة؟ الشرطة، الإمارة، وزارة الشؤون الاجتماعية، لجان الحماية الاجتماعية، وزارة الصحة، إضافة لبعض

الجهات المدنية مثل برنامج الأمان الأسري والمركز الخيري للإرشاد الاجتماعي والاستشارات الأسرية، وهيئة حقوق الإنسان..؟ فلا بد من ردم هذه الثغرة الكبرى. ولكي نتفاعل فمن المنتظر حسب المادة 16 من النظام أن "تصدر الجهة المختصة اللوائح اللازمة لتنفيذ هذا النظام"؛ فالمأمول أن تحل اللائحة التنفيذية المنتظرة مسألة "الجهة المختصة". تبقى المسألة التطبيقية باتخاذ الخطوات الإجرائية، وهي، في نظري، خطوتان رئيسيتان.. أولاً يجب تحديد مفهوم الإيذاء للإبلاغ عنه، وتلك واضحة نصت عليها المادة الأولى المشار إليها. هذه الخطوة المعرفية أساسية للمبلغ لتحديد حالة الإيذاء وإدراكه بأن ذلك واجب نظاماً، أما بالنسبة لمن تتعرض للأذى فإن الإبلاغ أصبح حقاً محمياً تكفله الأنظمة، وألا تشعر بالحرَج فلا خطأ في ذلك، بل الخطأ هو في قبول الأذى، وأن لا تتأثر بما قد يقال لها من البعض عن العيب، فالعيب والمخل هو ما يفعله المعتدي ليس في ما تفعله هي. كما عليها أن لا تتأثر بما قد يشك به البعض بأن سبب العنف عليها هو سلوكها الذي أغرى المعتدي وتحويل الملامة عليها، فذلك كلام لا قيمة له عند الجهات الرسمية، فالقيمة للدلة والوقائع المثبتة.

الخطوة التالية هي تحديد الجهة المختصة كالشرطة أو الإمارة أو وزارة الشؤون الاجتماعية، ثم الإبلاغ أو رفع الشكوى عبر بلاغ رسمي، أو بالحضور شخصياً أو توكيل محام أو قريب ثقة أو إحدى المختصات الاجتماعية.. ومن المتوقع أن ظهور اللائحة التنفيذية سيحدد كافة طرق الإبلاغ التي لم تتضح بعد. وفي تلك الأثناء على المتعرضة للأذى أن لا تتنازل عن حقها لمجرد أن مسؤولاً لم يستوعب الأنظمة بعد، أو وضع لها شروطاً تعجيزية لقبول شكواها ولإثبات أقوالها. وهنا يجدر التذكير بأن ثمة أعراف دارجة تعرقل شكوى النساء كاشتراط المحرم أو الولي الذي قد يكون هو سبب الإيذاء، بينما لا توجد أية مادة تشترط ذلك في هذا النظام.

وعلى هذا السياق في مسيرة حقوق المرأة التي تواجه تحديات طبيعية في صعوبة استيعاب الأنظمة الجديدة، وتطوير الأنظمة القديمة، مثل تلك التي يفهم منها ما يعيق قدرة المرأة على اللجوء للشرطة أو القضاء، كأنظمة الولاية على المرأة، يبرز الدور التطويري والإصلاحي الذي تقوم به جهات حكومية كوزارة الشؤون الاجتماعية، وأيضاً يبرز الدور المكمل لمؤسسات المجتمع المدني، باعتبار تلك قضايا مدنية وأحوالاً شخصية يمكن للمؤسسات الأهلية الفعالة أن يكون لها دور ريادي فيها، كما فعلت مؤسسة الملك خالد الخيرية التي أعدت مشروع هذا النظام، وأيدت محتواه وزارة الشؤون الاجتماعية ثم رفعه للمقام السامي.. وبذلك تكون هذه المؤسسة نموذجاً يحتذى في نشاط المؤسسات المدنية..

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مسؤولة في التدريب التقني والمهني: المواصلات والرواتب أهم عقبات تأنيث محلات المستلزمات النسائية

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/01/article863995.html>

الرياض - فاطمة الغامدي

قالت رئيسة وحدة العلاقات العامة والإعلام في نسوية المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني فوزية الحربي، إن المؤسسة تستقطب المتقدمات للعمل، في بيع المستلزمات النسائية وتلحقهن في برامج تدريبية على مرحلتين، نظري ومدته 3 أسابيع ويُنفذ في المعاهد والمراكز الأهلية المعتمدة، وعملي مدته 11 شهراً، يُنفذ في المنشأة المستهدفة، ويتم تقييم المتدربات خلال البرنامج التدريبي، بمتخصصات في هذا المجال، ويطبق البرنامج في جميع مناطق المملكة، وما زال الاستقطاب والتدريب مستمراً لتخريج مدربات، ومؤهلات للعمل.

وأشارت إلى الصعوبات التي واجهت تنفيذ المشروع، وحدثت من تزايد عدد الخريجات ومنها، اشتراط بعض المتقدمات، العمل في المحلات والأسواق التجارية المخصصة للنساء، إلى جانب رفض بعض المرشحات الالتحاق بالوظائف المتاحة في المحلات النسائية، بسبب الخوف من إسقاط إعانة حافز عنهن، وتقف المهارات اللغوية والشخصية حائل دون اجتياز المقابلات الوظيفية، لعدد كبير من المرشحات.

وقالت: إنه بعد التوظيف يصطدمن بمعوقات أخرى، تُصعب الاستمرارية والتفوق المهني، في مقدمتها عدم توفر المواصلات، وقلة الرواتب ففي الغالب تتراوح بين 3000 إلى 4000 آلاف ريال، بالرغم من طول فترة العمل من صباحية ومساءلية.

إلى جانب عقبات أخرى تختص بيئة العمل، كعدم توفير جهاز أمن إلكتروني في بعض المحلات لمتابعة حالات السرقة مما يضعهن تحت المساءلة والتدقيق بشكل دائم، وعدم تخصيص استراحة خاصة بهن مما يضطرهن للبقاء في المصلى بين فترتي العمل والتي تتراوح ما بين 3 إلى 4 ساعات، فضلاً لعدم توفر المواصلات.

مشيرة إلى أنه بالرغم من كل الصعوبات السابق ذكرها، استطعن تخطي العقبات وأبدعن في تأدية عملهن، في تحدٍ وظيفي، استحققنه بقرار ملكي.

وشارك في هذا النجاح، تعاون ثلاثي بين وزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، فالأخيرة اعتمدت خطة تدريب وآلية دعم لتنفيذ القرار، وذلك من خلال تشكيل فريق لإدارة المشروع، تركز مهام الفريق على الإشراف العام على أعمال المشروع والفرق ذات العلاقة من تدريب وتأهيل ودعم مادي وإشراف على أعمال الحصر والتفتيش الميداني.

.. سهل عملية دفع الفواتير وقضى على الأخطاء والاختلاسات المالية طبّقوا نظام "سداد" الإلكتروني على المناقصات الحكومية!

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/01/article863865.html>

الدمام، تحقيق- محمد سعد

خطت المملكة خطوات كبيرة في مجال التعاملات الإلكترونية الحكومية من خلال البوابة الإلكترونية الرسمية الأكثر استخداماً "سداد"؛ إذ يعتبر هذا النظام أحد أنظمة "مؤسسة النقد العربي السعودي"، ويهدف إلى عرض ودفع الفواتير والمدفوعات الأخرى إلكترونياً، حيث إنّ مهمته الرئيسية تسهيل وتسريع عملية دفع الفواتير والمدفوعات الأخرى عبر جميع القنوات المصرفية في المملكة "فروع البنوك وأجهزة الصرف الآلي والهاتف والإنترنت المصرفيين"، كما أنّه يُعدّ الخطوة الفعلية الأولى لانتشار المعلوماتية في المجتمع، خاصةً إذا أخذنا بعين الاعتبار الإيجابيات الكبيرة التي يُحقّقها هذا النظام وقضاؤه على العديد من الممارسات التي كانت منتشرة في النظام اليدوي سابقاً. ويمكن القول إنّ المخاطر الأمنية نتيجة اتساع الفضاء الإلكتروني وانتشار المعاملات الإلكترونية، خاصةً المالية منها، تُعدّ من أهمّ العقبات التي قد تواجه تحوّل المجتمع إلى مجتمع رقمي مُتقدّم، وهو ما حدّر منه المشاركون في "مؤتمر الخليج لأمن المعلومات" الذي أقيم بدولة "الإمارات العربية المتحدة" في شهر "يونيو" الماضي، بعد أن عرضوا إحصائية تُفيد أنّ "الجرائم الإلكترونية المُنظمة" تُكبّد الشركات حول العالم خسائر سنوية بقيمة (800 مليار دولار أمريكي)، الأمر الذي يؤكّد على أنّ الحماية الأمنية للأنظمة الإلكترونية تُعدّ أمراً في غاية الأهمية، كما أنّ عملية التحقق من فعالية برامج الحماية الأمنية تُعتبر أمراً ضرورياً للمحافظة على ثقة المستفيدين.

مميزات النظام

وأوضح "د.طلعت بن زكي حافظ" -أمين عام لجنة الإعلام والتوعية المصرفية بالبنوك السعودية- أنّ نظام "سداد" للمدفوعات يُعدّ من أحدث أنظمة المدفوعات الآلية على مستوى العالم، مُضيفاً أنّ عملية سداد الفواتير في المملكة شكّلت عبئاً ثقيلاً على البنوك قبل وجود نظام "سداد"؛ لكونها كانت غير عملية وبطيئة، خاصةً أنّ حوالي (60-70%) من الفواتير تُدفع نقداً في فروع البنوك، ممّا تسبّب في استغراق عملاء البنوك والمستهلكين فترات طويلة من الزمن أمام مكاتب الدفع في البنوك قبل أن يتمكنوا من دفع فواتيرهم، مُشيراً إلى أنّ ذلك أدّى إلى تنبّه مؤسسة النقد العربي السعودي "ساما" لهذا الأمر، وأصدرت نتيجة لذلك تعميماً لجميع البنوك في المملكة بقبول تسديد الفواتير في جميع فروعها من قبل أي شخص، سواءً كان من عملاء البنك نفسه أو غيره من البنوك الأخرى.

ولفت إلى أنّه نتيجة للمعطيات السابقة برزت الحاجة إلى توفير نظام مركزي يضمن الكفاءة التشغيلية والعدالة لجميع الأطراف لحل هذه التحديات؛ على أن يُشكّل قاعدةً صلبة لأيّ تطورات أخرى مستقبلية، مؤكّداً أنّه بناءً عليه فقد طوّرت المؤسسة رؤيتها لبناء هذا النظام وذلك بتقليص الارتباطات المتعددة إلى ارتباط واحد، سواءً للبنوك أو الشركات المفوترة، بحيث يعمل نظام "سداد" كوسيط بين الطرفين، ويضمن التنظيم المالي توزيع التكاليف والفوائد.

تداول النقد

وأضاف "د.حافظ" أنّ نظام "سداد" يشهد في الوقت الحاضر توسّعاً ملحوظاً في أعداد الشركات والمؤسسات الحكومية والخاصة المُسجّلة في النظام التي تتيح من خلاله تسديد الفواتير الخاصة بها، مُوضحاً أنّ هناك إقبالاً متزايداً من العديد من أفراد المجتمع على استخدام النظام؛ نظراً لما يُوفّره من سهولة ومرونة عالية ودقة متناهية، إلى جانب إسهامه بذكاء وفاعليّة في التقليل من تداول النقد بين الناس، وخاصةً النقد المرتبط بسداد الفواتير، وكذلك إتاحتها الفرصة للانتقال إلى مرحلة وحيدة متطورة في مجال سداد الفواتير تعتمد على استخدام أبرز ما توصلت إليه التقنية البنكيّة ومعالجة المدفوعات على مستوى العالم، خاصةً لمجتمعنا الذي تُمثّل فيه نسبة الشباب النسبة العليا من التركيبة السكانية، كما أنّ أعداد

المستخدمين لتقنيات الاتصالات في تزايد مطرد يوماً بعد آخر، مُشيراً إلى أنه -على سبيل المثال- فإن عدد المستخدمين للشبكة العنكبوتية "الانترنت" في المملكة تجاوز الـ (14) مليون مستخدم في العام الماضي، لافتاً إلى أن هذا الرقم يُعدُّ الأعلى على مستوى المنطقة، في حين كان العدد خلال العام (2001 م) لا يتجاوز (1,2) مليون مستخدم. وأشار "د. حافظ" إلى أن نظام "سداد" أسهم بشكل كبير في تخفيض التكاليف التشغيلية، وذلك عن طريق تحويل عمليات الدفع الاعتيادية التي تتم عن طريق الفروع إلى عمليات دفع إلكترونية، الأمر الذي أدى إلى خفض التكلفة التشغيلية لهذه العمليات، مُضيفاً أن البنوك كانت في السابق تُنشئ وتدير وتعمل على صيانة قنوات الربط الخاصة بـ "المفوترين" المُتفق معهم، كما أن لكل "مفوتر" المواصفات التقنية الخاصة به، والتي تتضمن عمليات التحديث والفوترة وقواعد التسديد الخاصة بالفواتير وطريقة إرسال واستقبال البيانات الخاصة بها، مُشيراً إلى أنه تم توحيد متطلبات الربط مع كل البنوك عبر نظام "سداد"، مما سيؤثر على البنوك المبالغ الطائلة التي كانت تُصرف على قنوات الربط السابقة، لافتاً إلى أن هذا النظام سيحقق مزيداً من الدقة والاعتمادية بمعلومات الفواتير المُقدمة عن طريقه، إلى جانب أنه سيمكن البنوك من التقليل والحد من ظاهرة الشكاوى والاستفسارات الخاصة بظهور الفروقات في عمليات التسديد التي يُنفذها العملاء. عمليات إلكترونية

من جانبه أكد "د. حمدان الحمدان" -أستاذ أمن المعلومات بجامعة الباحة، وخبير في القضايا الإلكترونية- على أن نظام "سداد" الإلكتروني نجح في تحويل (82%) من المدفوعات الحكومية اليدوية إلى عمليات إلكترونية خلال السنوات الخمس الأخيرة، كما أن النظام من الناحية التقنية يختلف عن جميع الأنظمة المُشابهة بعدم وجود مركزية في الربط الإلكتروني، مُضيفاً أنه من ناحية أمنية فإن جميع العمليات المُنفذة عن طريق نظام "سداد" تتم من خلال قنوات آمنة وعالية الحماية، وعلاوة على ذلك فإن هذا النظام يُمثل دور الوسيط فقط، أو ما يُعرف بالـ "Third Party"، مُشيراً إلى أن عملية الدفع تتم من خلال البنوك، وهي ذات أنظمة فائقة الحماية سواءً عن طريق الأجهزة المصرفية أو عبر موقع بنك المستفيد على الانترنت، وغير ذلك من خيارات الدفع المُتاحة، لذا فإنه لا يتم نقل معلومات بنكية مثل "أرقام الفيزا والماستر كارد" -على سبيل المثال- مباشرة عن طريق نظام "سداد".

وأضاف أن الطريقة السابقة قد تكون تحت تهديد الاختراقات الإلكترونية، لذا فإن نظام "سداد" يُعدُّ آمناً ونسبة اختراقه تبقى ضئيلة شريطة استمرار تقييم الأداء والعمل على تطويرها ووضع الخطط المستقبلية لضمان كفاءة النظام، مُشيراً إلى أن "سداد" أخذت هذا الأمر في عين الاعتبار، وذلك عبر الشراكة التي أقامتْها مع شركة "Booz Allen Hamilton" الرائدة عالمياً في مجال تطوير وحماية المنشآت والبنى التحتية الحساسة، لافتاً إلى أن من أبرز وأكبر الإيجابيات لنظام "سداد" أنه قضى على الأخطاء والاختلاسات المالية التي قد تكون الأجهزة الحكومية عُرضة لها بسبب التعاملات المالية اليدوية، مُشيداً على ضرورة إدراج جميع التعاملات المالية للدوائر الحكومية تحت نظام "سداد"، وخاصة فيما يتعلق بنظام المشتريات والمناقصات الحكومية.

عيوب النظام

وعن أبرز التهديدات التقنية والعيوب التشغيلية في نظام "سداد"، أكد "الحمدان" على أن الحماية الأمنية تتطلب الحفاظ على الخصوصية، مُشيراً إلى أن ذلك هو ما يغفل عنه نظام "سداد"، مُستشهداً في ذلك بأن رقم جوال العميل في شركات "الاتصالات" هو نفسه رقم "الفاتورة"، وبالتالي فإنه باستطاعة أي مُتطفّل معرفة المبالغ المدفوعة وما يصرفه العميل على اتصالاته، إلى جانب ما يشكو منه هذا النظام من بطء في التوسع ليشمل دوائر حكومية وشركات جديدة، وكذلك فإن عملية الربط تُعدُّ مُعقّدة إلى حد كبير، لافتاً إلى أن درجة الأمان العالية قد تكون سبباً في ذلك، إضافة إلى أن هذا النظام لا يملك نظام تأمين كباقي بوابات الدفع الإلكترونية، مُشيداً على ضرورة توفير ذلك لتعويض المستفيد في حالة تعطل النظام أو عند بطء عملية تحديث البيانات.

وبيّن "د. الحمدان" أن الشركات المتوسطة أو الناشئة تُعاني من عدم وجود دعم من نظام "سداد"، خاصة تلك التي تعتمد على التجارة الإلكترونية مما يجعلها تتعامل مع بوابات دفع أجنبية، مُشيراً إلى أن ذلك انعكس بشكل سلبي على المستهلك عبر ارتفاع الأسعار نتيجة ارتباطها بالعملة الأجنبية، داعياً إلى فتح المجال أمام جميع الشركات الراغبة بالربط والإفادة من نظام "سداد" ليرتبط بجميع أجزاء الحياة اليومية لأفراد المجتمع، والبدء في خصخصة بوابات الدفع لتخفيف الحمل عن نظام "سداد" الحكومي.

"في مقترح يهدف لتحفيزهم ويدرسه" الشورى إعادة المتعافين من المخدرات إلى وظائفهم بعد إنهائهم برامج التأهيل

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/01/article863879.html>

الرياض عبدالسلام البلوي
فتح اقتراح قدمه عضو شوري أبواب الأمل لدى الموظف الحكومي والقطاع الخاص المتعاطي للمخدرات والمؤثرات العقلية الملتحق ببرامج التأهيل والعلاج وبرامج التعافي اللاحقة من المخدرات والمؤثرات العقلية بالعودة لعمله بعد ثبوت إنهائه برامج التأهيل وحواجز أخرى تتعلق بأحكام التقاعد.
ونص المقترح المقدم من عضو اللجنة التعليمية الدكتور أحمد آل مفرح، على هذه الحوافز تعديلاً مقترحاً على نظام مكافحة المخدرات والذي تجري دراسته من لجنة مختصة في مجلس الشورى.
وحسب تقرير اللجنة الأمنية الشورية فالتعديل المقترح تضمن إضافة مادة إلى نظام مكافحة المخدرات تنص على "يحفز المتعاطي أو المدمن الموظف في القطاعين الحكومي أو الخاص الملتحق ببرامج التأهيل والعلاج وبرامج التعافي اللاحقة من المخدرات والمؤثرات العقلية بالاتي: إذا كان الموظف قد وصل أو جاوز المدة المقررة نظاماً للتقاعد المبكر، فيحال للتقاعد المبكر تبعاً لذلك لحين تعافيه تماماً، وإذا لم يمض الفترة المقررة للتقاعد فيحسب له 50% من مرتبه إذا كان متزوجاً أو يعول والديه أو أحدهما، و25% من مرتبه إذا كان غير متزوج.
سرف معاش تقاعدي لورثة المتعاطي أو المدمن حال وفاته أثناء العلاج
ويعاد الموظف إلى وظيفته الأصلية بعد ثبوت انتهاء برامج العلاج والتأهيل والبرامج اللاحقة للتعافي وذلك بموجب تقرير من لجنة متخصصة تنشأ بوزارة الصحة لهذا الغرض، ويكون من أعضائها متخصصون في علاج الإدمان والطب البشري والنفسي وقانونيين.
وتطرق المقترح للنص على صرف المبلغ المخصص للمتعاطي أو المدمن لأحد أقربائه من الدرجة الأولى وفقاً لما تراه المحكمة المتخصصة وذلك في حال ثبوت عدم قدرته التصرف بالمال المخصص له أو النفقة منه على نفسه أو على أسرته أو من يعول، أو يودع له المال كإمانة في صندوق الولاية لحين شفائه ليعاد إليه أو بعد وفاته أثناء العلاج ليصرف على ورثته، وتطبيق إجراءات الصندوق على ذلك المخصص.
ونبه صاحب المقترح في إحدى الفقرات التي يرى إضافتها لنظام مكافحة المخدرات أن ما يخصص للمتعاطي أو المدمن في هذه المادة لا يتعارض مع ما يخصص لأسرته من مخصصات مالية أخرى.
ومن بنود المادة المقترح إضافتها النص على صرف معاش تقاعدي لورثة المتعاطي أو المدمن في حال وفاته أثناء العلاج على أساس نسبة مئوية استناداً على فترة خدماته يدخل ضمنها فترة العلاج وذلك وفقاً لأنظمة التقاعد المعنية.
وأيدت اللجنة دراسة المقترح وأوصت بملاءمة ذلك في تقريرها المعد للعرض على مجلس الشورى في جلساته المقبلة، لتتوسع في حال موافقة المجلس على توصيتها بدراسة المقترح واستضافة الجهات ذات العلاقة والعودة بتقريرها النهائي بشأن ذلك.

التربية تصرف 150 مليوناً لمشروع تكافل المدرسي

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130901/Con20130901633445.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

وجه صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله بن محمد آل سعود وزير التربية والتعليم بإيداع 150 مليون ريال في حسابات 15408 مدارس مشمولة بخدمات مؤسسة تكافل الخيرية.

أوضح ذلك مدير عام مؤسسة تكافل الخيرية الدكتور محمد بن منصور العمران، وأفاد بأن عدد الطلاب الذين سيصلهم هذا المشروع يزيد عن 180 ألف طالب وطالبة، هم الذين تم تقديم بياناتهم من المدارس عن طريق برنامج تكافل الإلكتروني، موضحاً أن حصة كل طالب وطالبة في المشروع تبلغ ثمانمائة ريال عن كل فصل دراسي، وتغطي نفقات برامج المؤسسة الرئيسة وهي (كسوتي، حقيتي، وجيتي).

وأكد العمران أنه يتم انطلاقاً من حرص ومتابعة سمو وزير التربية والتعليم تسريع إيصال الإعانة إلى مستحقيها، ليتمكن الطلاب والطالبات وأسرهم من الاستعداد والتجهيز المبكر لبدء العام الدراسي حافل بالنشاط والاستعداد.

وأضاف العمران بأن اللجان المتخصصة في كل مدرسة تتولى متابعة أحوال الطلاب والطالبات المادية، وتقدير مدى الحاجة وتقديم المساعدة في إطار ضوابط وتعليمات مجلس أمناء المؤسسة ونظامها العام، مشدداً على أن اللجان - إضافة إلى تقييمها لحالات الطلاب والطالبات - تعمل على اختيار الأسلوب الأمثل لتقديم البرامج وتحديد نوعها بحيث تقدم عينية أو نقدية، وتحديد ما يناسب كل أسرة من حيث الصرف، وذلك في أجواء تربية تعنتي بالطلاب، وتحافظ على خصوصية أسرته.

وفي ذات السياق، رفع سمو وزير التربية والتعليم رئيس مجلس أمناء مؤسسة «تكافل» الخيرية شكره وتقديره باسم كافة منسوبي المؤسسة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، على الدعم الكبير الذي تحظى به المؤسسة، وتخصيصه نصف مليار ريال سنوياً لأبنائه الطلاب والطالبات، مؤكداً أن «تكافل» تعمل الآن على دراسة عدد من البرامج والمشروعات التي تساندها وتضمن لها بإذن الله تعالى استدامة دورها الاجتماعي الرائد. يذكر أن «تكافل» مؤسسة مستقلة ذات شخصية اعتبارية، وتتمتع باستقلالية عملها وأنشطتها ويشرف عليها مجلس أمناء المؤسسة برئاسة سمو وزير التربية والتعليم وعضوية عدد من أصحاب السمو والفضيلة والمعالي.

آباء دعوا لمقاطعتها وأخصائية تحذر من أنيميا الفول

مقاصف المدارس لا تقدم وجبات صحية

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130901/Con20130901633703.htm>

محسن الحازمي (جدة)

في الوقت الذي ينتظر فيه أكثر من أربعة ملايين ونصف المليون طالب وطالبة هم طلاب مدارس التعليم العام باختلاف مراحلها العودة لفصولهم اليوم تبدأ مرحلة الحرص من قبل الأسر على توضيح أهمية الغذاء لأبنائهم وكذلك تبدأ نصائح المعلمين والمعلمات داخل الحجر الدراسية إلى أن ما تقدمه بعض مقاصف هذه المدارس لا يتوافق مع تلك النصائح المقدمة لهم ولا مع مناهج التعليم التي تشجع الأطفال على تناول المأكولات المفيدة وتجنب الضار منها كالدّهون والسكريات والمواد المحتوية على المواد الحافظة والألوان الصناعية التي تهدد سلامتهم.

«عكاظ» رصدت تباين وجهات النظر حول ما تقدمه مقاصف المدارس في جدة على اختلاف مراحلها لفئات الأكباد من مأكولات ومشروبات الإجماع أن المقاصف لا تقدم وجبات كافية للطلاب والطالبات ما يجعلهم يشعرون بالجوع، وأن الجوع ربما لا يجعل الطلاب يركزون في الحصص الدراسية.

في البداية تحدث أبو عبدالعزيز وهو أحد أولياء الأمور كما أنه أحد المعلمين في إحدى مدارس التعليم العام بجدة بقوله يجب إعادة النظر من قبل وزارة التربية والتعليم في موضوع التغذية في المدارس فكثير من المدارس إن لم يكن جميعها لا تقدم ما يجب أن يقدم من أغذية للأطفال، فالمقاصف قد تكون مهية وبعضها غير مهية كبعض المقاصف في المدارس التي تكون في القرى ويضيف بعض هذه المقاصف قد تقدم أغذية تضر بالأطفال بسبب وجود الصبغات أو قد تكون بعض الأطعمة ممنوع تناولها لدى بعض الطلاب كالمصابين بأنيميا الفول وتكسر الدم فهؤلاء ممنوعون من تناول العدس والفول والمكسرات والبسكويتات المحتوية على الصويا لكن للأسف تباع هذه المواد دون إدراك بالمخاطر التي تنتج عن تناولها من قبل هؤلاء الأطفال.

من جانبه يضيف محمد جمعان وهو أحد أولياء أمور طالب في المرحلة الابتدائية غالبا ما أحذر ابني من تناول المكسرات نظرا لإصابته بإنزيم في الدم يمنعه من تناول المكسرات والأطعمة التي تحتوي على زيوت الصويا وعصير البرتقال والليمون لاحتوائهما على فيتامين (ج) الذي قد يؤدي للمساعدة في تكسر الدم لديه وذلك استجابة لنصائح الأطباء الذين بينوا لنا ذلك ولكنني أتفاجأ بوجود هذه الأغذية تباع في المقاصف دون توعية فالمفترض وجود توعية بالمواد الممنوعة للطفل المصاب بهذا النوع من الأنيميا الأمر الذي يتطلب تحذيره من تناولها وطالب المدارس بإعداد بيانات للطلاب المصابين بالأمراض التي تتطلب تجنب بعض الأغذية ورفع مستوى الوعي لديهم فالمدرسة لها الدور الكبير في ذلك أكثر من المنزل.

وفي نفس السياق أوضح كل من سعيد وماجد ممدوح وخالد الزهراني وهم أولياء أمور بقولهم يجب إعادة النظر في وضع المقاصف المدرسية وفيما تقدمه فالمفترض أن تكون على درجة كبيرة من النظافة وجودة الأغذية وتنوعها كالبيض والحليب والعصيرات الطازجة غير المعلبات وكذلك مراعاة مناسبة هذه الأغذية للطلاب المصابين بأمراض فمثلا مريض الحساسية يمنع من البيض وهكذا ويكون ذلك بمتابعة من إدارة المدرسة بالتعاون من قبل بعض المعلمين المكلفين بمتابعة الطلاب وتسجيل بياناتهم وتخصيص أطعمة ومشروبات معينة لهم لمنع حدوث مضاعفات قد تكون خطيرة على حياتهم بسبب تناول الأطعمة الممنوعة عنهم كما يجب أن يكون العاملون في المقصف على قدر من النظافة كما يجب تهئية المقصف من حيث مناسبة مكانه واستخدام القفازات اليدوية وتوفير أجهزة التسخين والتبريد الجيدة كما يجب الاهتمام بالتهوية فبعض الأغذية تتلف بسبب قلة التهوية أو ضعف التبريد وأضافوا أن الأمر لتحسين المقاصف ليس صعبا بل يتطلب الاهتمام والشعور بخطورة الوضع.

وأضافوا أن هناك أن هناك حملة شنها بعض أولياء الأمور والطلاب في وقت سابق لمقاطعة المقاصف مالم تحسن خدماتها للطلاب والطالبات فالغذاء المتوازن أساس الصحة وهو الأمر الذي يجب توفره في المقاصف ، لافتين إلى أنه يجب إضافة الفواكه والخضروات بعد غسلها وتغليفها كإحدى الوجبات التي يمكن للطفل تناولها لقيمتها الغذائية. من جانبها قالت الدكتورة جيهان محمد وهي إحدى الطبيبات المتخصصات في التغذية بأن المراحل الدراسية هي أساس نمو الطفل والمراهق فتناول الأطعمة المفيدة كالفواكه والخضروات والتقليل من السكريات مطلب أساسي لهذه المرحلة كما أن تناول الحليب يعد أمراً مهماً للعظام والأسنان وصحة الجسم وقدرة مقاومته للأمراض. وأفادت بضرورة تجنب الأطفال المصابين بالأنيميا الفولية جميع أنواع البقوليات كالفاصوليا والعدس والمكسرات والصويا كما أنه يجب إبلاغ الأطباء عند صرف الأدوية للحرارة والمضادات الحيوية بوجود هذا النوع من الأنيميا لدى الطفل حتى لا يصرف له دواء يضر به كمضادات السلفا والمالاريا وغيرها من المواد التي يجب عدم تناولها نظراً لمساعدتها في تكسير دم هذه الفئة المصابة.

أغذية ممنوعة
«عكاظ» تواصلت مع الناطق الإعلامي لوزارة التربية والتعليم محمد الدخيني والذي طلب موافاته عن الأطعمة والأغذية الممنوعة عبر الإيميل لإحالة السؤال للقسم المختص حتى تتم الإجابة بشكل مفصل وواضح، مؤكداً في نفس الوقت أن الوزارة حريصة أن تكون أغذية الطلاب صحية ومعدة بطريقة سليمة. المأكولات المسموح بها حسب لائحة تنظيم المقاصف
- عبوات الحليب السائل المعبأ آلياً من الحليب العادي أو طويل الأجل كامل الدسم العادي أو قليل الدسم أو ذي النكهات أو المدعم بالحديد.
- البسكويت والمعمول المصنوع من الطحين الكامل أو العادي (مملح أو غير مملح) أو المحشو أو المضاف إليه التمر أو السمس أو التين على أن تكون مغلفة آلياً، ويفضل الأنواع المدعمة بالحديد والفييتامينات والأملاح المعدنية وتستبعد الأصناف الحاوية على سكريات صناعية أو ملونات.
- التمور المغلفة آلياً الكاملة أو منزوعة القمع والنواة، ولا تحتوي على قشور ومغسولة ومنظفة وفق الشروط الصحية ولا تحتوي على مواد حافظة أو معدلة وراثياً.
- المكسرات بعبوات صغيرة، ومغلفة آلياً ودون ملونات صناعية ومواد حافظة (إلا في المناطق التي تكثر بها حالات الـ (G6PD).

- الفواكه والخضراوات الطازجة والموسمية مثل (موز، تفاح، برتقال، خيار، جزر).
- الشطائر والفطائر
شطائر وفطائر الجبنة، واللبننة والزعر والسبانخ والبيض المسلوق، والمربي، والعسل، ودبس التمر، وزبدة الفول السوداني والحمص والفول والبقول (إلا في المناطق التي تكثر بها حالات الـ (G6PD).
- العصائر والمشروبات :

- 1- يسمح بالعصائر الطبيعية 100% في عبوات غير زجاجية وخالية من المواد الملونة والحافظة.
 - 2- يسمح بالعصائر المعلبة التي لا تقل نسبة عصير الفاكهة فيها عن 30 في المئة، على أن تكون خالية من المواد الملونة.
 - 3- المشروبات الساخنة وخاصة الحليب الساخن.
 - 4- توفير المياه الصحية بعبوات صغيرة بسعر السوق.
- ثانياً: الشروط الواجب توافرها في المأكولات المقدمة:
- 1- أن يكون إعداد وتحضير الشطائر والفطائر في ظروف صحية جيدة وبنفس اليوم الذي تباع فيه.
 - 2- أن تكون شروط نقل المواد الغذائية وتخزينها وتوزيعها وفق المواصفات الصحية السليمة.
 - 3- تغلف الشطائر والفطائر بالبلاستيك.
 - 4- حفظ المواد الأولية في الثلاجة.
 - 5- أن تكون المواد الغذائية من جهة معروفة ومرخصة وتحت الرقابة من الجهات الحكومية المختصة.
 - 6- أن تكون المواد الغذائية ذات الصلاحية لأكثر من يوم ضمن النصف الأول من فترة صلاحية الاستهلاك عند توريدها للمقصف.
 - 7- يجب أن تكون الأغذية والمشروبات معلبة في عبوات غير زجاجية.
 - 8- لا يجوز بيع الأطعمة البائنة (الشطائر والفطائر والعصائر الطازجة الطبيعية 100 في المئة) ويتم التخلص منها يومياً.
 - 9- التقيد بما تنص عليه المواصفات القياسية للأغذية الصادرة من الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس.
 - 10- التقيد بتعليمات الحفظ والاستهلاك للمنتجات الغذائية المرفقة معها.



بعد تأكيد خلودها من الفيروس . رهام لـ عكاظ: اعتدت الوحدة ولم يعد يهمني أن يصدقوا شفائي

المصدر: صحيفة عكاظ الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130901/Con20130901633453.htm>

مريم الصغير (الرياض) زارت «عكاظ» الطفلة رهام الحكي في محل إقامتها في مستشفى الملك فيصل التخصصي في الرياض، بعد اعلان نتائج الفحوصات والاختبارات الدقيقة التي تمت في مستشفيات محلية وعالمية، أثبتت عدم وجود أي علامات للإصابة بفيروس الايدز، على خلفية نقل دم ملوث لها بالايديز في مستشفى جازان العام. سألناها بحضور خالتها، التي رافقتها طوال إقامتها في المستشفى، عن مشاعرها حيال علمها بخلو دمها من مرض الايدز، فأجابت بفرحة طفولية بريئة «فرحت كثيرا وتمنيت ان اقبل رأس الطبيب الحجار الذي بشرني بالخبر». وعما ستقلعه حين تعود الى أهلها في جازان، وكيف ستخبر صديقاتها بشفاها، قالت «لا أعلم إذا كانوا سيصدقونني ولكني تعودت على الوحدة، فمن يوم أعلن عن إصابتي بالمرض، لم تعد زميلاتي يكلمنني ولم يزرنني في المستشفى، ولكنني سعيدة بشفائي، فقد مللت الإقامة في المستشفى، وما يسعدني أن الطبيب أبلغني بأنني سأخرج من المستشفى خلال أيام، حيث أعود الى جازان لأبدأ العام الدراسي مع رفيقاتي». من جانبها عبرت خالة رهام عن فرحتها الشديدة بشفاها، وعند سؤالها عن مدى تصديقها للخبر، قالت «أبلغني الطبيب سامي الحجار بصحة ما قرأته في الصحف عن شفاء رهام، ولكن الى الآن لم اطلع على أي تقارير، الا انني اثق كثيرا في كلام الحجار الذي كان بمثابة الاب لرهام قبل أن يكون طبيباً، وقد أكد لي أنها خالية من المرض والحمد لله». وعن الفترة الماضية التي مرت عليهم قالت، «هي ستة عشر يوماً وستة أشهر بمثابة ستين عاماً عشناها في توتر وترقب وقلق لا يعلمه إلا الله، عانت ابنة اختي معاناة احسست انها انضجتها قبل اوانها، واصبحت اكثر عقلانية وتلاشى الكثير من ملامح طفولتها في ظل هذه المعاناة، ولا زالت تشعر بالقلق حتى بعد اعلان شفاها، ونقول لي دائماً هل ستصدق زميلاتي أنني شفيت حقاً، وعندما احاول التخفيف عنها تقول مواسية نفسها تعودت على الوحدة لست خائفة، من يريدني سيأتي الي». سألناها، هل تم تسجيلها في المرحلة المتوسطة، فأجابت «نعم فقد اجتازت اختبارات الصف السادس بنجاح وتم تسجيلها في المرحلة المتوسطة، وهي ذكية ومتفوقة في دراستها والله الحمد». وعما إذا كانت ترى ان لها حقاً في التعويض الذي يطالب به المحامي لرهام عما عانتها خلال الفترة الماضية، قالت خالة رهام «انا شخصياً أرى أن أموال الدنيا لن تعوضها عما عاشته وعانتها، كما ان وصمة اصابها بالايديز ستبقى عند الكثيرين ولن يصدقوا انها شفيت تماماً، لأننا لم نسمع عن احد شفي من هذا المرض، وذلك سيؤثر على مستقبلها لا محالة وعلى تعاملها مع الاصدقاء والاقارب، ففي الفترة الماضية تخطى الكثيرون عنها ولم تجد حتى من يسأل عن صحتها هاتفاً». من جانبها أكد محامي رهام إبراهيم الحكي أن القضية لن تتوقف حتى بعد إعلان شفاها، وقال «نحن نطالب بالتعويض عن الضرر المعنوي والنفسي الذي تعرضت له الطفلة جراء هذا الخطأ، وهذا شيء حاصل ولن يزول حتى بعد الإعلان عن شفاها». وأضاف «قدمنا القضية امام ديوان المظالم ولكن تعذر قبولها لأنها، كما يقولون، قدمت قبل أوانها، ونحن الآن نتابع القضية مع الهيئة الشرعية الطبية».

نقص مراكز تدريب المعاقين في المملكة يدفع بـ 738 معاقاً إلى الأردن مقابل 100 ألف ريال للفرد سنوياً

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/01/931682>

الدمام - سحر أبوشاهين
كشف نائب الملحق الثقافي السعودي في الأردن راشد النابت، أن عدد الطلبة السعوديين من ذوي الاحتياجات الخاصة في الأردن يبلغ 738 طالباً وطالبة، مستمرين في بعثتهم، منوهاً إلى أن عدد الطلبة الملحقين بالبعثة في العام الواحد غير منضبط، كون إلحاق الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة في عضوية البعثة مستمراً على مدار السنة، فالمراكز تعمل بشكل دائم، والعدد يختلف باختلاف عدد المقبولين، والنسبة الأكبر من الملحقين بالبعثات هم من إعاقة التوحد بأنواعه، إضافة إلى المتخلفين عقلياً، والمصابين بمتلازمة داون والشلل الدماغي بأنواعه والضمور، فضلاً عن الإعاقات الحركية. مشيراً إلى أن الملحقين بالبعثة على نوعين (طلبة القسم الداخلي) و(القسم الخارجي النهاري)، وتُقدّم لهم عديداً من برامج التدريب والتعليم والبرامج الترفيهية: الاستقلالي، النطق والتخاطب، العلاج الوظيفي، العلاج الطبيعي، التدريب المهني، التكامل الحسي، الدمج المجتمعي من خلال الأنشطة اللامنهجية، الدمج الأكاديمي في المدارس، البرامج الترفيهية والرحلات والرعاية الصحية. فيما تتكفل المراكز بسكن وإيواء طلبة القسم الداخلي، إضافة إلى الوجبات الغذائية والعناية الشخصية، كما يتم تدريبهم وتعليمهم بما يتناسب مع إعاقاتهم واحتياجاتهم. لافتاً إلى أن مدة دراسة كل طالب تختلف بحسب قرار إحقاقه بالبعثة الحاصل عليها.
ويشير النابت إلى أن تكاليف تعليم الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة باهظة على مستوى العالم، وتختلف التكلفة حسب نوع إعاقة كل فرد، والخدمات المقدمة له.
وأشار إلى أن الملحقية الثقافية السعودية في الأردن تتولى الإشراف الكامل على الطلبة السعوديين الملحقين بالبعثة، وتتابع أوضاعهم وتسهل عملية إكمالهم الدراسة، خاصة طلبة ذوي الاحتياجات الخاصة؛ حيث تم استحداث قسم لذوي الاحتياجات الخاصة يقوم بالإشراف الكامل على الطلبة، من خلال الزيارات الميدانية للمراكز للتأكد من سلامة ما تقدمه للأنباء الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة.
من جهته، أكد الناشط في مجال حقوق ذوي الإعاقة مازن المزيني، أن نقص مراكز تدريب وتعليم ذوي الإعاقة في المملكة، دفع كثيراً من أهالي المعاقين إلى تسفيرهم إلى الأردن، على حساب المملكة؛ حيث تبلغ تكلفة دراسة الطالب الواحد مائة ألف ريال سنوياً، مشيراً إلى أن المعاق يتضرر نفسياً نتيجة بعده عن أهله، فيجب إيجاد البدائل في المملكة بدلاً عن تسفير المعاقين.

باعيسى: كشفنا احتيال سعوديات وأجنبيات للحصول على إعانة أوامر

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/01/931791>

أبها - عبده الأسمرى
الجمعية تكفل 3000 شخص في 30 دولة خارجية
رصدت جمعية أوامر حالات احتيال من جانب سعوديات وأجنبيات يعشن خارج المملكة، للحصول على الإعانة المادية التي تدعم بها الجمعية أبناء وأسر السعوديين المتزوجين من أجنبيات في الخارج.
وقال عضو مجلس إدارة جمعية أوامر الدكتور سمير باعيسى لـ «الشرق» إن الجمعية رصدت حالات احتيال متعددة، من بينها طلب أجنبيات المساعدة لصالح أبنائهن، فضلاً عن رصد محاولات لسعوديات متزوجات من سعوديين يعشن في الخارج ويرغبن في الإعانة رغم وضعهن المادي الجيد؛ إذ يتسلم الزوج راتباً تقاعدياً.
وبيّن باعيسى أن أخريات يأتين الجمعية ويؤكدن زواجهن من سعوديين، غير أن عمليات الرصد تثبت ادعاءهن ذلك على خلاف الحقيقة، مضيفاً إن هناك إجراءات تقنية جديدة تعتمد على بحث الحالات عبر المجلس التنسيقي الذي يضم وزارات الخارجية والداخلية والشؤون الاجتماعية وجمعية أوامر لمثل هذه الأمور.
وأكد باعيسى أن هناك إجراءات مكثفة تعتمد على زيارات ميدانية لمقار الأسر، ورصد تاريخ الزواج والاستعانة بباحثين ومختصين للوصول إلى الحقائق، لافتاً إلى وجود حالات احتيال متكررة يتم رصدها ووقف أي إعانة لها.
وأوضح أن رعاية الجمعية تقتصر على الزواج المختلط، أي زواج سعودي من أجنبية في دولة خارجية، على أن تكون حالتها تستدعي ذلك، كسجن الزوج أو وفاته أو هروبه أو اختفائه، ويتم من خلال ذلك وضع آليات للتحقق من أي حالة ترصدها الجمعية أو تتلقاها عبر فروعها أو عبر سفارات السعودية في الخارج التي تقوم بدور مميز في هذا الشأن.
وعن السعوديين الذين تكفلهم الجمعية في الخارج، كشف باعيسى أن عددهم يتجاوز 3000 شخص في 30 دولة خارجية. وحول أبرز حالات الاحتيال، قال باعيسى إن من ضمن حالات الاحتيال تقدم سيدة أجنبية من خارج المملكة بطلب إعانة، وكان زوجها قد توفي، وبعد البحث وجد أن زوجها كان تاجراً وعلم والدها التجارة، وعند زيارتها وجد أنها تعيش في فيلا، وأن المبلغ الذي يصلها كان زهيداً مقارنة بوضعها المالي، مؤكداً أن الإعانة قطعت بعدها عن السيدة.
وأضاف «هناك أجنبية تقدمت بطلب إعانة وبعد التحقق وجد أن لديها ابناً واحداً فقط عمره 21 عاماً، ووُجد أنه في السعودية مع أقاربه، وغيرها من الحالات».

معلمون يشكون "العودة" .. وخريجات يعانين البطالة..

وأباء أرهقتهم المستلزمات

المصدر: صحيفة الشرق الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/08/30/930015>

جدة، عرعر، الخبر - عامر الجفالي، عبدالله الخدير، سلطان العتيبي
يطرق العام الدراسي الجديد الأبواب، ومعه تندفق الهموم، ما بين إدارية واجتماعية واقتصادية للأطراف المعنية بهذا العام الدراسي. فبينما تعاني آلاف من الخريجات من نضوب فرص التعيين التي تناسب مؤهلاتهن التربوية، يعتبر عديد من المعلمين أن أسبوع العودة مازال يفتقر إلى الفعاليات التي يحتاجونها، سواء من حيث غياب الدورات التدريبية والورش العملية أو كل ما من شأنه تطوير مهاراتهم وقدراتهم ليدخلوا العام الجديد بمزيد من النشاط والمهارات. وفي سياق متصل مع هذه المشكلات يهمل العام الدراسي الجديد بمزيد من الأعباء المالية على كاهل أولياء أمور الطلاب والطالبات، ممثلة في ضرورة تأمين المستلزمات المدرسية لهم مهما كانت التكلفة، فعجلة الدراسة لن تتوقف ولن تنتظر متعثراً أو فقيراً لا يمكنه تأمين ما يلزم من أدوات وملابس للعام الجديد. الشرق وقفت على تلك المشكلات الثلاث لاستقراء الحلول.

أسبوع العودة

تبدأ علاقة المعلمين بمدارسهم عند لحظة وصول المعلم للمدرسة وإثبات دوامه لهذا اليوم، وبإمكانه مغادرة المدرسة من لحظة وصوله إليها. هذا هو حال المعلمين في عموم مدارس المملكة خلال الأسبوع الأول من عودة المعلمين، إلا من رحم ربي، وذلك لخلو المدارس من الطلاب الذين ستبدأ عودتهم مطلع الأسبوع المقبل، ويعد ذلك هدراً لأوقات الدوام وضياًعاً لأوقات ثمينة كان يمكن استغلالها بالشكل الأمثل فيما لو تبنّت إدارات التعليم ذلك. «الشرق» جالت في عدد من المدارس واتصلت ببعضها في مناطق أخرى، وسجلت خلوها من المعلمين في الغالب إلا من بعض من قابلتهم من معلمين وإداريين.

حضور شكلي

وعبر مدير مدرسة ثابت بن الصامت في الرياض عبدالمنعم الزير عن استيائه من واقع الحال لأغلب المعلمين في عموم المدارس، وذلك كونهم يثبتون حضورهم في سجل الدوام ثم ينصرفون إلى منازلهم، مؤكداً أن ذلك يرتبط بمديري المدارس؛ حيث يسمح أكثرهم بذلك إلا أن هناك من يلتزم ويلزم المعلمين لديه بساعات الدوام كلها في هذا الأسبوع. واقترح الزير عدة حلول يمكن لمديري المدارس استغلالها مثل الاستفادة من إمكانات المعلمين وقدراتهم، وإقامة دورات تدريبية، وورش العمل من واقع الحياة العملية، بعيداً عن التثنية والمثالية التي لا تحاكي الواقع، أيضاً إشراك المعلمين في القرارات والإجراءات المتبعة في المدرسة وذلك أدعى لتطبيقها وزرع جانب الانتماء للمؤسسة التي يعملون فيها. وأضاف الزير، أنه يمكن لمديري المدارس وضع حوافز للمتفاعلين المنتجين، إما مادية أو تقديرية عن طريق جعل الأولوية لهم في التدريس الليلي وترشيحهم للإشراف أو الوكالة أو الإرشاد. دورات إلزامية

ويشير مدير مجمع النور التعليمي في جدة حمدان الحربي إلى وصول تعميم من إدارة التعليم بتخصيص دورات في اللغة الإنجليزية لمعلمي المراحل الثلاث خلال الأسبوع الأول، وهو ملزم للمعلمين وليس اختيارياً ويعقد في ثانوية رضوى بجدة. ويشير الحربي إلى أن مديري المدارس ملزمون برفع تقارير يومية عن سير العمل في المدارس، وقد يترك إلزام المعلمين بكامل الدوام في مثل هذه الأيام لمديري المدارس وتقديرهم. ويلمح الحربي إلى أهمية متابعة إدارة التعليم لدوام المعلمين، وزيارة عدد من المشرفين للمدارس أثناء دوام اليوم الأول، وزيارة هيئة الرقابة والتحقيق لهم. ويقترح الحربي استثمار هذه الأيام في عقد الورش ومناقشة وتقييم العمل في العام الماضي. وقت ضائع

ويعرب المعلم محمد العمري من متوسطة عكاظ في جدة عن أمنيته في استغلال هذه الأيام فيما يعود بالنفع على المعلم، مقترحاً إعداد المعلم للعام الدراسي الجديد من خلال إقامة دورات تدريبية أو برامج للتطوير المهني، وتعزيز تعاون وزارة التربية والتعليم مع جهات مختصة لحضور دورات تدريبية في المعاهد الخاصة المتميزة، كما يقترح إقامة ندوة عامة للمعلمين تستضيف شخصيات عالمية بارزة في مجال التعليم قبل بداية العام الدراسي. ويؤكد العمري عدم تبليغه بأي دورة خلال هذا الأسبوع.

ويشير المعلم سعيد الشهراني إلى عدم انتظام المعلمين بسبب عدم إسناد أعمال لهم، لافتاً إلى الضرر الذي يلحق بالمعلمين الذين يعملون في مناطق بعيدة خارج المدن حيث يتكبدون عناء السفر من أجل إثبات الحضور فقط دون أن تسند لهم أية أعمال تذكر، وتمنى أن يرتبط دوام المعلمين بعودة الطلاب.

موقف مختلف في السياق ذاته، يؤكد مدير الإعلام التربوي والمتحدث باسم «تعليم جدة» عبدالمجيد الغامدي، متابعة إدارة التعليم سير العمل وانتظام المعلمين في مدارسهم، ويحمل أي تقصير في ذلك لمديري المدارس. ويشير إلى صدور تعميم صارم للمواظبة خاصة في أول يوم في الدوام، كما أكد ضرورة استغلال هذا الأسبوع في الدورات التدريبية. ونفى الغامدي أن يكون هناك إهمال من إدارات التعليم للأسابيع الهادئة، منوهاً بصور تعميم تلزم بإعداد الدورات التدريبية للمعلمين خلالها.

آلاف العاطلات.. ولا حل!

في غضون ذلك، تتواصل معاناة آلاف من خريجات الجامعات وكليات التربية من شبح البطالة، في ظل شح الفرص الوظيفية أمامهن، رغم أن كثيراً منهن تجاوزن عقداً من الزمن في انتظار الفرص، دون أن يلوح في الأفق أي مؤشر لانفراج أزمتهم، وباتت قوائم الانتظار مطولة كون هذه الجامعات تضخ في كل عام أعداداً جديدة تصاف إلى هذه القوائم، التي بلغ عدد المتقدمات منهن للوظائف التعليمية مطلع العام الحالي -بحسب ما نشر على لسان المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين- 314821 متقدمة، ما جعل نسبة البطالة بين الجامعيات في المملكة تتجاوز 71% بحسب نتائج مسح القوى العاملة. وإزاء هذه الأزمة، اتجه عديد منهن للبحث عن أي فرصة عمل مهما كانت للخروج من دائرة البطالة، في محاولة لتحمل أعباء الحياة حتى لو لم تكن تتناسب مع مؤهلاتهن التي حصلن عليها وتطلعاتهن.

عاملة بمؤهل عال!

عن ذلك تقول أم ناصر التي حصلت على بكالوريوس تربوي منذ 11 عاماً ودبلوم في مجال الحاسب الآلي، إنها لم تجد أمامها سوى البحث عن فرصة عمل في الإدارات الحكومية على بند العمال والمستخدمين تساعدها على ظروف الحياة، بعد أن يئست من طول الانتظار، وفقدت الأمل، إلا أن المؤهل الذي تحمله منعها من أن تنال فرصتها في الحصول على وظيفة، كون هذه الوظائف لا تقبل من تحمل المؤهل الجامعي، وتستطرد فقول: إن هذا دفعها للبحث عن فرصة عمل في إحدى شركات القطاع الخاص، في مجال الصيانة والتشغيل، ولم يتسن لها ذلك إلا بشق الأنفس وراتب لا يكاد يتجاوز 2000 ريال دون أن يكون لها أمان وظيفي؛ لأن عملها سينتهي بنهاية عقد هذه الشركة هذا العام.

تربوية.. وحارسة أمن!

وتقول أم وليد الحاصلة على بكالوريوس الدراسات الإسلامية منذ 12 عاماً إنها حاولت تجاوز عقبات التعيين، فحصلت على دبلوم الحاسب الآلي بتقدير ممتاز، ولم تكف بذلك بل حصلت على 10 دورات تدريبية متنوعة جميعها لم تشفع لها أن يكون لها نصيب في التعيين، وأخيراً وجدت فرصة عمل في مدرسة أهلية براتب زهيد لا يتجاوز 1500 ريال ولا يوازي العمل الذي تقوم به، خصوصاً مع ارتفاع الأنصبة وتكليفها بمهام إدارية أخرى وإحضار جوائز وهدايا للطلاب، لكن هدفها كما تقول كان الحصول على شهادة الخبرة أكثر من الحصول على الراتب ليكون لها نصيب أكبر في فرصة التعيين، إلا أن كل هذا لم يفتح لها الفرصة حتى الآن. وتقول: لدي أمل في الموافقة على تعييني «حارسة أمن» على ملاك إحدى شركات الأمن والسلامة في القطاع الخاص.

أسباب أزمة العاطلات

وتشير أم سارة العنزي إلى أنها قاربت الأربعين ولم تحصل على تعيين، وتتساءل مستغربة: لا أعلم متى سيتم تعييني حتى أنني بسبب عمري حرمت من الاستفادة من حافز المعونة التي تصرف للعاطلين عن العمل، وابتني ستلتحق في العام المقبل بالجامعة، وأنا متأكدة أنها ستنتظر بجواري. وأرجعت أسباب هذه المشكلة إلى أن هناك نسبة من المعلمات على بند «محو الأمية» وبند «تعليم الكيبرات» وتم ترسيمهن لاحقاً الأمر الذي قلل الفرصة لدينا بالتعيين. إضافة إلى ما تنتهجه عديد من إدارات التربية والتعليم من عدم استحداث مدارس جديدة يمكن من خلالها أن تتاح فرص توظيفية رغم الميزانية

الضخمة والمليارات التي تخصصها الدولة لوزارة التربية والتعليم. وتنوّه باكتفاء الإدارات بالفصول القائمة والاكتفاء برفع أنصبة المعلمات الموجودات حالياً، ما جعل البيئة التربوية غير مناسبة لاستقبال مزيد من المعلمات، إضافة إلى عدم التفات المسؤولين في وزارة الخدمة المدنية ووزارة التربية والتعليم إلى هذه المشكلة التي نعاني منها والسعي لإيجاد الحلول المناسبة.

التربية: ليست مسؤوليتنا

في هذا الصدد، يؤكد مدير إدارة شؤون الموظفين في الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة الحدود الشمالية راضي مشحن العنزي، أنه لا علاقة لإدارات التربية والتعليم بالتعيين واستحداث الوظائف، وأن دور الإدارات ينحصر في استكمال مسوغات وإجراءات تعيين المعلمات المعينات، وقال إن رصد الاحتياج يكون من قبل وزارة التربية والتعليم، وإن الوظائف التي يتم استحداثها وإشغالها هي من اختصاص وزارة الخدمة المدنية كونها الجهة المسؤولة عن التوظيف. موجة غلاء

من ناحية أخرى، واصلت «الشرق» متابعة حركة استكمال متطلبات العام الدراسي من المستلزمات المدرسية، حيث رصدت زحاماً متزايداً في «الخبر» من قبل أولياء أمور الطلاب والطالبات على محلات القرطاسيات وكذلك محلات الخياطة بشقيها الرجالي والنسائي المختصة بتفصيل الزي المدرسي للبنات وملابس الأولاد والبدل الرياضية وغيرها من الاحتياجات. وبدت المنتجات الصينية والتاوانية هي الأوفر حظاً بين المتسوقين نظراً لانخفاض أسعارها ووفرة المعروض منها، بينما بقيت المنتجات الفاخرة الألمانية واليابانية تحظى بإقبال من قطاع من المتسوقين رغم ارتفاع أسعارها مقارنة بغيرها من المنتجات. في الوقت ذاته، رصدت «الشرق» تبايناً في الأسعار للمنتجات نفسها من مكتبة إلى أخرى، حيث وصل سعر علبة الألوان 7 ريالاً والحقيبة المدرسية نحو 50 ريالاً في المتوسط. أعباء الأسر الكبيرة

ويقول عبدالرحمن الهاللي إن بعض العائلات تفضل الشراء من المراكز التجارية والهايبر ماركت، ومؤخراً دخلت محلات أبو ريلين على الخط حيث أصبحت منافساً قوياً للمكتبات كونها تشمل كميات هائلة من المنتجات المتنوعة التي تتيح للزبون الاختيار بين أكثر من نوع وشكل. ويشير سعود المطيري، وهو أب لثلاثة طلاب، إلى أنه انفق 1800 ريال لتلبية احتياجات أبنائه الدراسية من حقائب ودفاتر وأقلام وكراسات وأدوات هندسية ولوازم خياطة، فضلاً عن تكاليف تفصيل المرايل والبدل الرياضية.

ميل لاتباع الموضة!

ويشير محمد عبدالله، مسؤول بإحدى المكتبات، إلى أنه يوجد تنافس كبير الآن بين المجمعات والمكتبات والمحال لتقديم عروض خاصة على مستلزمات الدراسة من ملابس وحقائب وأقلام بمختلف أنواعها وكراسات بمختلف الأحجام والأنواع مع التركيز على الجودة لجذب أولياء الأمور. ويشير إلى أن غالبية الطلاب والطالبات يفضلون اتباع الموضة وكذلك الشخصيات الكارتونية الحديثة عند شرائهم الحقائب والدفاتر ومختلف المنتجات خاصة شخصيات «دورا» و «كاتي» و «لولو» وغيرها من الشخصيات، إضافة إلى الأشكال الحديثة للكراسات والأقلام وغيرها. وعن الأسعار، أكد أن هذه الفترة تعد موسماً مهماً للمكتبات بعد فترة ركود طويلة وأن الأسعار معقولة.

ترشيد الاستهلاك

من جانبه، يقول نزار القحطاني مستشار تربوي و مدرب معتمد في القيادة والتنمية البشرية، يتعين على أولياء الأمور ترتيب احتياجات أبنائهم المدرسية قبل وقت كافٍ، ناصحاً إياهم بعدم التعجل بشراء كافة الأدوات المدرسية قبل بدء الدوام الرسمي حتى لا يتفاجأوا بوجود طلبات أخرى من المدرسة تختلف عما تم شراؤه، ونصح القحطاني أولياء الأمور بالتقيد بشراء المستلزمات المتعارف عليها وبكميات معقولة، وألا يكلفوا أنفسهم شراء كميات كبيرة قد لا تستخدم، ما يسبب لهم ضغطاً كبيراً خاصة لأولئك الذين لديهم عدد من الأبناء على مقاعد الدراسة.

في انتظار رد المتحدث

وقد حاولت «الشرق» بدورها التواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين والمتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم عن طريق الهاتف ورسائل الواتساب المتكررة للاستيضاح عن هذا الموضوع دون رد منهما.

معلمون يسكنون "الفصول" المدرسية

التربية "تقدم جردة بمنجزاتها مع "عودة الطلاب"

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=158191&CategoryID=5

الريث، الرياض: عبدالله سهل، الوطن
فيما يلتحق اليوم نحو 5 ملايين طالب وطالبة لبدء العام الدراسي الجديد، قدمت وزارة التربية والتعليم على لسان أمين إدارتها الدكتور راشد الغياض، جردة بما أنجزته وحضرته للعام الدراسي من خطط.
وبين هذا وذاك، فإن مدرسة الشامية في محافظة الريث بمنطقة جازان، ستفتح أبوابها على مدار الساعة لتؤدي خدمة مزدوجة لطلابها ومعلميها كل على حدة. ففي النهار هي فصول دراسية للطلاب، وفي المساء تتحول إلى سكن للمعلمين. والوصول إلى المدرسة من محافظة أبو عريش يستغرق 5 ساعات عبر طريق صخرية أرغمت خطورتها المعلمين على خيار تحويل المدرسة إلى سكن بعدما تعذر عليهم إيجاد مساكن للإيجار في القرية. وهذا ما جعل مدير المدرسة نايف كامل يقول لـ "الوطن" إنهم يعيشون "معاناة حقيقية".
وفيما ناشد إدارة تعليم صبيا زيادة النسبة المئوية للمكافأة لهم وتخفيض النصاب وصيانة المدرسة، قال مدير تعليم صبيا أحمد ربيع لـ "الوطن" إن إدارته لم ولن تبخل عليهم بكل ما هو في حدود إمكانياتها.
يستغرق معلمو مدرسة الشامية بمحافظة الريث بمنطقة جازان، خمس ساعات من محافظة أبو عريش للوصول إلى مدرستهم التي تتخذ فصولا دراسية للطلاب في الصباح، وسكنا مؤقتا للمعلمين في المساء، والذين يجبرهم طريق القرية الصخري الخطر إلى تجنب المخاطرة بالعودة لمنزلهم يوميا، في الوقت الذي لم يجدوا لهم سكنا قريبا من المدرسة فأصبحت الوسيلة الوحيدة هي قضاء أسبوع كامل داخل أروقة المدرسة والتزود بـ "البسكويت" وخبز "التوست" طويل الأجل.
وتبدأ معاناة رحلة معلمي مدرسة "الشامية"، مع بداية العام الدراسي الجديد.. هذه المدرسة التي لا تصل إليها إلا سيارات الدفع الرباعي، إذ يبدأ تجمع المعلمين في الواحدة صباحا عند مسجد الحكير بأبو عريش باتفاق مسبق بينهم لوقت محدد وشراء المواد الغذائية التي تكفي حاجتهم لأسبوع، وبعدها تبدأ رحلتهم الطويلة للوصول إلى المدرسة التي تستغرق خمس ساعات يملا وجوههم التحدي ومسابقة الزمن في الوصول إلى المدرسة لاستقبال أبنائهم الطلاب بكل همة ونشاط.
وعلى رغم التعب والإرهاق يتخذون من المدرسة فصولا دراسية لتوصيل رسالة العلم ومقرا وملادا أمنا لهم بعد انتهاء عناء اليوم الدراسي بالمساء ويشتركون في إعداد طعامهم بروح عالية.
"الوطن" رصدت معاناة معلمي مدرسة الشامية بالريث، وتحدثت مع مدير المدرسة نايف كامل الذي قال: "نعيش معاناة حقيقية في الوصول للمدرسة، خاصة عند هطول الأمطار بسبب الانهيارات الصخرية التي تعيق وصولنا ونستغرق وقتا طويلا يمتد إلى 5 ساعات للوصول إلى المدرسة، نأخذ احتياجاتنا وأغراضنا معنا من مواد غذائية وخبز وغيرها لأننا نسكن في مقر المدرسة، وعلى رغم أننا نحصل على مكافأة بنسبة 50%، إلا أنها تذهب لصيانة السيارة التي نستقلها ولا نستفيد منها شيئا، ويتكاتف منسوبي المدرسة الذين يبلغ عددهم 7 معلمين، نتغلب على الصعاب".
وناشد مدير مدرسة الشامية إدارة تعليم صبيا بزيادة النسبة المئوية للمكافأة لهم وتخفيض النصاب وصيانة المدرسة التي تعاني من التشققات والإهمال.
من جهته، أوضح مدير تعليم صبيا أحمد ربيع لـ "الوطن" أمس، أن إدارة التعليم لم ولن تبخل على منسوبي مدرسة الشامية بكل ما هو في حدود إمكانياتها، وأكد سعي إدارته لمنح معلميها أعلى نسبة في مكافأة المدارس الجبلية.

المحاكم تنظر في 681 ألف قضية خلال عام.. وتنتهي النصف فقط

المصدر: صحيفة الحياة السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

<http://alhayat.com/Details/546939>

الرياض - أبكر الشريف
علمت «الحياة» أن المحاكم السعودية نظرت في 681 ألف قضية خلال العام الماضي، بمعدل 32 قضية لكل قاض خلال الشهر، وكشفت معلومات حصلت عليها «الحياة» عن أن عدد القضايا المنتهية في المحاكم السعودية بلغت 319756 قضية، منها 86441 قضية حقوقية، و 65669 قضية جنائية، و 167646 قضية إنائية. وأكدت وثائق حصلت عليها «الحياة» من وزارة العدل، أن عدد القضايا التي نظرها القضاة العام الماضي بلغت 681998 قضية، منها 319756 قضية منتهية، و 101926 صكاً صدرت من المحاكم، و 260316 عملاً مرتبطاً بالقضايا، مثل التصديقات والتهميشات. وتصدرت منطقة الرياض بوصفها أعلى منطقة تنتهي أعمال القضايا المنظورة، بواقع 165546 قضية منتهية، تليها منطقة مكة المكرمة بواقع 140878 عملاً قضائياً منتهياً، أما أدنى منطقة في عدد الأعمال فكانت الباحة، إذ بلغت الأعمال المنجزة 10032 عملاً. وأوضحت الوثائق أن كل قاض مكلف - في المتوسط - بالنظر في قضايا 34633 نسمة من عدد السكان في السعودية، إذ يحكم ثلاثة قضاة في قضايا 100 ألف من السكان، مشيرة إلى أن القضاة بثوا في 23 قضية لكل ألف شخص في المملكة، بينما بلغ معدل إجمالي القضايا المنتهية لكل ألف شخص من السكان 11 قضية تقريباً. وكشفت وثائق (حصلت «الحياة» على نسخة منها) مصادقة المحكمة العليا على 147 حكماً بالقصاص في حق مدانين بالقتل.

الشؤون الإسلامية تُشكل لجنة للنظر في جوامع الخبر «بعد» تقرير نزاهة

المصدر: صحيفة الحياة الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/547243>

الدمام - عبد الله الدحيان
يعتزم فرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المنطقة الشرقية، تشكيل لجنة مكونة من عدد من المسؤولين فيها، للنظر في الشكاوى المتعلقة بجوامع محافظة الخبر التي أخذت حيزاً من الأهمية، أخيراً، بعد دخول هيئة مكافحة الفساد (نزاهة) في شهر مارس (آذار) الماضي، ورفعها تقريراً يتضمن ملاحظات مالية وإدارية، ويطلب بالتحقيق فيها.

وعلمت «الحياة» أن فرع الوزارة بصدد اختيار مجموعة من المسؤولين والخطباء للوقوف «ميدانياً» على جوامع المحافظة، ورصد النواقص التي فيها، نظراً لزيادة الشكاوى التي ترد، ويتم بعد ذلك رفع تقرير للوزارة في الرياض لاتخاذ ما يلزم من إجراءات، لحل هذه الأزمة، ولم يتم الإعلان «رسمياً» عن هذه اللجنة وموعد بدء عملها.

وأشارت المصادر إلى أن البدء في تشكيل هذه اللجنة، جاء بعد أشهر ممتدة من «الصمت» الذي قابل به فرع الوزارة كافة شكاوى المواطنين التي كانت تطالب على وجه الخصوص بإلزام المؤسسات المعنية بالقيام بالصيانة الدورية، للمحافظة على نظافة المساجد ومرافقها الخدمية، وفي مقدمتها التكييف، إضافة للنظر فيما يلحق دورات المياه من إهمال، بدلا من لجوئهم إلى «المحسنين» وطلب العون منهم.

وتفاقم الأمر أكثر عندما أصدرت «نزاهة»، تقريراً تشير فيه إلى ضرورة التحقيق في «مخالفات» مالية وإدارية، شملت عقود صيانة ونظافة مساجد في محافظة الخبر. كما ذكرت في تقريرها، رصد تغيب عدد من الأئمة والمؤذنين في بعض مساجد وجوامع المحافظة، مطالبة باستعادة الأموال التي صرفت على أعمال لم يتم تأديتها.

وذكرت في حينها، أنها كلفت أحد منسوبيها بالتحقق مما ورد في البلاغ، والوقوف على أوضاع تلك المساجد والجوامع في المحافظة، والتأكد من مدى صيانتها ونظافتها من قبل المؤسسة المتعده، وتم الاطلاع على العقود المبرمة بشأنها، وما تشمله من التزامات، وأنه بعد قيام عدد من مندوبيها بجولات ميدانية، تكشف سوء نظافة المساجد ودورات المياه فيها، وعدم توافر أدوات النظافة، وعدم وجود عمال لها، إلى جانب إهمال صيانة أجهزة التكييف، والأعمال الكهربائية.

وجاء طلب الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) من وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، بالتحقيق في «مخالفات مالية وإدارية»، شملت عقود صيانة ونظافة مساجد في محافظة الخبر، رصدتها «نزاهة». كما رصدت عدم وجود أئمة ومؤذنين في بعض هذه المساجد والجوامع، مطالبة باستعادة الأموال التي صرفت على أعمال لم يتم تأديتها. وذكرت أن جولات مندوبيها كشفت عن «سوء نظافة المساجد ودورات المياه فيها، وعدم توافر أدوات النظافة، وعدم وجود عمال لها، إلى جانب إهمال صيانة الأجهزة».

يذكر أنه خصص لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في المنطقة الشرقية، في موازنة العام الحالي، 253 مليون ريال، لإنشاء وتجهيز المساجد والجوامع، وبناء جامع خادم الحرمين الشريفين، وتوسعة جامع الإمام فيصل بن تركي في الهفوف، وإنشاء الجامع الكبير في صفوى، وصيانة وتشغيل المساجد والجوامع ومكاتب الأوقاف في جميع المحافظات.



مطالبات بتفعيل دور الاختصاصي النفسي في المدارس

المصدر: صحيفة الحياة السبت 24 شوال 1434 هـ - 31 أغسطس 2013م

<http://alhayat.com/Details/546928>

يؤكد الاختصاصي النفسي ممدوح هيثم، على «تفعيل دور الاختصاصي النفسي في جميع المراحل الدراسية»، وأضاف «بحسب الاطلاع فإن الإصابة باضطرابات الشخصية المضادة للمجتمع، قد يبدأ مع الفرد في سن مبكرة، وتختلف الأسباب المؤدية إلى ذلك، من إهمال الوالدين أو مشاكل أسرية ناتجة عن الطلاق أو التفكك الأسري أو موقفٍ وسببٍ ما، بالتالي فإن الوقوف على المشكلة لحلها سيكون سبباً في قمعها قبل استفحالها». وقال: «من أهم أسباب ارتكاب الجريمة في المجتمع، انتشار البطالة، وتفشي الجهل بين الناس، وقلة ممارسة الأنشطة، والرغبة في تحقيق الكثير من المكاسب في أقصر وقتٍ ممكن، كذلك المشاكل الأسرية وقضايا الأسرة العالقة، فالفقر ليس دافعاً وحيداً نحو التوجه للإجرام».

وفي خصوص الطرق التي من شأنها مساعدة الفرد في التخلص من تلك السلوكيات قال: «عليه اليقين أن ما يرتكبه من فعل، هو وسيلة انتقام شخصية، وإشاعة الفساد في المجتمع، وليبدأ بوضع خطط جديدة بديلة مستخدماً ذكائه في صنع ما يفيد ويغيد المجتمع، وعليه تجنب أصدقاء السوء، ومحاولة الابتعاد عنهم واستبدالهم بأصدقاء صالحين، ومحاولة التواجد ضمن أنشطة وفعاليات تدير وتحرك العقل وتساهم في إبراز آرائهم وأفكارهم، والتعاون مع المحتاجين، كذلك الانفتاح

على حياة الفقراء والمساكين ومساعدتهم في إيجاد طرق ومخارج تساندهم في حياتهم، وقبل ذلك كله التقرب إلى الله، والابتعاد عن مشاهدة البرامج والمسلسلات المثيرة للرجبات والغرائز والمحزنة لكل أنواع الفساد».



6649 قضية تزوير و1188 رشوة تعيّلها الرقابة والتحقيق إلى المحاكم

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://alhayat.com/Details/547573>

الرياض - خالد العمري
أعلنت هيئة الرقابة والتحقيق أن غالبية القضايا المحالة منها إلى المحاكم تتعلق بالتزوير، بواقع 6649 قضية خلال العامين 2012 و2013. وأكدت أنه تم الفصل في 9483 قضية معظمها جنائية.
وأوضح المتحدث باسم الهيئة عبدالعزيز المجلي لـ«الحياة» أن عدد القضايا الجنائية التي أنجزتها الهيئة يبلغ 8769 قضية، في حين بلغ عدد القضايا التأديبية 714 قضية. (المزيد)
وذكر أن القضايا الجنائية تنقسم إلى التزوير (6649 قضية)، والرشوة (1188 قضية)، والاختلاس (39 قضية). وأفاد بأن قضايا المخالفات بلغت 35 قضية، وتزيف العملة النقدية (260 قضية)، فيما أنجزت الهيئة 598 قضية تتعلق بجرائم أخرى.
وأضاف أن القضايا التأديبية توزعت على قضايا إدارية (254 قضية)، وقضايا مالية (5 قضايا)، وقضايا تختص بالسلوك (455 قضية). وقال المجلي إن هيئة الرقابة والتحقيق تبادر بدور الرقابة ولا تعتمد على البلاغات فقط. وأوضح أن الهيئة تعد برامج رقابية وفقاً لما يتوافر لديها من معلومات عن أداء بعض المرافق الحكومية، إضافة إلى ما يردها من إخباريات وما يحال إليها من إمارات المناطق والجهات الحكومية الأخرى. وأشار إلى أن لدى «الهيئة» 26 فرعاً في جميع مناطق ومحافظات المملكة حالياً، فيما تتم تغطية القرى والهجر التي ليست بها فروع للهيئة من خلال تكليف مرافقين بتنفيذ جولات على الإدارات الحكومية في تلك القرى والهجر.



الاستئناف تترىث في تطبيق الحد ضد مغتصب القاصرات

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://alhayat.com/Details/547521>

مكة المكرمة، الباحة - «الحياة»
أعادت محكمة الاستئناف في مكة المكرمة ملف قضية مغتصب القاصرات إلى المحكمة العامة في جدة التي أصدرت حكمها قبل نحو 125 يوماً القاضي بقتل المتهم تعزيراً في قضية اغتصاب القاصرات الذي اشتهر باسم «الذئب البشري»، بعد إدانته باختطاف عدد من الفتيات القاصرات، وترويعهن، والاعتداء عليهن بالضرب، إضافة إلى إدخالهن منزله بالإكراه، وفعل الفاحشة بهن بالقوة.

وقدّمت محكمة الاستئناف ملاحظات عدة على الحكم الصادر من اللجنة القضائية المكونة من عبدالله المزروع «رئيساً»، وكل من محمد عنيزان، وعبدالعزیز السحيمان، طالبة بتلافيها، إذ تراوحت الملاحظات بين البسيطة وأخرى في صيغة الحكم.

وكان المدعي العام طالب بحد الحراية باعتبار أن ما أقدم عليه المتهم يعد من الحراية، إذ واجهت المحكمة المتهم باختطاف عدد من الفتيات القاصرات بعد توافر أدلة لجهة التحقيق تدبّنه باستدراج ثماني فتيات تتراوح أعمارهن بين ستة و 12 عاماً من أماكن مختلفة في جدة، خطفهن، ترويعهن، والاعتداء عليهن بالضرب، إضافة إلى إدخالهن منزله بالإكراه، وفعل الفاحشة بهن بالقوة، مع إرغام بعضهن على شرب المسكر، وإجبارهن على مشاهدة لقطات وصور إباحية على جهاز حاسبه، ومن ثم إخراجهن من منزله وإلقاؤهن في الشوارع العامة. وشملت الأدلة تطابق الأنماط الوراثية DNA للعينات التي تم رفعها، وتطابق العينات الحيوية المرفوعة من شقة المتهم، إضافة إلى التقارير الطبية الخاصة بنتائج فحص المجني عليهن وشهادتهن، نتائج مواجهتهن بالمتهم، ولقطات الفيديو الموثقة من نظام المراقبة التلفزيونية في بعض المواقع التي جرت فيها عمليات الخطف. يذكر أن آخر ضحايا «الذنب البشري» هي التي أسهمت في ضبطه، بعد أن قدمت أوصافاً تقريبية له، ونجحت في التأكيد للفريق الأمني أن مسكنه يقع في حي الأجاويد، وقادت رجال الأمن إلى بعض المواقع التقريبية، منها المسجد المجاور لمسكنه الذي سمعت منه أذان الفجر، إضافة إلى بعض المواقع الأخرى، ووقفت على مسكنه مشيرة إلى أنه يشابهه، لينحصر البحث في أربعة منازل.

وكان فريق الأدلة الجنائية نجح في الوصول إلى الصورة النهائية للجاني، وعقب ضبطه تم إيفاد فريق تصوير مكن الموقوف من لبس الغترة التي كان يلبسها عند تنفيذ جرائمه، وترك الأمر له لكي يلبسها كيفما أراد، وإذا به يلبسها كما تعود في كل جرائمه، لتضاعف الحجج والبراهين والأدلة ضده، التي اقترنت مع تقرير قسم المختبرات والفحوص الوراثية DNA.

من جهة أخرى، افتتح رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري عبدالعزيز النصار أمس، المحكمة الإدارية في منطقة الباحة، والتي تعد خاتمة عقد المحاكم الإدارية التي اكتمل بها 14 محكمة إدارية في المملكة. وأوضح خلال جولته في أقسام ومرافق المبنى المكون من ثمانية طوابق، يضم مختلف إدارات وأقسام المحكمة، أن محاكم ديوان المظالم جزء لا يتجزأ من المنظومة القضائية الإدارية في المملكة، ونجاحها وتميزها نجاحاً للقضاء الإداري، مفيداً بأن المحكمة الإدارية بالباحة تعد خاتمة عقد المحاكم الإدارية التي اكتمل بها 14 محكمة إدارية في المملكة.



الشؤون الاجتماعية" تصرف إعانات المعوقين

المصدر: صحيفة الحياة الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/547520>

بريدة - «الحياة»

أعلنت الشؤون الاجتماعية في منطقة القصيم تبدأ بصرف الإعانات المادية للمعوقين التي صدرت الموافقة لهم قبل رجب الماضي.

وأوضح المدير العام للشؤون الاجتماعية في منطقة القصيم الدكتور محمد المطلق أن صرف الإعانات مستمر على مدار السنة لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة، مؤكداً أهمية مراجعة المستفيدين لوحدة الإعانات في بريدة لتسلم بطاقاتهم لمن هم في مدينة بريدة، أما المحافظات الأخرى فيمكن مراجعة فروع الشؤون الاجتماعية، ومنها دار الرعاية الاجتماعية في عنيزة، مركز التأهيل الشامل في البكيرية، والتأهيل الشامل للإناث بالرس.

وقال الدكتور المطلق إنه بإمكان المستفيدين الدخول على الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الاجتماعية للاستعلام عن مكان الصرف وبيانات الإعاقة الخاصة بهم.

الصحة" تؤكد أن المقصرين سيحاسبون إذا ثبت إهمالهم تشخيص خاطئ يؤدي بحياة طفل بمستشفى البدائع

المصدر: صحيفة الرياض الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/02/article864182.html>

البدائع - فهد اللويحق

سجل مستشفى البدائع حالة وفاة طفل يبلغ من العمر عاماً واحداً بسبب إهمال طبي وتشخيص خاطئ، بحسب ما ذكر والده "أحمد المطيري" الذي حضر لمقر مكتب "الرياض" بالبدائع حاملاً معه صور ابنه "هشام" والتقارير الطبية. وقال والد الطفل: تعرض ابني "هشام" لارتفاع في درجة الحرارة يوم الجمعة ما قبل الماضي فنقلته إلى مستشفى البدائع، وأفادني الطبيب وقتها بأن حرارته طبيعية، وعندما عدت للمنزل أصابه تشنج وتوجهت مرة أخرى للمستشفى، وتم إدخاله غرفة الإنعاش، وبعد حوالي الساعة عاد إلى حالته الطبيعية، ونقل إلى غرفة الملاحظة، لافتاً إلى أن التقارير الطبية تؤكد خلو ابنه من التشنجات أو الأمراض المزمنة.

وأضاف أنه لم يكن هناك اهتمام من قبل الطبيب والممرضات اللاتي يشرفن على الطفل، فقد رفض الطبيب الكشف عليه رغم تدهور حالته، وكان رده أن حالته طبيعية وسيقوم بإعطائه العلاج اللازم، مشيراً إلى أنه كان يواجه صعوبة في مقابلاته، وعندما اشتد الوضع حاول أيضاً مقابلة المدير المناوب للنظر في أمره لكنه لم يجده، وأفادوه أنه ذهب لحضور حفل زفاف.

وأوضح والد "هشام" أن الطبيب حضر في اليوم التالي صباحاً لم يكشف على ابنه بل أعطى الأمر للممرضة بإعطائه إبرة (VALIUM) ثم خرج، وبعدها بدقائق بدأ "هشام" بالتقيؤ وتعرض للتشنج، وتم محاولة إسعافه من قبل الممرضات إلا أنه فارق الحياة، مستغرباً من عدم وجود جهاز للتنفس في القسم الذي كان فيه، فقد تطلب إحضاره وقتاً طويلاً من الدور الأعلى.

وأكد أنه أرسل برقية شكوى خطية وأخرى هاتفية لوزير الصحة د. عبدالله الربيعه، وبرقية لمدير الشؤون الصحية بالقصيم، وشكوى خطية من داخل المستشفى للتحقيق في وفاة ابنه، مفيداً أنه لم يتلق سوى اتصال واحد من صحة القصيم يطلب منه الحضور للشؤون الصحية بالقصيم والتي تبعد عنه 80 كم.

من جهته، قال المتحدث الرسمي للشؤون الصحية بالقصيم محمد الدباسي لـ "الرياض" أن من حق المواطن المتضرر التقدم بشكوى وتشكيل لجنة للنظر في دعواه، مؤكداً أنه سيتابع البرقية التي تخص مدير الشؤون الصحية بالمنطقة. بدوره، قال مدير مستشفى البدائع العام عبدالكريم المطيري "نشعر بعظم المصيبة وشديد الحزن لما تعرض له الطفل، مضيفاً أن شكواه وصلت للوزارة بالطريقة الصحيحة، وسيتم محاسبة المقصر إن كان هناك تقصير أو إهمال".

مستشار قانوني يحذر من التحايل في العقود مؤسسة ترفض صرف رواتب شقيقتين بحجة أن النظام لا يسمح

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130902/Con20130902633997.htm>

عابده الحسين (الجبيل)
حذر محامون في الجبيل الشباب والشابات من الانخراط في العمل الخاص دون عقد مع صاحب العمل، وقال المستشار القانوني مساعد الغزي «أفضل للشخص أن يوثق حقوقه في عقد مكتوب لقوله تعالى (وإن تبايعتم إلى أجل مسمى فاكذبوه)». مؤكدا أن كتابة العقود هي الضمان؟ كيد لحق الشخص، و؟ يجب التساهل في هذا الأمر. واستغرب الغزي من بعض الأشخاص الذين؟ يلجأون إلى حماية حقوقهم بأي طريقة من طرق التوثيق خاصة في ظل المتغيرات التي أحدثتها الظروف في شخصية الإنسان. مضيفا أن كتابة وتسجيل العقود تسهل على المتعاقد المطالبة بحقوقه حال وجود أي التباس، أو مشاكل مع صاحب العمل.
الشابة مريم محمد الحرز روت كيف وقعت ضحية بسبب عدم وجود عقد بينها وبين صاحب العمل. وتقول «إنها انخرطت في عمل في إحدى المؤسسات التجارية والتي يديرها مقيم عربي، ولكن للأسف لم تسجل عقد عمل، واتفق مع عائلتها بأن تعمل وأختها لدى المحل الذي يديره ويشرف عليه». تواصل مريم وتقول: وعدنا بأنه سيصرف لي راتبا إضافة إلى عمولة آخر كل شهر، ولكن للأسف فوجئت في إيقافه لي عن العمل بعد شهر ونصف الشهر بحجة أن النظام؟ يسمح أن تعمل أختان في محل واحد.. أوقفني عن العمل دون صرف راتبي أو العمولة التي وعدني بها.
وتضيف مريم، أن والدتها هاتفته المدير، وظل يماطل حتى الآن. لكن المستشار القانوني مساعد الغزي قال «إنه يحق للشابة مريم تقديم شكوى في مكتب العمل بهذا الخصوص، فهي من الناحية القانونية تعتبر موظفة؟ أن عقد العمل يبرم بأي طريقته حتى لو كانت شفوية، أو عرفية، أو عن طريق إيميل. و عليه يحق لها تقديم شكوى والمطالبة براتبها». وشدد المستشار القانوني على ضرورة الوعي بالحقوق، مشيرا إلى بعض؟ خطأ التي يرتكبها بعض المتعاقدين كإهمالهم قراءة شروط العقد، أو تجاهل الغامض من محتواه، أو عدم؟ احتفاظ بنسخة منه للجوء إليها في حال الاضطرار لتقديم شكوى ضد صاحب العمل.

المهدي نشرت قضيتها في كتاب من تأليفها معلمة تطارد إجراءات التقاعد المبكر منذ 3 سنوات

المصدر: صحيفة عكاظ الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130902/Con20130902633893.htm>

منى الكويكبي (القرينات)
رفضت وزارة التربية والتعليم تنفيذ حكم صادر من الدائرة الإدارية الثامنة في المحكمة الإدارية بمحافظة جدة، يلزمها باستكمال إجراءات التقاعد المبكر للمعلمة سناء بنت محمد مهدي اعتباراً من 1431/3/6 هـ وصرف رواتبها المتأخرة منذ تقاعدها من العمل بالميدان التربوي بموافقة الوزارة.
وتحدثت مهدي لـ«عكاظ» مناشدة الجهات المعنية إيجاد حل لمشكلتها التي تعود بداياتها إلى العام 1428 هـ حيث تقدمت بطلب التقاعد المبكر وتمت الموافقة وصدر قرار التقاعد برقم 1/4/29127 في 1428/8/19 هـ اعتباراً من 1428/8/30 هـ، إلا أنها فوجئت بعد خمسة أشهر بأن القرار ألغي لعدم إكمالها المدة النظامية، وأن عليها العودة إلى عملها، وبالفعل باشرت العمل بتاريخ 1429/2/29 هـ، وعند إكمالها المدة النظامية تقدمت مرة أخرى بطلب التقاعد المبكر من 1431/3/6 هـ وصدر قرار تقاعدها برقم 1/4/9848 في 1431/3/14 هـ، إلا أنه تم الامتناع عن استكمال إجراءات التقاعد، وهو ما جعلها تلجأ إلى ديوان المظالم (المحكمة الإدارية) بجدة فصدر الحكم بالزام وزارة التربية والتعليم باستكمال إجراءات إحالة المدعية سناء بنت محمد بن مدني إلى التقاعد المبكر اعتباراً من 1431/3/6 هـ، وصادقت محكمة الاستئناف على حكم المظالم، ووجه المستشار والمشرف العام على الإدارة القانونية في الوزارة خطاباً إلى إدارة التربية والتعليم بمحافظة جدة، أفاد فيه بأن قرار المحكمة أصبح نهائياً وواجب النفاذ، إلا أن إدارة تعليم جدة لم تستجب لتنفيذ القرار.
وتتظن مهدي مصيرها الذي أصبح معلقاً بين أروقة تعليم محافظة جدة رغم صدور حكم واضح وصريح واكتسابه القطعية من محكمة الاستئناف.
يذكر أن المعلمة سناء مهدي قامت بتأليف كتاب بعنوان «الطعن في خاصرة الفرع» شرحت فيه تفاصيل قضيتها وفصول معاناتها مع تعليم جدة.

تزويج 520 سيدة معضولة“ ومن لا ولي لها في عام

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932674>

الدمام - فاطمة آل دببس

زوّج القضاة في محاكم المملكة خلال العام الماضي 520 سيدة من «المعضولات»، ومن ليس لهن ولي، حيث عقدوا قران 174 امرأة من رجال سعوديين، واحتلت مكة الصدارة بمعدل 97 زواجا، تلتها الرياض بمعدل 50 زواجا ثم المنطقة الشرقية بـ 16 زواجا، فيما زوجوا 46 امرأة سعودية من رجال أجانب غير سعوديين، واحتلت الرياض الصدارة بمعدل 47 زواجا من أجانب ثم مكة بـ 13 زواجا، وعقد القاضي قران 300 امرأة غير سعودية من رجال سعوديين، احتلت الرياض الصدارة بمعدل 226 زواجا ثم مكة بمعدل 41 زواجا.

وبين المحامي عبدالعزيز العسيري أسباب تزويج القضاة للمرأة بقوله «إذا أثبتت المرأة البالغة أن وليها يعضلها ويمنعها من الزواج بالكفاءة وقدمت الشهود الذين يثبتون امتناع والدها عن تزويجها، وإثبات أن الرجل المتقدم لخطبتها كفاء في الخلق والدين، فللقاضي أن يحل محل الولي ويزوجها، كما أن المرأة التي ليس لديها ولي كالأب والجد والأخ والعم والخال تتجه إلى القاضي ليزوجها فيكون هو وليها وفقا لقاعدة «القاضي ولي من لا ولي له».

وزارة العدل: شركات لتنفيذ أحكام القضاء.. وسنبعد الصغار عما يؤثر على نفسياتهم

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932834>

الرياض - عبدالله الغنمي

كشف وكيل وزارة العدل للحجز والتنفيذ الشيخ خالد الداود لـ «الشرق» أنهم يعدّون لوائح لإدخال شركات لتنفيذ الأحكام القضائية لتكون سندا ورافدا مهما لقضاء التنفيذ. وقال: إنها ستنتقل خلال العام المقبل بإذن الله. وأضاف: نحن الآن نعد لوائح توافق ما توصل له قضاء التنفيذ عالميا. مؤكدا أن انطلاق مثل هذه الشركات سيكون إضافة قوية ونقطة تحول في قضاء التنفيذ بحيث ينجح عمل القاضي بكل يسر وسهولة. معتبرا أن إدخال مثل هذه الشركات سينعكس إيجابا على الاستثمار في الداخل أو الاستثمار الأجنبي. مؤكدا أنهم في الوقت الراهن على تنسيق كامل مع وزارة الداخلية من خلال أقسام الشرط والمنع من السفر.

وبيّن أنه منذ تاريخ 1434/4/18 أصبح قضاء التنفيذ نافذا والآن لدينا أكثر من 297 دائرة تنفيذ في محاكمنا. وقال «قضاء التنفيذ ثمرة الأحكام وهو ما ينتهي إليه الحكم القضائي وفيه يأخذ صاحب الحق حقه» معتبرا أن عدد قضاء التنفيذ ليس كافيا لكنهم يعملون بما يفي بالحاجة ويسد النقص وقال «قسّمتنا المملكة إلى ثلاثة أقسام الأول يشمل دوائر تنفيذ مستقلة في ثلاث عشرة منطقة إضافة إلى أكبر تسع محافظات في المملكة مثل جدة والطائف والأحساء والخبر والقطيف وعنيزة والخرج وبيشة وخميس مشيط وعدد دوائر التنفيذ فيها 72 دائرة تنفيذ. الفئة الثانية فئة (ب) وتشمل وادي الدواسر

والمجموعة والدوامي وينبع والرس وهذه فيها دوائر تنفيذ مستقلة وهي أقل من الفئة الأولى وعدد الدوائر فيها سبعون دائرة.

الفئة الثالثة وهي التي لا يفرغ فيها قاضي التنفيذ تفريغاً كاملاً في المناطق الأخرى. مشيراً إلى أن قضاة التنفيذ يبذلون جهداً كبيراً جداً في هذه الفترة وهذا انعكس على أدائهم الحالي الذي وضح من خلال تعاملهم مع قضاء التنفيذ وتفانيهم وحرصهم «فهم متفاعلون خصوصاً بعد الدورات التأهيلية التي أعطيت لهم حيث دربنا أكثر من مائة قاض وأكثر من 400 موظف، العمل الآن فيه إنجاز وننتقل إلى إنجاز أكبر في المستقبل.» وحول ما يتعلق بقضايا الأحوال الشخصية «الحضانة والنفقة» أكد الداوود أنهم من خلال النظام وضعوا ترتيبات تصل إلى وضع مكان مخصص لأخذ الصغير من حاضنه وذلك بإبعاده عن مراكز الشرط والاعتماد على ترتيب أماكن تضعها وزارة الشؤون الاجتماعية للحفاظ على نفسية الطفل وإبعاده عن أي شيء يؤثر عليه مستقبلاً.



حملة لتعريف غير السعوديين بحقوقهم التأمينية

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932825>

الرياض - الشرق

أطلقت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أمس، حملة موجهة للمشاركين غير السعوديين لتعريفهم بحقوقهم التأمينية ضد المخاطر المهنية.

ويبلغ عدد المشتركين غير السعوديين المسجلين في نظام التأمينات الاجتماعية 6.378.067 مشتركاً. وأوضح محافظ المؤسسة سليمان بن عبد الرحمن القويض أن الحملة تأتي تأكيداً للجهود الإعلامية المستمرة التي تقوم بها المؤسسة وإسهاماتها المختلفة في نشر الوعي التأميني وإيماناً منها بأهمية الدور الإعلامي، والموجهة للمشاركين غير السعوديين القادمين والموجودين في المملكة للتعريف بحقوقهم التأمينية ضد المخاطر المهنية في كل من الصحف والقنوات الفضائية والمواقع الإلكترونية ولوحات الطرق، إضافة إلى توزيع عديد من المطبوعات عبر فريق خاص في مواقع وجودهم.

وأشار إلى أن الرسائل الموجهة عبر الوسائل الإعلانية المستخدمة في الحملة ستكون بأربع لغات هي «العربية - الإنجليزية - الهندية - الأردو» التي بنيت على أكبر شرائح المشاركين غير السعوديين المسجلين في بيانات المؤسسة، بهدف الوصول إلى أكبر شريحة ممكنة، لافتاً إلى أن تكرار مثل هذه الحملات يساهم في ارتفاع معدل الوعي التأميني لدى المشتركين في النظام.

مسؤولون يتفقدون مدارس الرياض المتربة.. وأخرى خارج التغطية

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932807>

الرياض - خالد الصالح
ظهر اهتمام مسؤولي وزارة التربية والتعليم في إعطاء صورة منمقة وجميلة للمدارس جلياً خلال زيارات عدة قام بها مسؤولو الوزارة لعدد من المدارس في الأحياء الراقية في شرق وشمال الرياض، حيث عدد الطلاب في الفصل نموذجي وحضورهم لافت، إضافة إلى توفر أغلب التقنيات والأدوات التعليمية في الفصول الدراسية.
وفي الجولات المختلفة، ركز المسؤولون ومنهم نائب الوزير الدكتور حمد آل الشيخ على تفقد مدارس شمال وشرق الرياض دون باقي المناطق الأخرى التي افترقت إلى تلك الزيارات المكثفة للاطلاع على سوء البيئة التعليمية فيها، حيث كانت آخر زيارة أجراها آل الشيخ يوم أمس خلال جولة على عدد من مدارس التعليم في «شرق» الرياض.
المحدث الرسمي باسم وزارة التربية والتعليم محمد الدخيني نفى في حديثه لـ «الشرق» أن تكون جولات الوزارة اقتصرت على مناطق محددة دون أخرى، مشيراً إلى أن الزيارات يتم تحديدها بطريقة عشوائية وليست بشكل مرتب.
قائلاً: «يمكن أن تكون بعض الزيارات مرتباً لها، لكن في الغالب تكون الزيارات مفاجئة للوقوف على المدارس بحسب ما يتيح وقت دوام الطلاب في مدارس التعليم العام».
وبين الدخيني أن الزيارات المفاجئة ستكون مستمرة خلال الأسبوعين المقبلين لتفقد عينات من المدارس في الرياض.
وأكد الدخيني أن مدارس التربية والتعليم في مناطق غرب وجنوب الرياض تمت زيارتها خلال أوقات سابقة، لكن تركيز الوزارة في الأيام الحالية جاء على مناطق شمال وشرق الرياض.
وفي سياق متصل وقف وزير التربية والتعليم الأمير فيصل بن عبدالله آل سعود على انطلاق العام الدراسي الجديد ميدانياً يوم أمس، بعد أن زار عدد من مدارس جنوب جدة.
الوزير خلال جولته في مدارس جنوب جدة استمع لمدير عام التربية والتعليم في المحافظة عبدالله الثقفي الذي كشف عن مجموعة عقود صيانة وترميم لمدرستي بلال بن رباح والصادق بمبلغ يتجاوز 4 ملايين و 400 ألف ريال بعد أن تجول فيها الوزير ورأى تهاك المبنى وسوء أحوال الفصول الدراسية فيها.

النصار: سرعة البت في القضايا لحفظ الحقوق

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=158243&CategoryID=5

الباحة: سلمان آل مقرح
أوضح رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبدالعزيز بن محمد النصار، أن محاكم ديوان المظالم جزء لا يتجزأ من المنظومة القضائية الإدارية في المملكة ونجاحها وتميزها نجاحاً للقضاء الإداري، مفيداً أن المحكمة الإدارية بالباحة تعد خاتمة عقد المحاكم الإدارية التي اكتملت بها 14 محكمة إدارية في المملكة.
وحدث النصار لدى افتتاحه أمس، المحكمة الإدارية بمنطقة الباحة، رئيس وقضاة وموظفي المحكمة على بذل المزيد من الجهد وسرعة البت في القضايا وتحقيق العدالة حفاظاً للحقوق، واضعين نصب أعينهم المسؤولية القضائية.
وتجول النصار في أقسام ومرافق المبنى المكون من 8 طوابق والذي يضم مختلف إدارات وأقسام المحكمة، فيما أقيم حفل خطابي بهذه المناسبة، أكد خلاله رئيس المحكمة الإدارية بمنطقة الباحة الشيخ منصور بن صالح المقوشي، أن افتتاح المحكمة الإدارية بالمنطقة يأتي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير القضاء، منوهاً بدعم واهتمام أمير منطقة الباحة الأمير مشاري بن سعود، وسعيه في سبيل تطوير المنطقة والسعي لراحة مواطنيها وتوفير احتياجاتهم.
وبيّن المقوشي أن ديوان المظالم يحرص على سرعة الفصل في المنازعات وإنهاء الخصومات المعروضة عليه وفقاً للإجراءات النظامية، إضافة إلى تطوير الجانب المهاري والعلمي لمنسوبيه من خلال برامج التدريب المختلفة.

تأجيل عرض "قاتل شرورة" على رئاسة محاكم نجران

الحنن يخيم على مدرسة "الابن الأكبر" وزملاؤه يطلبون النقل

المصدر: صحيفة الوطن الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=158318&CategoryID=3

نجران: حامد خواجي، سلمان آل مقرح
تأجل عرض قاتل شرورة، الذي أقدم على ذبح زوجته وأبنائه، حيث كان من المقرر عرضه على قضاة محاكم نجران أمس، بعد أن تم نقله من شرورة إلى سجن نجران العام وعلمت "الوطن" أن الجاني أودع في غرفة منفردة بسجن نجران العام، وسط حراسة مشددة بالتناوب "الخفارة" عليه بين رجال الأمن العاملين في شعبة السجن العام بالمنطقة، خاصة بعد أن أقدم على محاولة الانتحار في سجن شرورة. وكشفت المصادر أن سلوك القاتل كان عادياً جداً ويتصف بالهدوء. وبعد أن تم تداول أنباء عن بدء محاكمة القاتل، أكد المتحدث الرسمي لسجون المملكة العقيد الدكتور أيوب بن نحيث في اتصال هاتفي مع "الوطن" أمس، أن الجاني لم يذهب إلى رئاسة محاكم المنطقة وسوف يتم كشف المستجدات مستقبلاً، مشيراً إلى أن التحقيق لم ينته مع الجاني من قبل الجهات الأمنية المختصة. إلى ذلك، توافد المئات من المعزين في الضحايا إلى أقاربهم وذويهم في شرورة وسط أجواء حزينة، حيث خيم الحزن على أقاربهم الذين لا يزالون في حالة ذهول من أثر الصدمة التي هزت شرورة. وطالب أقارب وذوو القاتل بعرضه على طبيب نفسي للتأكد من صحته ومن أنه بكامل قواه العقلية. وعلى غير العادة، عاد منسوبو ابتدائية الملك خالد بمحافظة شرورة إلى مدرستهم، معلمين وطلاباً، يملؤهم الحزن والأسى على فقيد المدرسة الذي قضى نحبه قتلاً على يد أبيه هو وإخوانه الثلاثة. "الوطن" قامت بزيارة إلى المدرسة،

وتحدث المعلم نايف القحطاني، أحد المعلمين الذين أشرفوا على تدريس الطالب الفقيد عبدالله صالح قائلاً: "رحم الله عبدالله، فقد كان مثالا للطالب المجد المثابر الهادئ في طبعه وفي تعامله مع كل زملائه، ومحبوبا من الكل. وعند سؤاله عن كيفية تلقيه الخبر، قال: تلقيت الخبر في اليوم التالي للحادث عن طريق أحد الزملاء بالمدرسة وعندما رأيت الصور كنت أسأل الله أن لا يكون معهم، لأنني على علم بأن عبدالله لا يسكن مع أبيه بل يسكن عند أمه، وعندما حضرت للمدرسة تأكدت من بعض المعلمين من الخبر وكانت فاجعة بالنسبة لي، حيث إنها لم تكن وفاة طبيعية بل جريمة بشعة هزت وأحزنت المجتمع السعودي بأكمله. وقال "المعلم" مفرح حريصي، إنه تلقى خبر وفاة عبدالله بصدمة كبيرة، حيث كان شخصا هادئا في الفصل، على خلق كبير مع معلميه وزملائه، و"على مدى سنتين أشرفت على تدريسه فيهما لم أشهد أي شكوى منه من زملائه، وكان يمتاز بالذكاء وسريع الفهم وكان محبوبا من قبل الجميع في المدرسة، ومن حبي لهذا الطالب النجيب ما زلت إلى الآن محتفظا بورقة إجاباته لاختبار العام الماضي إلى وقتنا هذا". ويقول وكيل المدرسة فهد الغامدي: كان عبدالله من فئة الطلاب الخلوقين الهادئين، وخبر وفاته كان فاجعة للمدرسة برمتها وقد لاحظت أن جميع زملائه في الفصل طلبوا النقل من الفصل الذي كان يجمعهم به، فمنهم من طلب نقله خارج المدرسة، ومنهم من طلب الذهاب إلى فصل آخر، وعندما سألت أحد زملائه الذين تقدموا بطلب نقل عن سبب رغبته في النقل من الفصل، قال لي: "خليها على الله يا أستاذ النفس والله عافت كل شيء". ويقول الطالب يوسف الصيعري، أحد زملاء عبدالله المقربين وقد ظهر عليه التأثير: "الله يرحمه، لا أتخيل المدرسة بعده كيف سيكون منظرها"، وانصرف ودموعه في عينيه. وكانت محافظة شرورة التي هزها نيا الجريمة قد شيعت جثامين الضحايا الجمعة الماضية وسط أجواء من الحزن وتم نقل القتلى وسط حراسات أمنية مشددة من شرورة إلى شعبة سجن نجران العام.

عقوبات رادعة ضد الاتجار بالبشر

المصدر: صحيفة الاقتصادية الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/02/article_782693.html

كلمة الاقتصادية

حفظت الأديان السماوية كرامة الإنسان وأسست مبدأ المساواة بين الناس جميعا في قيمتهم الإنسانية، وفي ظل تلك الشرائع السماوية جاءت جميع القوانين والأعراف لتبحث على العمل المشروع ومنعت أن يكون الإنسان في بدنه أو كرامته محلاً للكسب والاتجار، وإن ما يحدث من أفعال تجرمها القوانين من الاتجار بالبشر ظاهرة لا يمكن تجاوزها، فهناك إحصائيات تضمنتها التقارير الصادرة من منظمات دولية حول إجبار الأطفال على الأعمال القسرية وتجنيدهم في النزاعات المسلحة والمتاجرة بالعمال وأعمال السخرة وتجارة الجنس والدعارة وغيرها من الصور التي سادت في بعض مناطق العالم واعتبرت أنشطة تمارسها أطراف متعددة وذات مصالح متداخلة تسهم في استمرار هذه الظاهرة، التي قبل أن تكون تجارة محرمة فهي مسألة ماسة بالكرامة الإنسانية.

لقد كشفت تقارير حديثة أن عدد قضايا الاتجار بالبشر في السعودية بلغت 72 قضية خلال عام 1433 هـ، حيث شكلت ما نسبته 0.11 في المائة من إجمالي القضايا الجنائية التي صدرت بها أحكام قضائية تمت معالجتها وفق نظام مكافحة جرائم الاتجار بالبشر الذي يحظر الاتجار بأي شخص بأي شكل من الأشكال بما في ذلك إكراهه أو تهديده أو الاحتيال عليه أو خداعه أو خطفه أو استغلال الوظيفة أو النفوذ أو إساءة استعمال سلطة ما عليه أو استغلال ضعفه أو إعطاء مبالغ مالية أو مزايا أو تلقيها لنيل موافقة شخص له سيطرة على آخر من أجل الاعتداء الجنسي أو العمل أو الخدمة قسراً أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء أو إجراء تجارب طبية عليه.

إن النظام يعاقب كل من ارتكب جريمة الاتجار بالأشخاص بالسجن مدة لا تزيد على 15 سنة أو بغرامة لا تزيد على مليون ريال أو بهما معاً وتشدّد العقوبات المنصوص عليها في هذا النظام في حالة إذا ارتكبت ضد امرأة أو أحد من ذوي الاحتياجات الخاصة أو إذا ارتكبت ضد طفل حتى لو لم يكن الجاني عالماً بكون المجني عليه طفلاً، أو إذا كان مرتكبها

زوجاً للمجني عليه أو أحد أصوله أو فروعه أو وليه أو كانت له سلطة عليه، أو إذا كان مرتكبها موظفاً من موظفي إنفاذ الأنظمة.

إن القاسم المشترك لجرائم المتاجرة بالأشخاص هو عنصر الاستغلال من أجل الربح حيث تشير التقديرات التي استندت إلى إحصائيات قدمتها الحكومات والمنظمات المتخصصة إلى منظمة العمل الدولية ILO وهي المكلفة بمعالجة المسائل المتعلقة بمعايير العمل، والتوظيف، والحماية الاجتماعية أن هناك نحو 12.3 مليون إنسان يعملون بصورة قسرية أو في أعمال السخرة وأطفال يعملون قسرياً واسترقاق جنسي. أما الأشخاص الذين تتم المتاجرة بهم عبر الحدود الوطنية فيما بين دول العالم فإنها تقدرهم بنحو 800 ألف شخص سنوياً، تشكل النساء والفتيات 80 في المائة ونحو 50 في المائة هن من القاصرات.

إن دول مجلس التعاون الخليجي تعتمد في إدارة عجلة اقتصادها على الاستقدام من دول عدة لديها عمالة قادرة على القيام بالأعمال التي تتطلبها سوق العمل السعودية والخليجية عموماً، هذا احتياج لا يمكن إنكاره وهو مطلب أساسي لعمل عديد من المنشآت في القطاع الخاص، وهو أيضاً مصدر دخل لاقتصادات تلك الدول، وإذا كانت ظاهرة الاتجار بالأشخاص فرضت إصدار قوانين محلية فإنه لا يصح تناسي موقف الدين الإسلامي من تحريم الاستغلال للإنسان أو ممارسة الأعمال غير الأخلاقية، حيث لا يخفى موقف أحكام الشريعة الإسلامية الصارمة من تحريم كل عمل يتعارض مع الأخلاق والقيم، وهو منهج سارت عليه المجتمعات الإسلامية والتزمت به المملكة حكومة وشعباً.



أهداه جنيهاً ذهبياً واصطحبه في جولته التفقدية على مرافقها وزير التربية يكلف طالباً في الصف الثاني بكتابة تقرير شهري عن أداء مدرسته

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130903/Con20130903634427.htm>

سالم الأحمدي (جدة)

كافأ وزير التربية والتعليم الأمير فيصل بن عبدالله آل سعود طالباً في الصف الثاني الابتدائي بتكليفه بكتابة تقرير شهري مفصل عن سير العمل في مدرسة بلال بن رباح الابتدائية التابعة لمكتب التربية والتعليم بجنوب جدة، وذلك على هامش زيارة سموه المفاجئة التي قام بها لعدد من المدارس التابعة لمكتب التربية والتعليم بجنوب جدة.

وجاء تكليف الوزير للطالب (عبد العزيز)، عندما لاحظ سموه جراءة الطفل عبدالعزيز في الحديث دون قيود، فقد بدأت تفاصيل القصة عندما دخل سمو وزير التربية والتعليم على طلاب الصف الثاني الابتدائي، حيث ألقى عليهم السلام إذ بالطالب عبدالعزيز يطلب من معلمه الانصراف من المدرسة، إلا أن وزير التربية والتعليم قال مازحاً إياه: «أنا جاي عشانك وأنت تبي تخليني وتروح»، ثم اصطحب الوزير الطفل عبدالعزيز في جولته التفقدية على مرافق المدرسة، وبعد ذلك توجه الجميع لأداء صلاة الظهر جماعة في المدرسة وبعد الصلاة، دار حديث مطول بين سمو وزير التربية والتعليم والطالب عبدالعزيز، وعندما هم سموه بمغادرة مدرسة بلال بن رباح الابتدائية لم يجد عبدالعزيز بين أقرانه الطلاب، إلا أن سمو الوزير رفض مغادرة المدرسة وظل واقفاً أمام باب المدرسة قرابة ربع الساعة من أجل الالتقاء بالطفل عبدالعزيز، غير أن كل محاولات البحث عن الطفل باءت بالفشل بعد أن غادر المدرسة، ما دعا الوزير للبحث عن أحد الطلاب المقربين منه، ليسلمه هدية عبارة عن جنيه ذهب من أجل تسليمه للطفل عبدالعزيز، حيث قال له هذه الأمانة سلمها في يد عبدالعزيز وبلغه سلامي الحار.

عقب ذلك، زار وزير التربية والتعليم ثانوية زيد بن سهل المجاورة لمدرسة بلال بن رباح الابتدائية للاطلاع على سير اليوم الدراسي فيها، وماهي إلا لحظات ويحضر الطفل عبدالعزيز ويسلم على سمو وزير التربية والتعليم ويشكره على

هديته القيمة، مطالبا إياه بتكرار زيارته لمدرسته في القريب العاجل وسط إعجاب المرافقين لسموه بروحه الأبوية الحانية والمرحة مع الطفل عبدالعزيز، الذي سيبدأ قريبا في إعداد أول تقاريره لوزير التربية والتعليم.



بدء إدخال البيانات في المدارس الأهلية إحالة المنشآت المخالفة لبرنامج صرف الأجور للقضاء

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130903/Con20130903634143.htm>

متعب العواد (حائل)

كشف مصدر في وزارة العمل أن الوزارة ستحيل المنشآت المخالفة لبرنامج صرف الأجور للجهات القضائية لاتخاذ الإجراء اللازم تجاهها.

حيث بدأت وزارة العمل أمس في الرقابة ومتابعة صرف الأجور من خلال التطبيق الإلزامي لبرنامج حماية الأجور، ويرصد برنامج حماية الأجور عمليات صرف الأجور لجميع العاملين والعاملات في منشآت القطاع الخاص بهدف إنشاء قاعدة بيانات تحوي معلومات محدثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص، وتحديد مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت وبالقائمة المتفق عليهما، وتنفذ الوزارة عمليات تفتيش على المنشآت غير الملتزمة لضبط المخالفات واتخاذ الإجراءات النظامية بحقها.

ودعت الوزارة المنشآت العملاقة التي لديها ثلاثة آلاف عامل أو أكثر والمدارس الأهلية، للمبادرة في تطبيق برنامج حماية الأجور، من خلال رفع ملفات صرف الأجور عن طريق البرنامج بالتواصل مع البنوك المعتمدة لديها، وذلك لسرعة إنهاء المتطلبات اللازمة لرفع الملف عن طريق بوابة الخدمات الإلكترونية للوزارة، وتجربة البرنامج قبل التطبيق الإلزامي نهاية الشهر الحالي، لكي تتمكن المنشآت من الحصول على تقرير يوضح التزامها بمتطلبات البرنامج.

وعلمت «عكاظ» أن البرنامج سيتم تطبيقه تدريجيا بناء على عدد العمالة في الرقم الموحد للمنشأة أو النشاط الاقتصادي للمنشأة وذلك بناء على عدد العمالة حسب الرقم الموحد للمنشأة أو النشاط الاقتصادي ثلاثة آلاف عامل فأكثر بالإضافة للمدارس الأهلية ذات النشاط الاقتصادي مدارس أهلية بنين وبنات، مدارس أجنبية، مدارس أهلية بنين، مدارس أهلية بنات ورياض الأطفال.

ويضمن العامل من خلال البرنامج صرف أجوره في الوقت وبالقدر المتفق عليهما دون تأخير أو تلاعب، مع تقادي اختلاف البيانات المسجلة من صاحب العمل عما هو متفق عليه، صرف وإثبات حقوق الموظف من خلال شفافية معلومات الأجور والمرجع المعتمد لبيانات الأجور في حال وجود خلافات، كما يهدف البرنامج لتقليل المشكلات العمالية، إيجاد بيئة عمل صحية تشجع على رفع الإنتاجية وجعل مستحقات العمالة على رأس أولويات صاحب العمل، إثبات دفع

الأجور للعامل من غير الحاجة لكشوفات الاستلام، الحد من الشكاوى الكيدية وتوفير المعلومات اللازمة والدقيقة لتمكين الوزارة من نشر إحصاءات وبيانات عن سوق العمل بما يخدم جميع الأطراف بما فيها صاحب العمل المنشأة زيادة التنافسية في سوق العمل وجذب الكوادر الوطنية.

كما يحقق البرنامج توفير مستوى من الرخاء الاجتماعي والاستقرار النفسي وبيئة عمل آمنة وضمان امتداد الحماية الاجتماعية لجميع موظفي القطاع الخاص بعد التقاعد أو في حالات الإصابات من خلال تطابق بيانات الأجور المسجلة في التأمينات الاجتماعية مع الأجور الفعلية.

وقال مصدر في وزارة العمل، إن البرنامج يضبط أجور العمالة الوافدة من خلال ربطها بما يتوافق مع عقود العمل وتقييم الحالات المصرفية المشبوهة وخفض مخاطر وحالات السرقة الناتجة عن الصرف النقدي لأجور العمال.

وأبان أن برنامج حماية الأجور يسهم في ارتفاع إنتاجية العامل في القطاع الخاص نتيجة ضمان حقوقه وتوفير فرص لإنشاء كيانات اقتصادية ووظائف للمواطنين من خلال الحد من أصحاب العمل الوهميين والعمالة الوافدة السائبة والتستر بالإضافة لتوفير معلومات وبيانات واقعية محدثة تعكس حالة القطاع الخاص واحتياجاته المستقبلية.

وأشار إلى أن البرنامج يرصد بيانات صرف الأجور الشهرية للمنشآت ومقارنتها مع البيانات المسجلة في وزارة العمل، مبيناً أن الوزارة ترصد انضباط صاحب العمل بالسداد في الوقت وبالقائمة المتفق عليهما وذلك حسب ما تم تسجيله في نظام حماية الأجور.

وكشف أنه ابتداء من اليوم سيتم إلزام المنشآت الكبيرة برفع ملف الأجور إلى موقع الوزارة من تاريخ استحقاق الأجور، مضيفاً أن العقوبات قد تصل إلى إيقاف خدمات الوزارة، ففي حالة مدة تأخر رفع الملف شهرين سيتم إيقاف جميع الخدمات ما عدا خدمة إصدار وتجديد رخص العمل وفي حالة التأخر ثلاثة أشهر سيتم إيقاف جميع الخدمات، ويسمح للعمالة نقل خدماتها إلى صاحب عمل آخر دون موافقة صاحب المنشأة الحالي حتى ولو لم تنته رخصة العمل.

وبين أن الرقابة تبدأ في حال تأخر رفع الملف شهراً أو تأخير الصرف عن الوقت المتفق عليه أو صرف الأجور بقيم تختلف عن ما هو متفق عليه، مشيراً إلى أنه في هذه الحالة ستنتم جدولة زيارة تفتيشية للمنشأة المخالفة حسب أنظمة الوزارة، مشيراً إلى أن المدارس الأهلية بدأت في إدخال بيانات الأجور من خلال الموقع الخاصة بالبرنامج.



العمل تدعم أجور السعوديين من 2000 إلى 4000 ريال للعامل

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/547880>

الرياض - إبراهيم الزاحم

علمت «الحياة» أن وزارة العمل بدأت تطبيق برنامج «الدعم الإضافي للأجور»، وفق التعديل القاضي برفع مبلغ الدعم إلى 4 آلاف ريال، بدلاً من المبلغ السابق وقدره 2000 ريال.

وكشفت مصادر موثوقة بها في وزارة العمل أن برنامج «الدعم الإضافي للأجور» يغطي 35 في المئة من إجمالي عدد السعوديين العاملين في مؤسسات النطاقين الأخضر والبلاتيني. وأكدت المصادر لـ «الحياة» أن صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) بدأ تطبيق البرنامج منذ نحو شهر، وأن كثيراً من المنشآت سجلت عن طريق الموقع الإلكتروني لصندوق تنمية الموارد البشرية. (المزيد)

وأضافت: «تم استبعاد بعض الشركات من البرنامج لعدم استيفائها الشروط، وبعض الشركات استحققت الدعم لمطابقة الشروط». وأشارت المصادر إلى أن «الأرقام والمعلومات متغيرة وغير ثابتة».

وأوضحت أن البرنامج يدعم ما نسبته 15 في المئة من السعوديين العاملين في الشركات الواقعة في النطاق الأخضر، وترتفع النسبة لتصل إلى 20 في المئة للعاملين في شركات في النطاق البلاتيني.

وأكد وزير العمل رئيس مجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية المهندس عادل فقيه في كلمة نشرها الموقع الإلكتروني لصندوق تنمية الموارد البشرية أن برنامج دعم الأجور يسهم في توظيف وظائف نوعية ذات مردود مادي مناسب، وأن البرنامج يتحمل ما نسبته 50 في المئة من راتب اليد الوطنية العاملة في منشآت القطاع الخاص، وبحد أعلى يصل إلى 4 آلاف ريال شهرياً.



الصحة: مكافأة العمل أيام العطل والأعياد 100 في المئة من الراتب

المصدر: صحيفة الحياة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013

<http://alhayat.com/Details/547782>

الرياض - صديق البخيت - نجران - «الحياة»

أكدت وزارة الصحة أنها وجهت مديريات الشؤون الصحية في المناطق والمحافظات أمس، إلى تنفيذ قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1749/1) الصادر سابقاً، وهو «أن تكون مكافأة العمل أيام العطل الرسمية والأعياد وفقاً لساعات العمل الإضافي بحد أعلى 100 في المئة من الراتب الأساسي لأيام التكليف».

وأوضح مستشار الإدارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية في وزارة الصحة سعد الحجيلي في بيان صحفي أمس، أن القرار يطبق على المشمولين بالتنظيم بحسب ما ورد في المادة 31 من نظام الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية، في مراكز الحدود والمطارات والموانئ والمستشفيات والإذاعة والتلفزيون والاتصالات وتقنية المعلومات والإمارات والدواوين الملكية ومكاتب الوزراء وغيرها من الجهات التي يحددها مجلس الخدمة المدنية.

من جهة ثانية، أعلنت المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة نجران أمس، أنها عززت فريق الدعم الطبي الموقت أخيراً بتسعة استشاريين، لتقديم خدمات طبية مميزة في مستشفيات المنطقة.

وأوضح المدير العام للشؤون الصحية في نجران عبدالرحمن المطلقة، أن الأطباء الاستشاريين من جنسيات عربية وتخصصات طبية عدة، منها أمراض الباطنية والصدرية والدرن وجراحة الأوعية الدموية والأشعة والنساء والولادة والعناية المركزة للأطفال، إضافة إلى أمراض التخاطب والطفيليات والمختبر.

وأشار إلى أنه تم وضع دليل إجراءات العمل للأطباء الاستشاريين في مستشفى الملك خالد في نجران ومستشفى الولادة والأطفال ومستشفى نجران العام ومستشفى شرورة مدة ثلاثة أشهر.

أحقية مقاضاة المتسربين من وظائفهم تبدد مخاوف الشركات القطاع الخاص: عين على تعديلات نظام العمل.. وأخرى على المادة 55

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/03/article864499.html>

الرياض - فهد الثنيان

بعد ترقب طويل، ينتظر القطاع الخاص أن يستكمل مجلس الشورى حسم العديد من المواضيع الاقتصادية المهمة الأيام القادمة بعد تمتع أعضاء المجلس بإجازتهم السنوية التي قاربت الشهرين. وعلمت "الرياض" أن أبرز المواضيع التي تشهد جدلاً واسعاً بين أعضاء المجلس عدم الاتفاق على حسم المادة 55 من نظام العمل بتصويت أعضاء المجلس على التوصية النهائية لهذا الملف الذي يشغل بال العاملين السعوديين في القطاع حيث ينتظر أن يتم حسمه في الفترة القادمة.

وكانت بعض التعديلات التي اقترحتها وزارة العمل على نظام العمل، ومنها المادة 55، التي أثارت العديد من الموظفين السعوديين في القطاع الخاص كونها تشكل تهديداً حقيقياً للأمان الوظيفي، وتجعلهم في قلق نفسي مستمر، حيث نصّ النظام القديم للمادة على تجديد عقد الموظف السعودي تلقائياً بعد مرور ثلاث سنوات، فيما ينص التعديل المقترح على أن يكون العقد محدد المدة ويتم تجديده سنوياً، واعتبر مراقبون أن هذه المادة لو تم تمريرها بالتعديل المقترح ستجعل أصحاب العمل يهددون الموظفين بعدم تجديد عقدهم دون سبب، في حال المطالبة بحقوقهم أيًا كانت.

ومن المرجح بشكل كبير قيام غالبية أعضاء مجلس الشورى برفض المادة 55 المعدلة في النظام الجديد بعد رفضها في المناقشة الأولى وإبقائها بدون تعديل.

ومن أبرز إيجابيات المادة 55 بوضعها الحالي قبل التعديل أنها تسمح للعقد المحدد لمدة سنتين أن يمدد لسنة ثالثة وبعد ذلك يصبح العقد غير محدد، مما يحقق أماناً وظيفياً للموظف وتمنع صاحب العمل من استغلاله وعند فصله يجب توضيح المبررات.

ومن المرجح أن يكون إعلان وزارة العمل مؤخراً بأحقية شركات ومؤسسات القطاع الخاص في اللجوء إلى هيئات تسوية الخلافات العمالية لإنصافها من السعوديين الذين يتسربون من وظائفهم قبل انتهاء مدة العقد مع الشركة التي يعملون فيها، دور كبير في حسم المادة 55 بعد انتفاء سبب تخوف أرباب العمل من تسرب السعوديين من الشركات.

وتستند وزارة العمل في هذا الإجراء إلى المادة السابعة والسبعين من نظام العمل التي تنص على أنه إذا أنهى العقد لسبب غير مشروع كان للطرف الذي أصابه ضرر من هذا الإنهاء الحق في تعويض تقدره هيئة تسوية الخلافات العمالية، ويراعى فيه ما لحقه من أضرار مادية وأدبية، وحالة واحتمالية وظروف الإنهاء.

من جانب آخر، من المنتظر أن يحسم أعضاء مجلس الشورى في الفترة المقبلة ملف نظام العمل الذي يشمل العمالة السعودية والأجنبية بعد مناقشة بنوده الأخرى مثل ساعات العمل التي تنص على أن يعمل العامل 40 ساعة في الأسبوع بمعدل 8 ساعات في اليوم وان يكون له عطلة يومين في الأسبوع.

استقبال حافل للطفلة تقدمه وكيل إمارة المنطقة أمير جازان يوجه بتأمين منزل لأسرة الطفلة رهام الحلمي

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/03/article864649.html>

جازان - خالد حمزي

وجه صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان بتأمين منزل لأسرة الطفلة رهام الحلمي. أعلن ذلك وكيل إمارة منطقة جازان الدكتور عبدالله بن محمد السويد لدى استقباله بمطار الملك عبدالله بن عبدالعزيز بجازان مساء أمس الطفلة رهام ووالدها وأسرتها، لدى عودتها للمنطقة بعد أن غادرت مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض وما أثبتته فحوصات المختبرات السعودية والأمريكية خلوها من الدم الملوث بمرض نقص المناعة المكتسبة "الإيدز" إثر تعرضها لخطأ طبي بنقل دم ملوث بمستشفى جازان العام قبل عدة أشهر. وأكد السويد متابعة سمو أمير المنطقة لقضية الطفلة رهام منذ بدايتها، معرباً عن سعادة الجميع بشفاؤها وما أثبتته الفحوصات المخبرية وعودتها لأحضان أهلها، وزميلاتها في المدرسة. وعبرت الطفلة رهام من جانبها عن شوقها الكبير لأهلها وزميلاتها وعودتها لمقاعد الدراسة بعد أن من الله سبحانه وتعالى عليها بالشفاء والعافية، معربة عن شكرها لولاة الأمر أيدهم الله وما بذلته مختلف الجهات المعنية ما يبرز مدى الرعاية والاهتمام الذي توليه القيادة الرشيدة بأبنائها المواطنين سائلة الله تعالى أن يديم على بلادنا عزها وأمنها. ورفع والد الطفلة من جهته الشكر والعرفان لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني حفظهم الله على ما وجدته ابنته وأسرتها من رعاية واهتمام، كما رفع شكره لسمو أمير منطقة جازان على متابعته لقضية رهام منذ بدايتها وتوجيه سموه بتأمين منزل لأسرتها وكذا وزارة الصحة والقائمين على مستشفى الملك فيصل التخصصي وإمارة المنطقة، معرباً عن سعادته البالغة بنتائج الفحوصات التي أثبتت سلامة ابنته من المرض.

الخدمة المدنية: ليس لنا علاقة بتوظيف الأئمة والمؤذنين

المصدر: صحيفة الرياض الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/03/article864494.html>

الرياض - حسنة القرني

نفت وزارة الخدمة المدنية علاقتها بتوظيف الأئمة والمؤذنين في المساجد، مؤكدة أن الصلاحية أعطيت لوزارة الشؤون الإسلامية في شغلها. وشددت على عدم وجود وظائف رسمية مستقلة لديها للأئمة والمؤذنين. وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية عبدالعزيز الخنين لـ "الرياض" أن وظائف الأئمة والمؤذنين في المساجد لها نظامها الخاص، وأعطيت الصلاحية لوزارة الشؤون الإسلامية في شغلها مرجعاً سبب ذلك لم تلك الوظائف من متطلبات ومقومات خاصة يتم تحديدها والتأكد من توفرها من قبل لجان متخصصة في وزارة الشؤون الإسلامية. مؤكداً عدم وجود وظائف رسمية مستقلة في وزارة الخدمة المدنية للأئمة والمؤذنين منوهاً على أن التعيين عليها يأتي بنظام المكافأة. يذكر أن وزارة الشؤون الإسلامية لا تزال تقدم مكافأة شهرية للأئمة والمؤذنين مقابل التزامهم بالإمامة والأذان إلى جانب توفير

مسكن لهما ملحق بالمسجد لزيادة الإقبال وسد العجز في عددهم وذلك لحين إصدار فتوى من هيئة كبار العلماء تجيز
توظيف خريجي الجامعات من التخصصات الشرعية والإسلامية في وظائف رسمية مستقلة للأئمة والمؤذنين. وكان عدد
من سكان بعض الأحياء في الرياض طالبوا بضرورة توظيف أئمة ومؤذنين للمساجد لتفريغهم لأداء جميع الصلوات في
المسجد دون أن يضطر أحدهما لتوكيل شخص آخر عند انشغاله بأداء مهام وظيفته التي يشغلها إلى جانب التزامه بالعمل
في المسجد بمكافأة.



معلمون يهددون بمقاطعة التربية لتأخر صدور تعميم

الابتعاث للجامعات

المصدر: صحيفة الشرق الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/03/933838>

النماص - محمد عامر
كشف مصدر مطلع في إدارة التدريب والابتعاث في وزارة التربية والتعليم لـ «الشرق» أن التعميم الخاص بالإيفاد
والابتعاث للجامعات الحكومية لم يعرف إلى الآن موعد محدد لصدوره، مرجحاً عدم صدوره هذا العام. لافتاً إلى أن
ارتباطات مالية متعلقة به ربما حالت دون صدوره.
وقال إن التعميم لم يعرف إلى الآن موقعه، بعد أن تداولته أروقة الوزارة لاستكمال إجراءاته من إدارة التدريب والشؤون
المالية ومكتب نائب الوزير للتوقيع والاعتماد.
من جانبهم، اعتبر معلمون أن هذا التأخير يعد انتقاصاً لأبسط حقوقهم الوظيفية بتحسين درجاتهم الوظيفية بإكمال
دراساتهم العليا، مبددين استغرابهم وتساؤلهم من تأخره في ظل الصمت من مسؤولي الوزارة وعدم إيضاح أسباب ذلك أو
وجود أية إجابة منهم. مشيرين إلى أنهم يعتزمون مقاطعة الوزارة بهذا الشأن.
وقال محمد الشهري إن تأخر صدور التعميم وإصرار الجامعة على التفرغ، أدباً إلى إلغاء قبوله بالدراسة. وأضاف عبدالله
القحطاني أنه تمكن من الحصول على قبول في إحدى الجامعات بعد سلسلة من الإجراءات إلا أن تأخير صدور التعميم
أدى إلى إلغاء قبوله بالجامعة التي اشترطت عليه التفرغ.
وبيّن أن الجامعة قدمت له ثلاثة حلول هي: إجازة استثنائية لسنة أشهر حتى يتم إصدار التعميم أو إجازة دراسية دون
راتب أو التقدم للتدريس في المدارس المسائية، وهو ما لم توافق عليه الإدارة كون حركة النقل الداخلي قد انتهت.

200 ريال مصروف شخصي لكل نزيل في دور الرعاية الاجتماعية لائحة جديدة تتضمن قسماً للرجال وآخر للنساء بشكل منفصل بالكامل

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

سعيد الزهراني - الطائف

صدرت موافقة الجهات العليا على لائحة دور الرعاية الاجتماعية، والتي تضمنت تخصيص مبلغ 200 ريال شهريا تصرف لكل نزيل لتغطية مصروفاته الشخصية التي قد يحتاجها خلاف مايقدم له من خدمات اخرى . وقال مصدر مسؤول لـ «المدينة»: إن اللائحة الجديدة للدور بتخصيص قسم للرجال وآخر للنساء وبشكل منفصل بالكامل، اضافة الى الزامها باجراء البحوث التتبعية واعداد التقارير الدورية عن النزلاء، وماقد يحتاجونه من خدمات، وتقديم اوجه النشاط المختلفة في الدار، والعمل على التنسيق فيما بينهما، الى جانب تكوين حلقة اتصال بين النزيل واسرته، وتشجيع الاهل والاقارب على تواصل النزيل مع محيطه الخارجي من خلال اعداد برنامج للزيارات الميدانية خارج الدار. المادتان الاولى والثانية من اللائحة تضمنتا تعريفات عامة، فيما حددت المادة الثالثة الهدف من الدور وهو توفير الحماية والرعاية الاجتماعية لمن هم في حاجة اليها وفقا للشروط الواردة في هذه اللائحة، والتوعية بأهمية رعاية المسن في اسرته، او النزيل في الدار .

وحددت المادة الرابعة شروط القبول في الدار بحيث يكون المقبول سعودي الجنسية، وان يكون قد بلغ سن الستين فأكثر، واعجزته الشيخوخة عن العمل او القيام بشؤون نفسه، ويجوز قبول من هو دون سن الستين اذا أثبت البحث الاجتماعي الحاجة الى شموله بخدمات الدار، وان يثبت الفحص الطبي خلوه من الامراض السارية او المعدية، او النفسية او العقلية، التي تشكل تهديدا لسلامته، او خطرا على باقي النزلاء، وعدم وجود الاسرة او عدم قدرتها على توفير ما يحتاجه من خدمات.

ويحق لمدير الدار الاستثناء من تطبيق الفقرات 1-2-4 من هذه المادة لمدة شهرين، على ان لا يتم الايواء فوق هذه المدة الا بعد موافقة الوزير وبما تقتضيه المصلحة. كما تضمنت المادة الخامسة بأن تقوم الدار بتقديم اوجه الرعاية الشاملة التي يحتاجها النزلاء والتي تشمل ايواء النزيل والعناية به، وتقديم الغذاء اللازم له بحسب المعايير الصحية ويشمل ذلك التغذية الانبوبية للمعتمدين عليها، والمحافظة على نظافة النزيل في جسده وملابسه ومستلزماته، وذلك بتأمين احتياجاته الضرورية ومستلزماته الشخصية، وتوفير الرعاية الصحية، والعمل على ايجاد المحيط الاجتماعي المناسب، وتنظيم البرامج الدينية والاجتماعية والثقافية والترفيهية التي تساعد النزلاء على استقرار اوضاعهم، وتعمل على تكيفهم مع متطلبات الاقامة فيها، وتدريب العاملين في الدار على تعلم طرق الاسعافات الاولية للنزلاء، وبخاصة الانعاش القلبي الرئوي.

اما المادة السادسة فقد ألزمت الدور بتخصيص سجل لكل نزيل يحفظ فيه البحث الاجتماعي والنفسي وكافة المعلومات الشخصية بشكل سري. والزمّت اللائحة الدور بتخصيص قسم للرجال وآخر للنساء وبشكل منفصل بالكامل، اضافة الى الزامها باجراء البحوث التتبعية واعداد التقارير الدورية عن النزلاء، وماقد يحتاجونه من خدمات، وتقديم اوجه النشاط المختلفة في الدار، والعمل على التنسيق فيما بينهما، وتكوين حلقة اتصال بين النزيل واسرته، وتشجيع الاهل والاقارب على تواصل النزيل مع محيطه الخارجي من خلال اعداد برنامج للزيارات الميدانية خارج الدار.

كما تضمنت اللائحة تخصيص مبلغ 200 ريال شهريا تصرف لكل نزيل لتغطية مصروفاته الشخصية التي قد يحتاجها خلاف مايقدم له من خدمات من الدار.

20 ورقة عمل لحل أزمة البطالة في مؤتمر التوظيف بالمدينة

برعاية أمير المدينة المنورة.. اليوم

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

مكتب المدينة - المدينة المنورة

يرعى صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز أمير منطقة المدينة المنورة، بحضور وزير العمل المهندس عادل فقيه اليوم الثلاثاء فعاليات المؤتمر الدولي الرابع للتعليم والتوظيف بالمدينة المنورة، الذي يستضيفه معهد القيادة والريادة بمدينة المعرفة الاقتصادية بالمدينة ويستمر يومين. ويشهد المؤتمر الذي يناقش توافق مخرجات التعليم مع احتياجات سوق العمل في دول منظمة التعاون الإسلامي مشاركات ثرية، من خلال طرح أكثر من 20 ورقة عمل لخبراء ومتخصصين محليين ودوليين في هذا المجال، من أجل إيجاد حالة من التوازن المنشود بين مخرجات المؤسسات التعليمية ومتطلبات سوق العمل. ويهدف المؤتمر الذي يأتي برعاية وزارة العمل إلى طرح ومناقشة التحديات التي تسهم في ارتفاع معدلات البطالة لخريجي الجامعات، وعرض احتياجات سوق العمل لتوجيه طلاب الجامعات لدراسة التخصصات المناسبة، ونشر الوعي وتعزيز معنى التعليم المقنن لخريجي المؤسسات التعليمية إلى جانب استعراض إمكانية تبني مبادرات مشتركة واستراتيجيات تابعة لدول منظمة التعاون الإسلامي بحيث تسهم في معالجة البطالة من خلال تجهيز الخريجين للوظائف المطروحة. وأوضح وزير العمل المهندس عادل فقيه أن رعاية الوزارة للمؤتمر الذي يضم ست جلسات بمشاركة عدد من دول العالم، تأتي انطلاقاً من إيمان الوزارة بأهمية طرح المشكلات ومناقشتها والإطلاع على التجارب السابقة لإيجاد الحلول المناسبة. وأفاد أن المؤتمر في نسخته الرابعة سيناقش عدداً من المسائل المهمة حيث يستعرض أهمية الإطار الثقافي باعتباره هدفاً رئيسياً في تصميم المناهج الجامعية النموذجية، والعوامل المهمة لجودة خريجي المؤسسات التعليمية، كما يتطرق إلى مناقشة أسباب ارتفاع معدلات البطالة بين الخريجين ووضع الحلول المناسبة لها، وإعادة النظر في العلاقة التقليدية بين الجامعة والمجتمع، ووضع استراتيجيات وخطط عمل لمواجهة قضايا البطالة والجهل الثقافي بين الخريجين. وأبان وزير العمل أن مبادرات وبرامج الوزارة التي أطلقت مؤخراً أثمرت نتائج مميزة في مجال توفير فرص العمل اللائقة وزيادة مشاركة المرأة في سوق العمل، ورفع مستويات الحماية الاجتماعية. وأكد أن الوزارة حققت نجاحات كبيرة في التوظيف، حيث ارتفع عدد الذين تم توظيفهم حتى نهاية عام 1434هـ إلى 411 ألف عامل سعودي وسعودي في القطاع الخاص، لافتاً النظر إلى أن الوزارة تسعى من خلال مشاركتها المتعددة في المؤتمرات الداخلية والخارجية لزيادة هذه النسب عبر إطلاق المبادرات التي من شأنها القضاء على مشكلات البطالة وإحلال العمالة الوطنية مكان العمالة الوافدة. من جهته أفاد المدير التنفيذي لمعهد القيادة والريادة التابع لمدينة المعرفة الدكتور محمد مصطفى محمود أن مناقشات المؤتمر ستتضمن حراكاً فاعلاً من شأنه الوقوف على الجاهزية التعليمية وإيجاد حالة من التزامن المنشود بين مخرجات المؤسسات التعليمية وسوق العمل.

طلبوا من "صحة القنفذة" تفقده وتلمس احتياجاتهم عن قرب بالصور.. تكدس المراجعين وتعطل التكييف بمستشفى القنفذة العام

المصدر: صحيفة سبق الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م
<http://sabq.org/smCfde>

عبدالرحمن الشهري- سبق- القنفذة:
أبدى عدد من المراجعين بمستشفى القنفذة العام تذاثرهم من استمرار أعطال أجهزة التكييف في غرف انتظار النساء، الأمر الذي دفعهن لاستخدام الورق للبحث عن الهواء بشكل مؤقت حتى خروجهن من المستشفى.
وتجولت "سبق" داخل أروقة العيادات الخارجية في المستشفى، ورصدت تكدس المراجعين وتدني الخدمات التي يقدمها المستشفى، وعدم تهيئة صالة الانتظار، وتدني مستوى النظافة في دورات المياه.
وعبر عدد من المراجعين عن استيائهم من تعطل التكييف الذي يزيد من أوجاعهم، وقال سليمان عبدالله السيد، وكان على موعد في عيادة العيون، إن المريض لا يتحمل ارتفاع درجات الحرارة في صالة الانتظار، خاصة أنها تصل إلى 45 درجة مئوية، واعتبر أن من واجبات الرعاية الصحية تقديم أفضل خدمة للمراجعين.
وتساءل عن دور إدارة المستشفى مع هذه المعاناة التي يشعر بها جميع المراجعين دون أي تدخل لمعالجة هذه الأعطال؟
وقال إن المراجعين طلبوا من الشؤون الصحية بالقنفذة تفقد المستشفى العام والعيادات الخارجية للوقوف على أوضاع المرضى والمراجعين وتلمس احتياجاتهم عن قرب.
"سبق" هاتفَت المتحدث باسم "صحة القنفذة" منتصر بخش الذي وعد بالرد على الملاحظات، لكنه لم يفعل على الرغم من مضي أكثر من أربعة أيام على إبلاغه.

أوصى بكشف أسباب تكرار المخالفات المالية في الجهات الخاضعة ل ديوان المراقبة الشورى" يطالب التخصصي" برفع طاقاته لاستيعاب مرضى السرطان

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/04/article864789.html>

الرياض - عبدالسلام البلوي
يستأنف مجلس الشورى الاثنين المقبل جلساته الأسبوعية، بمناقشة التقرير السنوي لمستشفى الملك فيصل التخصصي وتوصيات اللجنة الصحية التي شددت على زيادة الطاقة الاستيعابية والتشغيلية لحالات الإصابة بالسرطان المحالة إليها. وجاءت توصيات اللجنة الصحية، بعد ملاحظتها تدني نسب قبول المحالين لاستكمال الرعاية الصحية المتخصصة واللازمة للمصابين بالأمراض المزمنة والمستعصية وخصوصاً حالات الأمراض السرطانية التي تستوجب القبول من دون تأخير وتقديم العناية والرعاية الصحية لها من دون إبطاء، إلى جانب ملاحظتها أن المستشفى يطمح إلى زيادة قبول هذه الحالات.

وجاء في توصيات اللجنة على تقرير "التخصصي"، المطالبة بإبراز الأهداف التشغيلية السنوية ونسبة المنجز منها ومقارنتها بالهدف التشغيلي في السنة ذات المرجعية العالمية لمثيلاتها، مشددة على إيجاد برامج تدريب تخصصية موجهة لخدمة الحالات المزمنة والمستعصية ضمن برنامج التعاون الصحي للمستشفيات.

ومن المقرر أيضاً، أن يناقش المجلس في جلسة الاثنين المقبل تقرير ديوان المراقبة العامة وتوصيات اللجنة المالية التي شددت على تزويد أمراء ومجالس المناطق بنسخة من تقارير الرقابة على الأداء، ونتائج المراجعة المالية للقطاعات الحكومية كل حسب منطقته، والمطالبة بإجراء دراسة تحليلية متعمقة عن أسباب وجذور تكرار المخالفات المالية في الجهات الخاضعة لرقابته والحلول المقترحة، مطالبة في الوقت ذاته بالإسراع في تطوير النظام المحاسبي الحكومي وفق إطار زمني لا يتجاوز عامين.

ويستهل الشورى جلسته العادية الـ 41 بالتصويت على طلب تعديل نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية، بعد أن يستمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة في شأن آراء الأعضاء وملحوظاتهم على التعديل التي أبدوها في جلسة سابقة.

وفي جلسة المجلس العادية الثانية والأربعين التي تعقد الثلاثاء المقبل، تباين وجهات النظر بين مجلسي الشورى والوزراء بشأن اقتراح تعديل المادة السابعة من نظام المؤسسات الصحية، ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقرير السنوي لوزارة الاقتصاد والتخطيط للعام المالي 331434، وللعام المالي نفسه يناقش الشورى تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن تقرير الأداء السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

شقيقته رنا رفضت السفر لأمريكا لإجراء العملية بدونه مأساة ماجد الدوسري مع السمينة المفرطة تنتهي بوفاته

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/04/article864840.html>

الدمام — محمد سعد

فارق ماجد الدوسري شقيق رنا المصابين بالسمينة المفرطة الحياة صباح أمس الثلاثاء في مجمع الدمام الطبي بعد أن تعرض لالتهاب رئوي حاد أدى إلى وفاته. وأكد المجمع في بيان أن ماجد والذي يبلغ وزنه 380 كجم -رحمه الله- كان يعالج من السمينة المفرطة واضطرابات الغدد الصماء ومن نوبات متكررة من هبوط مستوى الاوكسجين بالدم، وقد تم نقله مؤخراً الى قسم العناية المركزة لإصابته بالتهاب رئوي حاد، مضيقاً أن حالته ساءت ولم تستجب للعلاجات الطبية المتبعة وحدث توقف للقلب والجهاز التنفسي مع اشتباه بحدوث جلطة رئوية.

وذكر أن المريض كان يخضع لبرنامج تأهيلي مكثف لخفض السمينة المفرطة، وذلك حسب الخطة الموصى بها من الفريق الطبي الذي تم استدعاؤه من أحد المراكز المتخصصة بالولايات المتحدة الأمريكية لتقييم الحالة وتهيئتها للنقل لاحقاً لإكمال العلاج لديهم، وتنفيذاً لتوجيهات المقام السامي بعد تعذر نقله بالإخلاء الطبي في وضعه الحالي.

وحول الحالة الصحية لشقيقته رنا، أوضح استشاري الجراحة العامة والمناظير الدكتور أحمد الغامدي الطبيب المشرف على حالتها هي وشقيقها، أنها تمر بحالة نفسية صعبة للغاية بسبب ارتباطها الشديد بأخيها، كاشفاً عن جاهزيتها للسفر إلى أمريكا منذ مدة لإجراء العملية وأن جميع ظروفها الصحية تسمح بالتدخل الجراحي وإنهاء معاناتها تماماً لكنها تعتبر ذلك مستحيلاً وغير ممكن بمفردها دون أخيها. وكان من المقرر نقل ماجد الذي يبلغ من الوزن 380 كجم وشقيقته رنا 220 كجم إلى مركز متخصص في علاج السمينة بأمريكا، بعد أن وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - بعلاجهما، وبمتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف أمير المنطقة الشرقية وصل الفريق الطبي من أمريكا للكشف على الحالتين ووضع خطة علاجية قبل نقلهما، إلا أن ماجد لم تتحسن حالته، بينما شقيقته أصبحت جاهزة للعملية الجراحية ونقلها إلى أمريكا لكنها رفضت إجراءها وهي بعيدة عن شقيقها. بدوره، أوضح سعد الدوسري "شقيق رنا وماجد" أن المصاب كبير وجلل عليه وعلى عائلته وأنه لا يستطيع التحدث في أي أمر الآن سوى الدعاء لماجد بأن يعوضه الله عن حياته بالجنة والمغفرة.

المتاجرة في أراضي المنح تورط موظفين بأمانة جدة.. وسماسة

عقار

المصدر: صحيفة الرياض الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/04/article864837.html>

جدة - سعد بن عبدالله

واجهت محكمة جدة الإدارية أمس تسعة متهمين في قضية بيع وشراء أوامر منح في مدينة جدة منهم موظفون يعملون بأمانة جدة، إضافة إلى مجموعة من المواطنين.

وكانت جلسة أمس أولى الجلسات للقضية بعد إعادتها من هيئة الرقابة والتحقيق، والتي اختتمت مداولاتها بتحديد يوم الاثنين الموافق 11/25 موعداً جديداً لاستكمال النظر فيها، فيما انحصرت التهم الموجهة للمتهمين التسعة _ موظفين ومالك محطة - بالرشوة واستغلال السلطة العامة، والاستجابة للرجاء والوساطة واستغلال الوظيفة. وقد رفض المتهم الأول "موظف حكومي" التهم المنسوبة اليه، بالاستجابة لرجاء ووساطة آخرين، وقال: سبق أن أجبت عن التهم والتي أعيدت للرقابة والتحقيق، وطالب بتمكينه من الاجابة عليها فيما اورده.

كما نفى المدعى عليه الثاني اشتراكه مع "الاول" في شراء 6 أراضي منح ملكية ومتابعة انتهاء اجراءاتها ومن ثم تطبيقها في مواقع مميزة بحكم عمله واشترائه، مؤكداً أن هذا الاتهام غير صحيح وان الاراضي لم تكن في مواقع مميزة كونها تخضع للقرعة امام الجميع وفي العلن. في حين ذكر المتهم الثالث أنه اشترى أمر منحة ملكية وتم تطبيقها وفق القرعة التي اجريت على مجموعة من الاراضي وقد تم تطبيقها في ذات موقع القرعة ولم تكن في موقع مميز، وإلى الان ما زالت غير مخططة ولا مسفلتة شوارعها.

أما المدعى عليه الرابع فقد تخلف عن حضور الجلسة.

بينما أشار المدعى عليه الخامس "مالك محطة" الى انه راجع الامانة لإنهاء مشكلته والتي كانت اغلاق المدخل المؤدي الى المحطة، وطالب بإعادة فتحها ولم يتم ذلك فكيف يستغل النفوذ لمصلحة شخصية ومصلحته معطلة.

وقال المتهم السادس إنه حضر اليه المدعى عليه الخامس كونه من الاقارب وابلغه ان الامانة اغلقت مدخل محطته وطلب منه الاستشارة وقد وجهه للإدارة المختصة والتي يعمل فيها المتهم الاول لكي يعرف الاسباب التي ادت الى اغلاق المدخل، ونفى تدخله في سير المعاملة كما لم يقم بالطلب منه فتح المدخل او غيره ولم يتوسط له.

فيما اعترف المدعى عليه السابع وأقر بأن ما قام به هو ارشاد "الخامس" لمكتب المتهم السادس ومن ثم تعريفه بالجهة المختصة بالأرصدة ولم يقم بأي توسط او رجاء للوساطة واستغرب اتهامه بذلك. وذكر المتهم الثامن انه وكيل لاشقائه

القصر في ورثهم وكان يرغب في استثمار اموالهم وتنميتها وقد طلب من المتهم الاول شراء اراض لهذا الغرض، ورد عليه القاضي أن تلك الاموال استغلت في شراء اراضي منح ومن ثم تطبيقها في مواقع مميزة وذلك بحكم عمل المتهم

الاول، فأجابه قائلاً: لا اعلم عن ذلك وما قمت به هو شراء قطعة ارض واحدة تم تطبيقها في موقع عادي وفق القرعة وكان ذلك بحكم ان للمتهم الاول شقيقاً يعمل في مجال العقار، وكان يملك عروضاً عقارية وقد قابلت شقيقه وهو المتهم

"التاسع" الذي اشار الى انه يعمل في الامانة ولكن كان يقوم بجلب عروض لوالده كونه معروفاً في مجال شراء وبيع الاراضي، وكانت الاراضي معروضة بالصحف وفي بعض المكاتب المختصة ولا علاقة له بالمتهم "الثامن"، كما انه لم

يستغل وظيفته في شراء تلك الاراضي كونها في بلدية طرفية بعيدة عن مواقع تلك المنح وبالتالي انعدمت الفائدة من ذلك بعكس ما تم اتهامه به.

بعد إيقاف عقود سائقي النقل

طلب العلم سيراً على الأقدام في الجعبة

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130904/Con20130904634683.htm>

إبراهيم الأكليبي (بيشة)

يضطر طلاب مدارس الجعبة، للسير على الأقدام، من أجل طلب العلم في مدارسهم الأربع، في ظل غياب النقل المدرسي، معرضين أنفسهم يومياً لمخاطر الشوارع، وحرارة شمس الظهيرة وسط مطالبات من الأهالي بسرعة توفير النقل المدرسي لأبنائهم.

وأبدى فيصل مسفر أبو زوائد استغرابه من موقف إدارة التربية والتعليم في بيشة من معاناة طلاب الجعبة، وقال: «لم يكن أمام أبنائنا خيار سوى السير على الأقدام من قرى متناثرة ومن مسافات بعيدة للوصول للمدارس، حيث فوجئنا هذا العام بعدم وجود نقل مدرسي لجميع مدارس البنين وعددها أربع مدارس، ويتعرض الطلاب لمخاطر ومشكلات عديدة من السير في الطرقات التي تشكل خطراً على أرواحهم، فهم معرضون لحوادث السيارات والدھس أو الاعتداء عليهم فليس كل أولياء أمور الطلاب قادرين على إيصال أولادهم للمدارس، فهناك من الطلاب من كان أبوه متوفى أو كبيراً في السن أو يعمل خارج المنطقة، والدولة رعاها الله سخرت كل الإمكانيات لراحة المواطن، فكيف يترك أولادنا يمشون على أقدامهم دونما مبالاة من الجهات المعنية؟». وقال علي سعيد هيف: «أصبح منظر أطفالنا وهم يجوبون الشوارع مثيراً للشفقة حيث يحملون كتبهم وحقائبهم في حرارة الشمس والغبار ومنهم طلاب مستجدون صغار لا يتحملون هذه المشقة التي تنفرهم من الدراسة وطلاب آخرون يعانون من أمراض مزمنة تتضاعف عليهم بسبب الشمس والغبار، ونطالب مدير التربية والتعليم في بيشة ومسؤولي الوزارة بسرعة حل مشكلة هؤلاء الطلاب ووضع حد لمعاناتهم ومعاناة أسرهم، فنحن في قلق دائم على فلذات أكبادنا ونريد أن نطمئن عليهم بإيجاد وسائل النقل الآمنة والمريحة لأبنائنا».

وأضاف مبارك سالم: «فوجئنا هذا العام بإيقاف عقود سائقي النقل المدرسي رغم جاهزية سياراتهم بحجة وجود شركة للنقل المدرسي سوف تنقل الطلاب، ولكن لم نر شيئاً على أرض الواقع وبقي أبنائنا يجرون خطاهم ذهاباً وعودة، ونناشد المسؤولين بسرعة التحرك وحماية طلابنا وإراحتهم».

«عكاظ» طرحت مطالب أولياء أمور طلاب الجعبة على مدير التربية والتعليم بمحافظة بيشة سعد آل سالم، حيث أوضح: «إذا كان هناك مواطنون متعاقدون للنقل المدرسي عقودهم تنتهي بنهاية الفصل الدراسي الأول فإنهم يستمرون في نقل الطلاب حتى نهاية الفصل الأول لهذا العام لأن عقودهم لسنة مالية، وأما من كان عقده قد انتهى بنهاية الفصل الدراسي الثاني للعام الماضي فعليه مراجعة خدمات الطلاب بالإدارة لتجديد عقده حيث إن الإمكانيات متوفرة بالإدارة لخدمة الطلاب، وبالنسبة لشركات النقل فإنها خاصة بنقل الطالبات فقط ويتم نقلهن بنسبة 100%».

شركات تترك بشرط موافقة الولي على توظيف المرأة... رغم إلغائه

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/548296>

الرياض - حياة الغامدي
على رغم أن نظام العمل الساري حالياً ألغى نصاً في النظام السابق يلزم المخدمين ألا يتم توظيف المرأة إلا بالحصول على موافقة ولي أمرها، إلا أن مصدراً موثقاً به في وزارة العمل ذكر لـ«الحياة» أن من حق شركات القطاع الخاص اشتراط موافقة ولي الأمر على توظيف النساء المتقدمات للعمل لديها لضمان حقوقهم المادية». على حد تعبيره. (للمزيد)
وأوضح المصدر أنه لم يرد في نظام العمل الساري حالياً ما يلزم أصحاب العمل بأخذ إذن مسبق من ولي أمر المرأة عند توظيفها، وأن الوزارة لا تلزم المنشآت بتلك الموافقة، لكن نظام العمل القديم كان ينص على أنه لا يتم توظيف المرأة إلا بأخذ موافقة ولي أمرها. وحول الإجراءات المتبعة في حال رصدت وزارة العمل اشتراط المنشآت موافقة ولي الأمر عند توظيف المرأة، اعتبر أن ذلك حقاً للشركات، ولا سيماعاملات في مهنة بائعة التي يتطلب عملها تعاملات مباشرة مع الزبائن.

وأضاف: «الشركة لا بد من أن تضمن أن للموظفة كفيلاً يضمنها، كما هي الحال في شركات المتخصصة في بيع التذاكر. وفي حال خالفت العهدة المسلمة لها ووصلت القضية إلى الشرطة يكون ولي أمرها هو الشخص الذي يضمنها أمام صاحب العمل».

ويأتي حديث المسؤول في وزارة العمل على خلفية حصول «الحياة» على نسخة من إقرار وقعت عليه مجموعة من الفتيات العاملات في منشأة تجارية متخصصة في التجزئة، يتضمن شرط موافقة أولياء أمورهن على العمل لديها. وبحسب استمارة موافقة ولي الأمر اتضح أن المنشآت اشتراطت قبول المتقدمة للتوظيف على توقيع الإقرار، كما يتضمن الإقرار مطالبة ولي الأمر بالتزام ابنته أو زوجته بالحجاب والأداب الشرعية، وأن تتأى عن كل ما قد يشين سمعتها أو سمعة الشركة أثناء فترة العمل، وهو ما اعتبرته شخصيات عدة عائقاً جديداً أمام النساء في البلاد لممارسة أعمال شرعت وزارة العمل في توظيفها.

الباحثة: «ذات البين» تنهي 90 في المائة من القضايا

المصدر: صحيفة الحياة الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Details/548252>

الباحثة - أحمد الشاطي
كشفت لجنة إصلاح ذات البين في بلجرشي عن إنهاء نحو 90 في المئة من القضايا المحالة إلى اللجنة من المحافظة والمحكمة في قضايا مختلفة، مشيرة إلى ضرورة إيجاد مقر دائم للجنة في بلجرشي.
وقال رئيس اللجنة الفرعية في بلجرشي محافظ المحافظة سفر الغامدي خلال رئاسته الاجتماع الذي عقدته اللجنة في مقر محافظة بلجرشي أمس، إن اللجنة اتخذت عدداً من التوصيات التي تصب في المصلحة العامة لسير أعمال اللجنة، إذ تم إنهاء نحو 90 في المئة من القضايا المحالة إلى اللجنة من المحافظة والمحكمة في قضايا مختلفة.

وقال الغامدي إن الاجتماع أوصى بضرورة إيجاد مقر دائم للجنة في مدينة بلجرشي، وتنفيذ ورش عمل ودورات لأعضاء اللجنة مع المشايخ وأصحاب الخبرة من داخل المنطقة وخارجها، بهدف اكتساب مزيد من الخبرة في إصلاح ذات البين، والتقريب بين الخصوم بالتنسيق مع مكتب الدعوة والإرشاد. وأفاد بأنه تم الاجتماع مع مشايخ القبائل ومعرفي القرى في بلجرشي، لتعريفهم بأعمال اللجنة ودورهم في هذا الشأن، إذ قرر المجتمعون ترشيح عضو اللجنة خميس بن عبدالهادي نائباً للرئيس، وترشيح يوسف الدماك عضواً في اللجنة، إضافة إلى ما تم اتخاذه من قرارات أخرى ومنها عقد اجتماع شهري للجنة، بغية الاطلاع على أعمالها، وما تم إنجازه في القضايا المحولة إليها من الإدارات الحكومية ذات العلاقة.



أمير الحدود الشمالية يوجه بإعادة نورة" إلى مدينة

الملك فهد بعد يومين على تأكيد الصحة" اكتمال

علاجها وفق الضوابط

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/04/934711>

عرعر، الدمام – عبدالله الخدير، الشرق
لم يمض إلا يومان فقط، على تأكيد وزارة الصحة أن الاتهامات التي أطلقتها والدة المريضة نورة العنزي بشأن حدوث أخطاء طبية تسببت في إصابة ابنتها بغيوبة وشلل كامل وأضرار أخرى في مختلف أنحاء جسمها غير صحيحة، وأن المريضة تلقت العلاج والرعاية الطبية بما يتناسب مع حالتها الصحية وفقاً للأعراف الطبية المتبعة في مثل حالتها، وأنه لا يوجد قصور أو مماطلة في علاجها، حتى أخذت القضية بعداً جديداً، بتوجيه أمير منطقة الحدود الشمالية الأمير عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد آل سعود أمس باستكمال علاج الفتاة نورة في مدينة الملك فهد الطبية.
وجاء التوجيه بعد علم أمير المنطقة بحالة الفتاة عن طريق والدتها، الذي تقدم بخطاب يلتمس فيه إنهاء معاناة ابنته التي سبق وأن تم علاجها في مستشفيات المنطقة، ثم جرى تحويلها إلى مدينة الملك فهد الطبية، لتتم إعادتها مرة أخرى إلى مستشفى رفحاء. كما وجه الأمير وكيل الإمارة الشيخ صالح المحيميد بمتابعة حالة الفتاة شخصياً مع مدير عام الشؤون الصحية بالمنطقة والوقوف على حالتها وتقديم كل ما يلزم من خدمات لها، وفقاً لما ذكره مدير عام المراسم بالإمارة صالح بن حمود القارن.

وكانت والدة نورة، وبعد مضي ما يقارب من ستة أشهر على وقوفها أمام نائب وزير الصحة، الدكتور منصور بن ناصر الحواسي، قالت لـ «الشرق» إنها لم تتلق أي خبر أو رد يتعلق بقضية ابنتها. وذكرت أنه ومنذ خروج ابنتها من مدينة الملك فهد الطبية في الرياض، بعدما عجز أطباؤها وينسوا من تدارك حالتها، لا تزال منومة في مستشفى رفحاء في غرفة «بلا تكييف»، وأحضرت لها مروحة هوائية على حسابها الخاص، متهمة الوزارة بالاحتفاظ بالتقارير الطبية حتى لا تتمكن من تقديم شكوى إلى ديوان المظالم.

إلا أن وزارة الصحة ردت على ذلك، بالقول إن «المريضة تلقت الرعاية التشخيصية والعلاجية في البداية بمستشفيات رفحاء وعرعر، ثم أحيلت إلى مدينة الملك فهد الطبية في الرياض، وبعد الفحوصات اللازمة اتضح أنها تعاني من درن دماغي وأعطيت العلاج المناسب واستمرت منومة حوالي ثلاث سنوات، تعرضت خلالها لمضاعفات متعارف عليها في مثل حالتها، وتم التعامل معها في حينها».

وأضافت الوزارة: «إن والدة المريضة قدمت بعد ذلك شكاوى للنظر فيما تعتبره أخطاءً طبية، وشكلت عدة لجان مختصة، ومحابذة بناءً على طلبها، خلصت جميعها إلى أن الرعاية والعلاج اللذين تلقتهم المريضة، وما زالت، مطابقة للأصول العلمية المتعارف عليها لمثل حالتها، وأنه لا يوجد أي خطأ طبي بشأنها».



مبتعثو أمريكا ينقسمون بين مؤيد ومعارض لمقترح

منع النقاب

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/04/934545>

واشنطن – سلطان الخليف
انقسمت آراء المبتعثين بشأن المقترح الذي قدمته إدارة الرئيس الأمريكي أوباما إلى الكونجرس الأمريكي بخصوص منع ارتداء النقاب في الأماكن العامة لدواعي أمنية.

مجحف وعنصري
ويرى المبتعث محمد الزهراني أن هذا المقترح مجحف وعنصري لو تم اعتماده، مشيراً إلى أنه ضد الحرية الدينية التي يكفلها الدستور الأمريكي، وأن هناك أكثر من طريقة للتأكد من الهوية، موضحاً أن زوجته منقبة و لم تواجه أي مشكلة على الإطلاق غير أن مثل هذا القرار في حال وافق عليه الكونجرس الأمريكي قد يدفع زوجته إلى العودة للسعودية. وأضاف الزهراني أنه ناقش الأمر مع زوجته التي بدورها أكدت أنه في حال تم إقرار هذا القانون فإنها ستعود إلى السعودية دون تردد لأن ذلك يعتبر انتهاكاً لخصوصية المسلمين.

تحسن الصورة
فيما يخالفهما في الرأي المبتعث سليمان الشمري الذي يرى منع ارتداء النقاب في الأماكن العامة سيحسن صورة المسلمين في أمريكا و أمام العالم إذ لن يكون بوسع المجرمين التتكر في زي سيدة منقبة، مؤكداً أن النقاب يثير كثيراً من الشكوك و الشبهات حول المرأة في أمريكا، وبيّن أن المجتمع الأمريكي ودود بطبعه و لكن من الصعب عليه أن يتقبل التعامل مع شخص لا يرى وجهه رغم أنهم يجاملون المنقبات، وغالباً ما تنحرج المنقبة من التعليقات التي يطلقها عليها الأطفال في الأماكن العامة، ومن جانبها تؤكد زوجته تغريد القرني أن السبب الذي دعاها إلى الاكتفاء بالحجاب دون النقاب أنها تؤمن أن الحجاب جاء للستر و ليس للفت النظر مشيرة إلى أن مسؤولية الحضانة طلبت منها ذات مرة التحدث مع إحدى المنقبات، لتطلب منها إما الاكتفاء بالحجاب أو تبحث عن شخص يقوم بتوصيل أطفالها للحضانة لأن منظرها يثير خوف الأطفال.

يخلق حاجزاً
وأكد المبتعث خالد خوجة أن من حق السلطات الأمريكية فرض القوانين التي تراها مناسبة لحفظ أمن وسلامة المواطنين والمقيمين على أراضيها، مشيراً إلى أن الخيارات كثيرة و من لا يلتزم بالقوانين فعليه البحث عن مكان آخر، وتوافقه الرأي سلمى الحربي التي ترى أن النقاب يخلق حاجزاً كبيراً بين المبتعثة والمجتمع الأمريكي، ويعيق أحياناً مشاركتها في الأنشطة الطلابية داخل الحرم الجامعي، مشيرة إلى أن المنقبات عادة يواجهن حرجاً شديداً في الأماكن العامة، وقالت الحربي إن هناك أزواجاً يجبرون زوجاتهم على ارتداء النقاب كما حدث لإحدى صديقاتها حسب قولها .

المنشآت الصغيرة.. صراع من أجل البقاء

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/04/934505>

الدمام – يوسف الرفاعي
ليس جديداً أن لا تتاح معلومات جوهرية عن واقع المنشآت الصغيرة في المملكة، فهي جزء مصغر من مشهد أكبر تختفي فيه الإحصاءات الدقيقة التي تتيح رؤية واضحة لخريطة تلك المنشآت ليس فقط على صعيد الفرص المتاحة لها في البقاء، بل وأيضاً حجم نجاحاتها ومشاركاتها في تنمية الاقتصاد. ولكن تصريحات الخبراء تميل باتجاه مخاطر عديدة تكتنف مستقبل تلك المنشآت التي قدرتها بعض المصادر بنحو 833 ألف منشأة فيما قدرتها مصادر أخرى بنحو 700 ألف منشأة. وبين الرقمين فارق، 133 ألف منشأة، يكشف عن هول غياب المعلومة الدقيقة. لكن كثيرين يتفقون على أن نسبة تلك المنشآت الصغيرة تقدر بنحو 80% من إجمالي المنشآت الاقتصادية العاملة في المملكة.

أثر غياب المفهوم المحدد وربما يختلف كثيرون على تعريف ومفهوم المشاريع الصغيرة والمتوسطة من دولة لأخرى وفقاً لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك طبيعة مكونات وعوامل الإنتاج، ونوعية الصناعات الحرفية التقليدية القائمة قبل الصناعة الحديثة، والكثافة السكانية، ومدى توفر القوى العاملة ودرجة تأهيلها، والمستوى العام للأجور والدخل، وغيرها من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية التي تحدد ملامح وطبيعة الصناعات القائمة فيها. كما يختلف التعريف وفقاً للهدف منه، وهل هو للأغراض الإحصائية أم للأغراض التمويلية أو لأية أغراض أخرى. لكن يظل معيار عدد الموظفين هو الأساس؛ حيث يقصد بالشركات الصغيرة التي تقل عمالتها عن 10 أشخاص.

أجواء عمل معقدة
وتعمل المنشآت الصغيرة في أجواء معقدة نسبياً ليس فقط من حيث التمويل وآلياته وضماناته المطلوبة، وإنما أيضاً من حيث العقبات العديدة التي تطالها، على صعيد غياب المنافذ التسويقية المنتظمة وغياب المعلومات التنافسية المتاحة والمطلوبة للبقاء في السوق فضلاً عن اعتمادها على خبرات أصحابها وقدرات العمالة المعتمدة عليها التي لا يتوفر لها عادة الخبرات الإدارية الحديثة، ومؤخراً أضيفت لتلك العقبات شروط برنامج نطاقات التي شكلت ضربة موجعة لتلك المنشآت ربما هي الأقوى بين ما يعترئها من تحديات. يأتي ذلك في وقت تساهم فيه المشاريع الصغيرة بحوالي 33% من الناتج المحلي ويعمل بها 45% من العمالة.

إسهامات لا يمكن تجاهلها
ورغم ما يعترضها من مشكلات، فثمة مزايا عديدة تساهم بها المشاريع الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من أبرزها سهولة تأسيسها نظراً لعدم حاجتها إلى رأس مال كبير أو تكنولوجيا متطورة. كما أنها توفر فرص عمل وبكلفة استثمارية منخفضة، وتستغل مدخرات المواطنين بتشغيلها في الميادين الاستثمارية المختلفة. ومن مزاياها أيضاً أنها تغطي نسبة من الطلب المحلي على المنتجات التي يصعب إقامة صناعات كبيرة لإنتاجها لضيق نطاق السوق المحلية. كما لا يحتاج العاملون إلى مستويات عالية من التدريب للعمل في هذه المشاريع لبساطة التكنولوجيا المستخدمة.

معادلة غير مفهومة
ولعل من التساؤلات التي لا تجد من يجيب عنها، كيف يمكن تفسير العلاقة بين ضخامة البرامج التشجيعية المتاحة لتلك المنشآت، وزيادة الضغوط عليها بما يهدد بتناقصها وإغلاق كثير منها. ربما يرد السبب في ذلك إلى وجود فجوة بين البرامج المتاحة وكيفية الاستفادة منها. فقد أطلقت في المملكة مبادرات عديدة لدعم تلك المنشآت؛ حيث تقدر الجهات التمويلية في المملكة بأكثر من عشرين جهة رئيسة تقدم تسهيلات تمويلية مختلفة للمشاريع الصغيرة من أبرزها البنوك كالبنك الأهلي والزراعي والتسليف والإدخار والجزيرة والرياض وساب ومصرف الراجحي، وصندوق التنمية الصناعية

السعودي والصندوق الخيري الوطني، وصندوق غرفة الشرقية لدعم المبادرات والمنشآت الصغيرة، وبرامج عبداللطيف جميل لخدمة المجتمع والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، فضلاً عن برامج «واعد» و«بادر» و«كفالة» وغيرها. ومؤخراً أشار عدد من الخبراء إلى أن حجم التمويل المتاح يقل بكثير عن حجم التمويل المستغل فعلياً. ويُرد ذلك في الغالب إلى ما يرافق تلك البرامج التمويلية من شروط صعبة تجعل الحصول على القروض مسألة غير هينة وتؤجل بالتالي تطوير الأعمال. فبينما تشير شركة سما إلى أن البنوك السعودية رصدت 80 مليار ريال لدعم المشاريع الصغيرة، يقدر ما يصل إلى تلك المنشآت فعلياً بنحو عشرة مليارات فقط، ما يثير تساؤلات حول أسباب تعطل تشغيل 90% من تلك المخصصات في السوق.

تراجع العدم للنصف

لكن المتابع للمشهد الخليجي لا يمكنه إغفال ما كشفت عنه منظمة الخليج للاستشارات الصناعية (جويك) مؤخراً عن انخفاض الاستثمارات الخليجية في المنشآت الصغيرة والمتوسطة إلى 3.9% رغم ما تمثله مشاركة تلك المنشآت في الصناعات باستثمارات تقدر بنحو 8638 مليار دولار خلال عام 2011 نزولاً من 12740 مليار دولار ونسبة 8.9% من إجمالي الاستثمار الصناعي في عام 2002.

تباين آليات التمويل

وقبل أن نطرح إنجازات تلك الجهات التمويلية، من المهم الإشارة إلى التباين الواسع فيما بينها بالنسبة لآليات وشروط الدعم والتمويل. فبعضها يمنح تمويلاً مباشراً يوفر للمقترض السيولة التي يحتاجها لتسيير أعماله، وبعضها يقدم تمويلاً للمستفيدين لشراء أصول ثابتة أو تقديم خطابات ضمان واعتمادات مستندية. وفي جميع الحالات يشترط الممولون أن يكون المتقدم سعودي الجنسية كما يشترط تفرغه التام. ويصل الحال في بعض البرامج إلى تبني نجاح تلك المشاريع من خلال التدريب والتوجيه والنصح وتقديم الدعم اللوجستي. لكن التعاطي مع شروط التمويل يختلف من جهة لأخرى في ظل غياب مفهوم محدد للمشاريع الصغيرة وحجم رساميلها وأصولها الثابتة. ومن ثم يتجه بعض الممولين إلى اشتراط مرور عدد محدد من السنوات على المنشأة وأن لا يقل حجم مبيعاتها عن خمسة ملايين سنوياً ولا يزيد عن خمسة عشر مليوناً ويقدم بعضها برامج تدريب منتهية بالتوظيف. لكن البنوك لا تعطي جل اهتمامها للضمانات بقدر ما تستهدف وجود جدوى اقتصادية للمشروع وبالتالي لا تعد الضمانات محوراً رئيساً في التمويل بل تعد عنصراً مكمل.

صناديق الدعم والتمويل

وكان صندوق التنمية الصناعية السعودي أعلن مؤخراً عن تخصيص 53% من قروضه للمشاريع الصغيرة وبإجمالي تمويل بلغ 106 مليارات ريال. فيما قدّم صندوق تنمية الموارد البشرية دعماً لـ 1021 مستفيداً و 684 مستفيدة بمختلف المناطق بإجمالي يقدر بنحو 116 مليوناً. وفي سياق مشابه، طرح بنك التسليف والادخار برنامجاً واعداً لدعم المنشآت الصغيرة سمّاه «مسارات»، وعنه ذكر أنه صمم بطريقة مميزة؛ حيث يضم خمسة مسارات تم تقسيمها بالنظر لعدة عوامل مختلفة كقياس الحجم الاستثماري للمشروع ونشاطه وشرائح طالبي التمويل ممن تجمعهم بعض الخصائص المميزة التي يستهدفها البنك، ويستهدف المخترعين ومن لديهم مشاريع مميزة في القطاعين الصناعي والخدمي والمشاريع الصغيرة والناشئة في جميع التخصصات، كذلك الراغبين في تملك سيارات الأجرة والنقل الفردي الثقيل، ودعم برامج الأسر المنتجة، التي تقل تكلفتها الاستثمارية عن 400 ألف ريال. ويقدر حجم القروض التي خصصها البنك منذ بداية تأسيس برنامج مسارات وحتى عام 2011م بما يقارب 22500 قرض بقيمة إجمالية قدرها 3,316 مليار ريال، منها 2428 قرصاً في العام المالي 2011م بقيمة إجمالية تتجاوز 325 مليون ريال، فيما بلغت قروض البنك خلال الربع الثاني من العام الحالي 2012 نحو 917 قرصاً بقيمة تقدر بنحو 321 مليون ريال.

«بادر» تجربة نوعية

أما برنامج «بادر» لحاضنات التقنية الذي دشنته مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية عام 2007 وأعقبته بإنشاء الشبكة السعودية لحاضنات الأعمال عام 2009 فإنه يقدم خدمات مميزة للقائمين على تلك المنشآت الصغيرة. ومن ذلك دراسة جدوى الحاضنة وتخطيط تطوير المفهوم، وتدريب موظفي الحاضنة، ومراقبة وتقييم أداء الحاضنة، وإيجاد مورد وأدوات للحاضنة، مع تقديم الدعم المالي للعملاء بالحاضنة. ويقدر عدد المشاريع التي تبناها البرنامج ونجح في احتضانها 62 مشروعاً تقنياً، توفر نحو 400 وظيفة للشباب السعودي، كما ساعد في دعم وإنشاء 11 حاضنة في المملكة، بالإضافة إلى دور البرنامج في إنشاء شبكة «سرب» للمستثمرين الأفراد لتوفير قنوات وآليات جديدة لتمويل ودعم رواد الأعمال التقني.

«كفالة» وشروط الدعم

وفي سياق متصل، بلغ حجم مبالغ الكفالات التي قدمها برنامج «كفالة»، الذي يشرف عليه صندوق التنمية الصناعية السعودي، منذ إنشائه قبل 5 سنوات في عام 2006م وحتى نهاية عام 2010م نحو 720 مليون ريال، يستفيد منها 1249

مستفيداً يمثلون قطاعات وأنشطة اقتصادية مختلفة جاء في مقدمتها أنشطة المقاولات بنسبة بلغت 45% والنشاط الخدمي بنسبة 22% والنشاط الصناعي بنسبة 19% والتجاري 10% و4% للأنشطة الأخرى. ويتولى البرنامج تغطية نسبة من مخاطر الجهة الممولة في حالة إخفاق النشاط المكفول في سداد التمويل أو جزء منه. لكنه لا يمنح تمويلاً مباشراً للمنشآت الصغيرة والمتوسطة وإنما ييسر لصاحب النشاط فرصة الحصول على التمويل اللازم لمشروعه من البنوك المشاركة في البرنامج عن طريق إصدار كفالة لصالح البنك يكفل بموجبها البرنامج نسبة من التمويل، ويحق لأي منشأة صغيرة أو متوسطة سواء كانت سعودية أو بشراكة مع مستثمرين أجانب أو مملوكة لأجانب بالكامل ومسجلة بالمملكة بشرط ألا يتجاوز حجم مبيعاتها السنوية 20 مليون ريال أن تتقدم بطلب الحصول على تمويل من البنوك بكفالة البرنامج. «واعد» يجافي «الصغار»

أما مركز ريادة الأعمال المحدودة «واعد» الذي أطلقته شركة أرامكو فيقدم خدمات التدريب والمساندة في كيفية إنشاء المشاريع الصغيرة والمتوسطة بما يساعد على استمرارها، كما تشمل خدماته تقنية المعلومات والاتصالات، والخدمات الطبية، وخدمات الطاقة (ومنتجاتها ذات الصلة)، فضلاً عن التصنيع، والتعليم، والمواد الكيميائية، وسلسلة الإمدادات والحلول اللوجستية، والفرص الصناعية المبتكرة الأخرى. لكن، في المقابل، يشترط المركز في المشاريع التي يدعمها مجموعة من المتطلبات من أهمها أن تكون من المنتجات والخدمات ذات القيمة المضافة التي توفر حلولاً مبتكرة أو حائزة على براءة اختراع. وأن تكون من الأعمال التي ترفع مستوى التنافسية في القطاعات المفترقة إلى ذلك، كما تشترط فيها أن تكون من الأعمال التي تدعم فرص العمل وتوفر مستوى جيداً من الوظائف لأبناء المملكة، وأن تكون من الشركات التي لا تعتمد على الواردات.

لكن يبدو من شروط الدعم، أن اهتمامات «واعد» لا تشمل عديداً من الأنشطة الصغيرة نسبياً، كالمقاولات العامة والاستثمارات العقارية، والمشاريع والاستثمارات العقارية، والأعمال التجارية (الاستيراد والتوزيع بالجملة)، فضلاً عن قطاع الضيافة العامة، وخدمات غسيل الملابس والتنظيف، ودور الحضانة ومراكز توفير الرعاية والرعاية النهارية للأطفال، ومحلات البيع بالتجزئة وأعمال الخياطة وتصميم الأزياء والأعمال ذات الصلة، وأعمال السيارات (صيانتها وإصلاحها أو تعديلها)، وصالونات التجميل والمراكز الصحية والنوادي الرياضية، والمؤسسات والجمعيات الاجتماعية والمشاريع الثقافية. على قائمة الانتظار

** وتبقى هناك تساؤلات ربما تكون محاور لنقاشات أوسع في القريب منها، ما حجم الاستثمارات الكلية للمنشآت الصغيرة التي تشارك بها في دعم الاقتصاد؟ وما المبرر وراء غياب المعلومات الدقيقة عن أداء تلك المنشآت على الصعيد الوطني؟ وما سبب تقادم الإحصاءات المتاحة؟ وما حدود المخاطر التي تواجهها؟ وما سبب عدم استفادة المنشآت الصغيرة من برامج التمويل الضخمة التي تتيحها البنوك والصناديق الوطنية؟ ولماذا لا تستغل إعانات حافز والضمان الاجتماعي في تنشيط قطاع المنشآت الصغيرة بدلاً من تحويلها إلى الاستهلاك المباشر؟ ولماذا لا توجد جهات وطنية تتولى دراسة أوضاع تلك المنشآت ورعايتها وتقديم الدعم اللازم لها بدلاً من اللجوء إلى مبادرات نوعية مناطقية أو قطاعية؟ جميعها تساؤلات تصطف على قائمة الانتظار، وتبحث عن إجابات وإفية.

ارتفاع نسبة "سعوديات القطاع الخاص" إلى 66%

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=158616&CategoryID=2

الرياض: فارس النواف

حقق معدل توظيف السعوديات مقابل الوافدات في منشآت القطاع الخاص بالمملكة ارتفاعاً وصل إلى 66.51% مقابل 33.49% لنظيرتهن من الجنسيات المختلفة العاملة بالمملكة.

وكشف مصدر مطلع لـ "الوطن"، أن آخر تقارير الوزارة حول توظيف السعوديات بالقطاع الخاص والمسجلات بالتأمينات الاجتماعية، أظهر أن عدد العاملات في القطاع الخاص من السعوديات والوافدات بلغ 324 ألف عاملة، حيث شكلت نسبة العاملات السعوديات في القطاع الخاص 66.51%، فيما كانت نسبة العاملات الوافدات 33.49%، إذ بلغ عدد السعوديات العاملات في القطاع 215 ألف عاملة سعودية مقابل 108 ألف عاملة وافدة.

وبين المصدر أن منطقة الرياض تصدرت قائمة المناطق في توظيف السعوديات بالقطاع الخاص، حيث بلغ عدد العاملات السعوديات 81 ألف عاملة سعودية، فيما حلت منطقة مكة المكرمة الثانية بين مناطق المملكة بتوظيف السعوديات، حيث بلغ عددهن بالمنطقة 53 ألف موظف سعودية.

وأضاف المصدر أن المنطقة الشرقية جاءت في المرتبة الثالثة بعدد العاملات السعوديات اللواتي تجاوزت أعدادهن 40 ألف عاملة سعودية، فيما كان نصيب العاملات السعوديات العاملات في القطاع الخاص بمنطقة القصيم أكثر من 11 ألف عاملة لتحل في المرتبة الرابعة بين المناطق.

وأشار المصدر إلى أن منطقة نجران جاءت في المرتبة الخامسة بتوظيف السعوديات البالغ عددهن 8729 عاملة في القطاع الخاص، فيما كان نصيب العاملات السعوديات في منطقة المدينة المنورة 7 آلاف عاملة لتحل في المرتبة السادسة بين المناطق.

وأضاف المصدر أن منطقة حائل جاءت في المرتبة السابعة بعدد العاملات السعوديات البالغ 3709 عاملات، فيما حلت منطقة عسير في المرتبة الثامنة بتوظيف السعوديات والبالغ أعدادهن 3327 عاملة.

وبين أن منطقة تبوك جاءت في المرتبة التاسعة بتوظيف السعوديات حيث بلغ عددهن 1860 عاملة سعودية، فيما حلت منطقة جازان في المرتبة العاشرة بتوظيف السعوديات بـ 947 عاملة، أما منطقة الجوف فقد وصل نصيبها من توظيف السعوديات إلى 899 عاملة لتصبح المنطقة في المرتبة الحادية عشرة. وذكر المصدر أن منطقة الحدود الشمالية جاءت في المرتبة قبل الأخيرة بين المناطق بعدد توظيف السعوديات حيث بلغ عدد العاملات السعوديات في المنطقة 803 عاملات.

وأشار إلى أن منطقة الباحة جاءت في المرتبة الأخيرة بين المناطق بعدد العاملات السعوديات البالغ عددهن 373 عاملة سعودية. يذكر أن معدل البطالة في الإناث ارتفع عن عام 2011 بنسبة بلغت 2.3%، حيث بلغ عدد العاطلات عن العمل في 2011 نحو 302 ألف مواطنة فيما ارتفع عددهن في عام 2012 ليصل عدد العاطلات عن العمل إلى 358 ألف مواطنة.

آل الشيخ لـ "الوطن": لا علاقة لمفتي المناطق بهيئة كبار العلماء مفتي المملكة يؤكد أن أعدادهم تخضع لـ "الطلب"

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=158671&CategoryID=5

الرياض: مروان الطريقي
فرضت كثرة الأسئلة الموجهة للرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، تعيين أعضاء إفتاء في بعض مناطق المملكة، في خطوة تأتي للتخفيف عن سيل الاتصالات التي تتلقاها الرئاسة يوميا.
وأبلغ "الوطن" مفتي عام المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، أن من تم تعيينهم مؤخرا في عدد من المناطق، هم "أعضاء إفتاء"، ولا علاقة لهم بهيئة كبار العلماء.
وعن أعدادهم، أوضح المفتي في سياق تصريحاته أن الأعداد تخضع إلى الطلب، متمنيا أن تكلل هذه الخطوة بالتوفيق والنجاح.
يأتي ذلك، فيما كشف تقرير للرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء عن استقبالها لـ 2000 مكالمات يوميا، ما يعني 60 ألف اتصال خلال الشهر الواحد، بغية الحصول على بعض الفتاوى الدينية.
يشار إلى أنه صدر قرار مفتي عام المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ، بتعيين الدكتور علي بن سعد الصويحي مفتيا عاما للمنطقة الشرقية، كما صدر قرار بتعيين الدكتور أسامة خياط مفتيا لمنطقة مكة المكرمة، والدكتور عابد السفياني لمنطقة نجران، والدكتور محمد المختار الشنقيطي لمنطقة المدينة المنورة.
يشار إلى أن تقرير رئاسة الإفتاء الذي عرض أمام "الشورى"، كشف أن مكتب المفتي العام أصدر خلال عام التقرير 4001 فتوى طلاق، مما استدعى رئاسة الإفتاء إلى المطالبة باستحداث مكتب خاص بالطلاق يتبع لسماحة المفتي وتوفير الوظائف اللازمة وهو ما أيده عدد من أعضاء المجلس.
وكان "الشورى" قد أوصى بافتتاح مكاتب للإفتاء في مناطق المملكة ودعم الرئاسة بالإمكانات المادية والبشرية وترجمة ما يصدر من الإفتاء إلى اللغات الأخرى، فيما استغرب أعضاءه عدم وجود فروع للرئاسة في مختلف مناطق المملكة، ومعاناة الرئاسة مع وزارة المالية وتوقف التوظيف فيها منذ 10 سنوات، وكثرة فتاوى الطلاق وعدم وجود مكاتب خاصة للرد عليها.

مدارس خاصة تباغت أولياء الأمور بزيادة الرسوم 20% مع بداية

الدراسة

أسر تحول أبناءها إلى الحكومي .. وانخفاض معدلات التسجيل

70%

المصدر: صحيفة المدينة الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

عثمان الشخي - جدة تصوير - علي خمج
مدارس خاصة تباغت أولياء الأمور بزيادة الرسوم 20% مع بداية الدراسة
أدى قرار زيادة رسوم الطلاب في مدارس القطاع الخاص الذي أقر مع بداية العام الدراسي الجديد للعام الحالي 1434 هـ بموافقة وزارة التربية والتعليم إلى انخفاض نسبة التسجيل لدى بعض المدارس بنسبة 70 في المئة، مقارنة بنسب التسجيل في الأعوام السابقة -بحسب مصادر مطلعة في قطاع التعليم الأهلي- خاصة وأن نسب الزيادة المقررة تتراوح ما بين 20 إلى 50 في المئة، وهو ما يشير إلى عدم قبول أولياء الأمور تلك الزيادة، وقرروا سحب أبنائهم وتحويلهم إلى المدارس الحكومية.

وأبدى عدد من المواطنين انزعاجهم من قرار زيادة الرسوم، ووصفوه بغير المبرر، لافتين إلى زيادة رواتب المعلمين، وكذلك دعوى أصحاب المدارس بارتفاع أسعار إيجارات المباني، أحد أسباب ارتفاع المصاريف هذا العام.
وبرر نائب رئيس لجنة المدارس الأهلية والدولية في الغرفة التجارية والصناعية بجدة الدكتور دخيل الله الصريصري، ارتفاع الرسوم، أو زيادتها بزيادة التكلفة على مدارس القطاع الخاص، وقد وافقت وزارة التربية عليها، ولولا أنها لم تكن مبررة لما وافقت عليها الوزارة، مشيراً إلى أن الوزارة -ومن خلال قرارها- تسعى إلى الرقي بمستوى التعليم الخاص، بحيث أن الزيادة لم تفر على جميع المدارس، وإنما على البعض منها، وهي المدارس التي تستحق رفع الرسوم من وجهة نظري.

وقال الصريصري: من أهم أسباب تلك الزيادات هو رفع مرتبات المعلمين السعوديين، وكذلك إقرار التأمين الطبي وفرض مبلغ 2400 ريال عن كل وافد، أضف إلى ذلك ما تقدمه تلك المدارس من مناهج ومقررات جميعها تركز على تعليم الطالب لكافة أجهزة التقنية المتطورة، والتي لا يحظى بها إقرانهم في التعليم الحكومي.. مشدداً على أهمية الرقابة وعدم منح زيادات للمدارس التي لا تستحق، أو تلك التي لا تطور من نفسها، أو تتواكب مع المتغيرات..
وأكد عضو لجنة المدارس الأهلية والدولية في الغرفة التجارية والصناعية بجدة عبدالعزيز حنفي، أن قرار زيادة الرسوم صدر من وزارة التربية، وبنسبة 20 في المئة، وذلك تجاوباً مع مطالب أصحاب المدارس الذين اشتكوا من ارتفاع الإيجارات وزيادة مرتبات المعلمين السعوديين إلى 5600 ريال، بالإضافة إلى السعودة ومرتباتها التي لا يمكن أن تقل عن 3000 ريال، إلى جانب بعض الإضافات التي شهدتها بعض المدارس، مشيراً إلى أن حالة عدم الرضا التي ظهرت على بعض أولياء الأمور باتت عادة تتكرر كل عام، وعند كل زيادة كونهم يجهلون التكاليف المرتفعة، التي تتحملها المدارس.

وقال: علينا أن نفر بأن مستوى التعليم الخاص أفضل من مستوى التعليم الحكومي، حيث هناك تركيز على الكثير من المناهج وأجهزة وبرامج التقنية، وكذلك في التدريس وطريقة تناول المنهج جميعها يتميز بها التعليم الخاص؛ لذلك على كل من ينتسب لهذا القطاع أن يتفقد نفسه، وذلك من خلال معرفة الدور أو الأدوار الكبيرة التي يقوم بها التعليم الأهلي والتكاليف التي يتحملها في سبيل تحقيق مستوى تعليمي عالٍ للطلاب.

زيادة مفتعلة

وفي الجانب الآخر عبّر المواطن نعيم الكندي عن استيائه الشديد من قرار الزيادة، وقال: ليس هناك مبرر لإقرار الزيادة، فالمدارس لم تتغير، والمناهج كما هي؛ لذلك من أين أتى هذا الحق لأصحاب بعض المدارس برفع الرسوم الدراسية؟ وتابع الكندي: إذا كانت الوزارة تحابي المدارس، وهي في كل الأحوال مدارس رابحة، ودخلها السنوي كبير، بل إن بعضها يحصل على إعانة من الدولة تقدر بثلاثة ملايين ريال سنوياً، لذلك كان من باب أولى على الوزارة أن تقف في صف المواطن الذي لا يملك غير مرتبه..

ويؤكد المواطن خالد العمري، أنه سحب أطفاله من إحدى المدارس نتيجة ارتفاع الرسوم. وقال: للأسف اتخذت هذا القرار بعد أن تبين لي أن المسألة مجرد تلاعب في الأسعار، وفوضى، وعشوائية في القطاع على اعتبار أن الزيادة لم تكن مبررة، بمعنى أنه لا يوجد حماية لولي الأمر، ومثل هذا أمر مؤسف أن يتحول التعليم إلى تجارة واستغلال.

وقال: إذا كان بعض أصحاب المدارس يشكون من زيادة رواتب المعلمين، فماذا عسانا أن نقول نحن أصحاب الدخول الثابتة، فالمسألة لا تتعلق برسوم الأبناء فحسب، بل إن هناك التزامات أخرى وعديدة تترتب علينا، لا بد من الإيفاء بها؛ لذلك كان يفترض على وزارة التربية أن تراعي هذا الجانب للمواطن، وأن تقف إلى جانبه بدلاً من أن تزيد من أعبائه ومتطلباته.



لتلوثها بالصرف الصحي وأولياء الأمور ناشدوا سرعة علاج المشكلة متوسطة بـ"عرقة الرياض" تحذر طالباتها من استخدام مياه المدرسة

المصدر: صحيفة سبق الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://sabq.org/usCfde>

سبق- الرياض:

تفاجأت طالبات المتوسطة الخامسة لتحفيظ القرآن الكريم في حي عرقة شمال الرياض، بتوجيه إدارة المدرسة لهن بعدم استخدام مياه المدرسة، لا شرباً ولا غسلاً أو وضوءاً، لتلوثها بمياه الصرف الصحي. وقال ولي أمر إحدى الطالبات في اتصال مع "سبق": إن إدارية بالمدرسة أبلغت الطالبات بإحضار عبوات مياه معهن لاستعمالها بدلاً من مياه المدرسة الملوثة، كما طالبت بإحضار مواد معقمة لتنظيف أيديهن في حال استخدام تلك المياه. وأضاف ولي أمر الطالبة: الإدارة أبلغت الطالبات بأن المشكلة جار علاجها خلال أيام، بعد إجراء التطهير والتعقيم اللازم.

وناشد ولي الأمر إدارة تعليم الرياض سرعة الكشف عن مصدر التلوث بالمدرسة المذكورة، ومعالجة المشكلة تفادياً لما قد تسببه من أضرار للطالبات.

ممثلون من الوزارات ومؤسسات المجتمع المدني في مجلس إدارة

الأمان الأسري ..

عائلة بنت عبدالله: نظام الحماية من الإيذاء نقلة اجتماعية..

ودعم ل حقوق الإنسان

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/05/article864998.html>

الرياض - محمد الحيدر

في توالٍ لردود أفعال صدور نظام الحماية من الإيذاء، ثمنت رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني صاحبة السمو الملكي الأميرة عاذلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز جهود حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله-، في إقرار نظام الحماية من الإيذاء، وعدته تأكيداً لحرص القيادة الرشيدة على بسط قيم العدل في المجتمع وتوفير الحماية والأمان لأفرادِهِ وتحقيق رفاه المواطنين وما يكفل لهم الحياة الكريمة.

واعتبرت الأميرة عاذلة بنت عبدالله، إقرار نظام الحماية من الإيذاء، نقلة نوعية في مجال الحماية الاجتماعية، ودعماً لكل المؤسسات والجهات الحكومية والأهلية المعنية بحقوق الإنسان والمتعاملة مع الفئات التي تتعرض للإيذاء مثل الأطفال والنساء والمسنين. وقالت: "من خلال ما تضمنه النظام من بنود معززة لجهود الوقاية من العنف في المجتمع، ورادعة للمتجاوزين، وراعية لمن يتعرضون للإيذاء بتوفير الرعاية والدعم لهم فالنظام يعتبر شاملاً، كما يمثل مرجعية قانونية من شأنها أن تعمل على تسهيل الإجراءات وتوفير الحماية من العنف الأسري خصوصاً والعنف في المجتمع السعودي عموماً".

ونوهت بالجانب الوقائي في نظام الحماية من الإيذاء وتأكيداً على أهمية مبدأ الوقاية من العنف، من خلال نشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء والآثار المترتبة عليه، مؤكدة أنها تمثل أحد المحاور الرئيسية التي عمل عليها برنامج الأمان الأسري الوطني عليها منذ إنشائه عام 1426، وأثمر ذلك حصول المملكة على الشراكة مع الجمعية الدولية للوقاية من إساءة معاملة وإهمال الطفل، والعضوية المشاركة لمنظمة شبكة خطوط نجدة الطفل الدولية".

وأضافت الأميرة عاذلة: "نحن في برنامج الأمان الأسري الوطني كمعنيين ومهتمين بقضايا الأسرة وأمنها نرحب بصدور هذا النظام الجديدة، ونعتبره دعماً قوياً لنا ولجميع المنظمات والجهات التي تعمل في هذا المجال، وتوحيد جهودها وتعزيز لتكامل أدوارها في إطار قانون موحد يوفر الحماية لشريحة واسعة من أفراد المجتمع ويساعد على استقراره"، مشيرة إلى إقرار البرنامج في إستراتيجيته الجديدة أهمية وجود ممثلين من كل الوزارات ومؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بشؤون الأسرة كأعضاء في مجلس إدارة البرنامج، تحقيقاً لمبدأ النظرة الشمولية في معالجة القضية، إذ إن من شأن ذلك الإسهام في تفعيل مواد النظام الجديد بالصورة المطلوبة، ومساعدة الجهات في إعداد لوائحه التنفيذية التي توفر ما هو مطلوب من حماية وخدمة لجميع فئات المجتمع.

يشار إلى أن برنامج الأمان الأسري يعد من أولى مؤسسات المجتمع المدني السعودي التي عُنيت بشؤون الأسرة السعودية ومناهضة العنف الأسري، ويسعى ضمن أهدافه إلى أن يكون مركزاً التميز في شؤون العنف الأسري، من خلال تقديم برامج الوقاية والمساندة ونشر الوعي وبناء شراكات مهنية مع المتخصصين والمؤسسات الحكومية والأهلية والمنظمات الدولية لتوفير بيئة آمنة في المملكة العربية السعودية.

القاضي الفراج : تأجيل إنشاء محاكم الأحوال الشخصية والعمالية حتى صدور نظام المرافعات المعدل

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/05/article865020.html>

الرياض - عبدالله الحسني، أسهمان الغامدي
وصف قاضي الاستئناف يوسف الفراج القضاء السعودي بالأزدواجي حتى صدور نظام المرافعات المعدل، والصادر قراره منذ عام 1428هـ، مشيراً إلى أن وزارة العدل لن تتمكن من إنشاء المحاكم العمالية ومحاكم الأحوال الشخصية وتفعيل محاكم الاستئناف وفق النظام الجديد حتى تطبيق قرار نظام المرافعات المعدل.
وحول النظرة السلبية على القضاة ووصف تعاملهم مع الخصوم بغير الأخلاقي والتهجمي قال : إن عدم الاحتفاء بالمتخصصين وعدم قبول دعواهم على الولائم من أهم متطلبات العمل لضمان العدالة، وإن أي قاض يقبل وليمة أي شخص يحق للمختصم أن يبعد القاضي عن النظر في هذه القضية حسب النظام الذي ينص على (أنه لا يجوز للقاضي النظر في قضية أي شخص أكلته)
وأكد الفراج خلال دورة الإعلام العدلي المقامة في فندق الهولندي أن ازدهار بتنظيم من معهد الأمير أحمد بن سلمان - رحمه الله- أن أشد عقوبة يمكن أن تصدر في القضاء الجزائي هي التشهير، وكثير من القضاة يحاولون تجنب ذلك، كما صنف القضاء في المملكة إلى ثلاثة أنواع وهي القضاء العام والمختص بقضايا الأحوال الشخصية والجنائية وخلافه، والقضاء الإداري المختص بالقضايا المعترضة على أي قرار في الدولة وعقودها ويمثله ديوان المظالم، إلى جانب اللجان القضائية. وفيما يخص رفع الدعاوى على القضاة أبان أن ذلك ليس من اختصاص وزارة العدل التي يكمن دورها في الإشراف المالي والإداري، وأن جهة الاختصاص هي المجلس الأعلى للقضاء، موضحاً أن القاضي لا يكون عليه سلطة ولا سلطان بما يحقق العدالة ملتزماً بالأنظمة.

رئيس جمعية المحامين السعوديين : نظام التعويضات في المملكة ضعيف و90٪ من بيانات نزاهة غير قانونية

المصدر: صحيفة الرياض الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alriyadh.com/2013/09/05/article865022.html>

الرياض - عبدالله الحسني وأسهمان الغامدي
وصف رئيس جمعية المحامين السعوديين ماجد قاروب نظام التعويضات في المملكة بالضعيفة، مستنداً إلى قضايا التعويضات في قضايا الأخطاء الطبية التي لا يتجاوز فيها قيمة التعويض الـ 100 ألف ريال.

وأشار إلى أن ثقافة المجتمع الحقوقية لا زالت تحت الصفر وكل ما نراه من حقوق هو اجتهادات واستثناءات. واعتبر 90 في المئة من البيانات التي تصدرها هيئة مكافحة الفساد فيما يخص القضايا التي تكشف عنها غير قانونية، وعزا ذلك بأنها تتجاوز هيئة الرقابة والتحقيق والقضاء قبل صدور الحكم وإثبات التهمة، واصفا المحامين الذين يلجأون إلى وسائل الإعلام لطرح قضاياهم وهي لا تزال منظورة في القضاء بالفاشلين، معتقدا ان ما يقومون به هو تسويق ينم عن جهل وتغريب، وشهرة المحامي لا تعني الكفاءة والقوة والأمانة. وحول ما يخص نشر صور الأطفال في بعض القضايا عبر وسائل الإعلام أكد أن الأم لا يعتد برأيها في حال رفض الأب، وهو نوع من التشهير وقال: انه لا زال ينقص الإعلاميين المعرفة القانونية إلى جانب ضعف البرامج التدريبية في بعض المؤسسات، لافتا إلى أنه لا يجوز الحديث في قضية لازالت منظورة في مرحلة التحقيق والمحاكمات، حيث إن الإعلام يفسر العلنية تشهيرا بينما العلنية ليس لإعلان القضية وهي تخص وجود الطرفين ومن لهم علاقة وموعد المحاكمة وليس التشهير بصفات ومناصب المتخاصمين.



الخنين: التعيين بالمفاضلة بين المتقدمات خريجة كيمياء في انتظار الوظيفة

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130905/Con20130905634965.htm>

مريم الصغير (الرياض) ظلت مرابطة يومين على التوالي أمام مبنى وزارة الخدمة المدنية، لتحصل على وظيفة ظلت تنتظرها عشر سنوات منذ أن تخرجت من الجامعة تخصص كيمياء. أكدت حاجتها الماسة للوظيفة كون والدها مقعد ومصاب بالتهاب رئوي حاد ووالدتها مصابة بهشاشة العظام، بينت أنها بحثت عن الوظيفة ولكن لم تعثر عليها حيث أغلقت الأبواب في وجهها. قالت وهي تغالب دموعها «إننا قادرة على العمل، ولا أريد من يتصدق علي، قابلت نائب وزير الخدمة المدنية صالح الشهيب وعرضت عليه جميع الأوراق التي تثبت حالتي والدرجة التي وصلت إليها، وأفادني أنه ليس لديه حل إلا تسجيلي في الضمان، وطلب مني اللجوء إلى الضمان وعرفت أنه لن يشملني بسبب زواجي من معلم. «عكاظ» رافقت الخريجة إلى داخل الوزارة وألتقاها المستشار والمشرف الإعلامي علي مكتب الوزير عبد العزيز الخنين وقال لها «لا أزيد على كلام نائب الوزير وأن الوظيفة تعلن للجميع وتتم المفاضلة بين المتقدمات وحسب شروط شغل الوظيفة والأفضل يتم اختياره».

الأولى على المملكة بـ 100% تفشل في الحصول على بعثة

خارجية

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130905/Con20130905634835.htm>

عبد المحسن السابطي (جدة)
لم تشفع نسبة مئة في المائة التي حصلت عليها طالبة علياء بنت صالح بن محفوظ في الثانوية العامة قسم علمي، في انضمامها للمقبولات في الابتعاث الخارجي.
يقول والد علياء، «ابنتي تخرجت في العام 1432/1433 هـ وحققت الأولى مكرر على المنطقة الغربية والمملكة عموماً، وكان لديها طموح بأن تكمل مسيرتها الدراسية في برنامج الابتعاث الخارجي لدرجتي البكالوريوس والماجستير، وبالفعل تقدمت للبعثة حتى يتسنى لها إكمال مشروعها الدراسي لتساهم في خدمة وطنها بعد عودتها، إلا أنها تعثرت في اختبار القدرات، الأمر الذي حال دون تحقيق حلمها».
ويضيف بن محفوظ «توجهنا لمقابلة وزير التعليم العالي الدكتور خالد العنقري فوعدنا خيراً، كما أبرقت لعدة جهات، وأخيراً تلقينا اتصالاً هاتفياً من أحد الموظفين أفاد بضرورة التوجه إلى البوابة الإلكترونية لبرنامج الابتعاث وتسجيل معلومات الطالبة، واستيفاء كافة الشروط الموجودة في الموقع، وتلقينا رسالة نصية من قبل الوزارة جاء فيها على الطالبة علياء الحصول على الموافقة للدراسة على الحساب الخاص، وتفعيل الموافقة في مقر الدراسة، وإنشاء طلب إلحاق عن طريق البوابة الإلكترونية، مع إرفاق قبول من جامعة موصى بها في الدرجة والتخصص وتقرير دراسي وجميع المستندات المطلوبة، على أن يتم ابتعاثها على حسابي الخاص لمدة ثلاثة شهور، ويتم ضمها للبعثة بعد استيفاء الشروط المطلوبة».
ويستطرد الأب «قمنا بتسجيلها في الموقع الإلكتروني الخاص بالابتعاث، وسافرت مع أخيها (محرم) إلى الولايات المتحدة الأمريكية للالتحاق بجامعة معتمدة وموصى بها، وسجلت في معهد لدراسة اللغة الإنجليزية، كما هو معروف، ووضعت في المستوى الرابع».
ومضى بن محفوظ شارحاً قضيته «تحملت كافة المصاريف خلال الثلاثة أشهر الماضية، وخاطبنا الوزارة لتحويلها على حساب برنامج الابتعاث، ولكن لم نتلق أي رد رغم مرور نحو خمسة أشهر، مما أثقل كاهلي بسبب المصاريف الباهظة التي نحولها لها شهرياً، وكثيراً ما فكرت في إعادتها غير أنني أترجع عندما أتذكر تفوقها في الثانوية العامة ورغبتها في تحقيق حلمها».
من جهته أكد المدير العام للعلاقات العامة في التعليم العالي، المتحدث الرسمي باسم الوزارة الدكتور محمد الحيزان، أن جميع الطالبات والطلاب الدارسين على حسابهم يخضعون لمنظومة شروط معينة لا يمكن تجاوزها حتى وإن تم استيفاء جميع الشروط وحدث خلل في شرط واحد.
وأضاف «وبالنسبة لحالة الطالبة علياء، فليس هناك شرط يقول إن أي طالب يدرس على حسابه الخاص يلتحق بعد ثلاثة أشهر بالبعثة الحكومية، وهناك شروط لمثل هذه الحالات، أولها أن يحصل الراغب في الدراسة على موافقة الملحقة الثقافية في بلد الدراسة عند وصوله إليه، أن يكون الطالب ملتحقاً بإحدى الجامعات أو المعاهد الموصى بها من قبل الوزارة، وأن تكون الدراسة في أحد التخصصات التالية الطب، العلوم الطبية، الهندسة الميكانيكية، الهندسة الكهربائية، تقنية الهندسة الكهربائية، تقنية الهندسة الميكانيكية، المحاسبة، القانون، هندسة وعلوم الحاسب الآلي، السياحة والفندقة، على أن يكون الطالب قد أنهى في مجال دراسته 30 وحدة دراسية حسب النظام الفصلي، أو ما يعادلها وبمعدل تراكمي لا يقل عن 2.5 من أربع نقاط أو ما يعادله، على أن تكون الدراسة تحت إشراف الملحق الثقافي سواء كان في البلد الذي

توجد فيه الملحقية الثقافية أو في بلد يقع تحت نطاق إشرافه، وأن يكون الطالب مقيماً في بلد الدراسة ومتفرغاً لها، وحسن السيرة والسلوك ولائقاً صحياً، وألا يكون قد سبق فصله من البعثة أو من إحدى الجامعات السعودية».



العدل "تؤخر المصالحة" .. والأوقاف "تفاقم نزاعاً دام 34 عاماً في العيون"

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/05/935495>

الرياض، الأحساء – عبدالله الغنمي، وليد الفرحان
مددت وزارة العدل المهلة الممنوحة لاستقبال ملاحظات المختصين بشأن مشروع قواعد العمل لتنظيم المصالحة، وذلك قبل أيام من انقضاءها، أملاً في تلقي أكبر عدد ممكن من ملاحظات المختصين لتكون قواعد الصلح مرجعاً مثالياً ونظامياً يعتمد عليه ويستأنس فيه برأي المختصين الذين سيطورون من آلية عمل قواعد الصلح في المحاكم. وتبدو المصالحة، بمنزلة اتجاه جيد لحل النزاعات التي تطول في المحاكم وبما يرضي أطرافها وينهيها بوتيرة أسرع. وتطرح «الشرق» هنا آليات المصالحة، لكنها في الوقت نفسه تقدم نموذجاً عن حالة دامت في المحاكم أكثر من 34 عاماً، اشتركت فيها أطراف أهلية وحكومية وتداخلت فيها الإجراءات على نحو لافت للنظر. تمديد مهلة المقترحات

في هذا الصدد، قال مصدر في وكالة وزارة العدل لشؤون التحكيم والمصالحة لـ «الشرق»: نحرص من خلال الأنظمة التي تطلقها وزارة العدل تبعاً على أن نستأنس بأراء المختصين كجهد تكميلي بما يخدم جميع أطراف العمل القضائي، ويساهم في تطوير الخدمة المقدمة للمتقاضين. وأضاف المصدر: إن قواعد العمل لتنظيم المصالحة المعتمدة من اللجنة المكلفة بذلك، سيعمل بها وفق ما نصّ عليه التنظيم الصادر من مجلس الوزراء بعد نشرها وتعميمها على المحاكم. اختصاص مكاتب المصالحة

ونصّت قواعد العمل في مكاتب المصالحة، التي اطلعت «الشرق» عليها، على أن تطبق مكاتب المصالحة أحكام الشريعة الإسلامية على القضايا المعروضة أمامها وفقاً لما دل عليه الكتاب والسنة، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة، وأشارت إلى أن على المكاتب التقيد في إجراءات نظرها بما ورد في هذه القواعد، دون إدخال بما تقضي به الأنظمة والتعليمات في المملكة، وتختص المكاتب بإجراء المصالحة للأطراف المعنية بها، ويحدد الوزير بقرار منه التدرج الموضوعي للقضايا التي تختص بنظرها تلك المكاتب، وتشير التعليمات إلى أن أحكام تلك القواعد تسري على طلبات المصالحة التي لم تتم إحالتها إلى المحكمة، فضلاً عن طلبات المصالحة التي يتقدم طرفاها بطلب يجسد رغبتهما في ذلك، حتى لو كانت منظورة لدى المحكمة المختصة.

قبود التصالح
وقيّدت القواعد المنصوص عليها في هذا الصدد آليات المصالحة بالنسبة للمتعاملين بها، حيث بينت أنه لا يجوز للمصلحين أن يباشروا عملاً يدخل في نطاق وظائفهم، أو في طلبات المصالحة الخاصة بهم، أو بأزواجهم، أو أقاربهم، أو أصهارهم، حتى الدرجة الرابعة، وإلا كان هذا الإجراء باطلاً. وامتداداً لهذا التقيد، يشترط ألا يطلع أحد الأطراف على ما كشف عنه الطرف الآخر لمن يتولى المصالحة إلا بموافقة ذلك الطرف، ويحظر على من يتولى المصالحة أن يفشي سراً أو تمن عليه أو عرفه من خلال إجراءات المصالحة، ما لم يأذن صاحب الشأن أو لم يوافق الأطراف على خلاف ذلك. لا يجوز للمصلح العمل كمحكم أو وكيل أو محام بعد العمل كمصلح، في أي نزاع قام بإجراء المصالحة فيه أو أي نزاع مرتبط به أو ناشئ عنه. حدود تدخل المصلح

و يحق لمكتب المصالحة طلب السجين أو الموقوف لحضور جلسات المصالحة في المكتب المختص في بلد السجين. ولمدير مكتب المصالحة إبلاغ الأطراف المعنية بالنزاع بأي من طرق التبليغ التي يراها مناسبة لحضور الجلسة، فإذا امتنع المراد تبليغه عن التوقيع بتسلم طلب الحضور، ينبغي على المحضر أن يثبت ذلك كتابياً، وعلى مكتب المصالحة إحالة المعاملة إلى المحكمة المختصة ما لم يطلب الطرف الآخر موعداً آخر على ألا يتكرر الموعد أكثر من ثلاث مرات، ويمكن لمكاتب المصالحة نظر الطلبات التي ترفع على السعودي وغير السعودي الذي له محل إقامة عام أو مختار في المملكة، فيما عدا طلبات المصالحة العينية المتعلقة بعقار خارج المملكة.

ويحق لمكاتب المصالحة إجراء الصلح بين الأطراف ولو في غير نطاق اختصاص نظر طلب المصالحة، ما دام ذلك يجري برضا الطرفين صراحة أو ضمناً. وللمرأة طلب المصالحة في القضايا الزوجية والعضل في مكتب المصالحة محل إقامتها، لكن لا يجوز إجراء المصالحة على الأوقاف، ولا على أموال القصر، وكذلك الحال بالنسبة لما يحتاج النظر فيه إلى تحقيق العبطة والمصلحة. ولم تمنح القواعد التنظيمية المقترحة الحق لمكاتب المصالحة لاتخاذ الإجراءات التحفظية، أو المنع من السفر، وأتاح لطالب المصالحة الحق بالرفع للمحكمة المختصة بطلب اتخاذ الإجراءات التحفظية والمنع من السفر والطلبات المستعجلة.

متى تحال القضايا إلى المحكمة

وتطُرقت قواعد المصالحة التي اطلعت عليها «الشرق» إلى الحالات التي تُحال فيها القضية إلى المحكمة المختصة. ومن ذلك، إذا تعذرت المصالحة بين طرفي الدعوى، أو عندما يمتنع المطلوب حضوره عن الحضور، أو حين يتعذر تبليغه، وكذلك في حالة لم ترد ورقة التبليغ، ما لم يطلب الطرف الآخر موعداً آخر، على ألا يتكرر الموعد أكثر من ثلاث مرات. كذلك تحال القضية إلى المحكمة المختصة إذا كان المدعي لا يعرف عنوان المطلوب حضوره.

آليات الجلسات

ونظمت القواعد إجراءات جلسات المصالحة، فأشارت إلى أنه في اليوم المعين لنظر جلسة المصالحة، يحضر طرفا الصلح بأنفسهما أو من ينوب عنهما، فإذا كان النائب وكيلاً تعيين كونه ممن له حق الصلح. ويعد ما يقرره الوكيل في حضور موكله بمنزلة إقرار بذلك من الموكل نفسه، إلا إذا نفاه أثناء جلسة المصالحة نفسها، وإذا لم يحضر الموكل فلا يصح من الوكيل الصلح ما لم يكن مفوضاً بذلك. ويقوم المصلح خلال الجلسة، بتدوين وقائع المصالحة في الضبط، ويذكر تاريخ وساعة افتتاح كل جلسة، واسم المصلح، وأسماء طالبي الصلح، أو وكلائهم، ثم يوقع المصلح على ذلك، ويوقع من وردت أسماؤهم فيه. ويجب أن تكون الوقائع المراد الصلح عليها أثناء المصالحة متعلقة بالدعوى جائزاً قبولها شرعاً ونظاماً. وللمصلح في جلسة المصالحة أن يتناقش مع الأطراف مجتمعين أو منفردين، وله أن يتشاور معهم في موضوع النزاع أو أن يطلب من أي منهم تقديم معلومات إضافية وأن يتخذ ما يراه مناسباً لتقريب وجهات النظر بما يساعد على إنجاح المصالحة. وتجدر الإشارة إلى أن الأصل في جلسات المصالحة أنها سرية، ما لم يطلب طرفاً أن تكون علنية، ويعامل طرفا المصالحة على قدم المساواة وتهيئاً لكل منهما الفرصة الكاملة والمتكافئة لعرض دعواه أو دفاعه.

قضية شائكة

في غضون ذلك، مازالت قضية نزاع على أرض في مدينة العيون تتفاعل رغم مرور أكثر من 34 عاماً على بدء تداولها في المحاكم، في حالة قد تشكل موضوعاً خصباً للجان الصلح، أو بمعنى أصح، محكاً رئيساً لجدوى قواعد الصلح في حل تلك النزاعات العالقة منذ سنوات، فقد أوضح المحامي سعد الربيع أن النزاع يتعلق بجزء من أرض مملوكة لعائلة الربيع في مدينة العيون، في الوقت الذي تمتلك فيه العائلة ما يثبت ملكيتها، على حد ما ذكر. وقال: لقد رفعنا دعوة قائمة منذ عام 1400هـ وتم تجديدها في عام 1428هـ، حيث يعتبر الجزء المتنازع عليه بين عائلتي الربيع والدويني.

مخالفات غير جائزة

وأشار الربيع إلى أن فروع وزارات الأوقاف والمالية والزراعة في محافظة الأحساء، أصدرت صكاً بمساحة ألف متر على الأرض المقام بشأنها الدعوى لبناء مسجد في كتابة عدل العيون، علماً بأنه موقع زراعي، مبيناً أنه تم إصدار صك آخر لوزارة المياه لبناء وحفر خزان بئر، وصدر أمر من وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بإيقاف المسح وعدم التصرف في الموقع المتنازع عليه حتى يتم البت فيه شرعاً برقم الوارد (38151) في 1431/6/8هـ. كما أن هناك كذلك رقماً وارداً من وزارة الشؤون البلدية والقروية مُحالاً لأمانة الأحساء برقم (2744) في 1433/1/22هـ ينص على إيقاف الخدمات عن المسجد والخزان في الجزء المتنازع عليه.

وطالب الربيع، الذي يعد وكيلاً وطرفاً أصيلاً في القضية، بتثبيت لوحات تحمل مسميات المواقع والأحياء لمدينة العيون وقرأها لتلافي الدمج واختلاط أسماء المواقع بما يمكن أن يشكّل عقبة أخرى بإصدار صكوك شرعية في غير محلها. وقال

إن الجهات المذكورة أصدرت صكوكاً بعد أمر وزير الشؤون البلدية والقروية، مبيناً أنه طلب إيقاف البناء لكن تلك الجهات لم تمتثل لأمر الوزير، متسائلاً: إلى متى سيتم تجاهل هذه الطلبات والأوامر بخصوص أرض متنازع عليها منذ سنوات. وأعرب الربيع عن أمله في أن يتم البت في القضية في الموعد الجديد للنظر فيها الذي تقرر أن يكون في الثاني من ذي الحجة المقبل.

جلسة نظر جديدة

وأكد المحامي الربيع أنه مازال يأمل في أن تلقى قضية هذا النزاع تجاوباً من وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف، وكذلك من وزارات العدل والشؤون البلدية والقروية، مشيراً إلى أن هناك قرارات شرعية صادرة من المحكمة في العيون رقم 623 في 1403/6/15 هـ تفيد بأن الأرض عليها دعوى مازال قائمة، ومن ثم لم يكن من حق فرع وزارة الزراعة منحها أحدًا أو التصرف فيها قبل أن يُبت فيها. وبين أن محكمة المبرز الشرعية قضت بأن أرض القطار الواقعة شمال مدينة العيون ملك لورثة علي بن عبدالرحمن بن حمد البراهيم الربيع.

صك في غير مكانه

من جانبه، أوضح الطرف الآخر في النزاع فهد الدويني، أن إصدار الصك في غير مكانه؛ لأن الأرض متنازع عليها والموقع مثبت لدى وزارة الشؤون البلدية والقروية بموجب صك، والأوقاف لديها علم بأن الأرض متنازع عليها بين العائلتين. وبين أن المشكلة تكمن في أن هناك من يدعي ملكية الأرض له وهذا الحال منذ سنين. وقال لدى صك محرر من قبلهم على الجزء الخاص بنا. مشيراً إلى أن الأوقاف وافقت على بناء مسجد على الأرض المتنازع عليها في وقت لا يجوز لها ذلك. وأشار الدويني إلى أن لديه مخططاً رسمياً بالحي وللأرض نفسها يثبت ذلك، ملمحاً إلى صدور أمر سام بإحالة القضية إلى المحكمة الشرعية، لكنهم لم يحلوها شرعاً بل بنوا عليها مسجداً، وتجاهلوا هذا الأمر. وقال الدويني: ملكتنا ثابت في المخطط الواضح من وزارة الشؤون البلدية والقروية بصك لجدنا علي الدويني.



تعليم تحت خط الخطر

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/05/935734>

الدمام - الشرق

عكست صور التقطتها والددة إحدى طالبات المدرسة الابتدائية الـ 28 في حي الاتصالات بالدمام، حال بعض مدارس البنين والبنات، والصور تظهر مدى الإهمال داخل مدرسة ابتدائية تقد إليها الطالبات يوماً منذ بداية العام الدراسي الحالي حتى يوم أمس دون أدنى تحرك من الجهات المعنية في إدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية.

عسير: عاملة منزلية تمسّم رأس مكفولتها وتلوذ

بالفرار

المصدر: صحيفة الشرق الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/05/935725>

أبها - الحسن آل سيد
نقلت سيدة سعودية إلى قسم العناية المركزة في المستشفى العام بمحافظة أحد رفيدة بعد اعتداء العاملة المنزلية عليها وهروبها من المنزل إلى جهة غير معلومة. وكانت السيدة السعودية قد تعرضت للاعتداء على يد عاملتها المنزلية عندما سددت لها الأخيرة عدة ضربات من آلة حادة (شاكوش) على رأسها ومن ثم لاذت بالفرار من المنزل ليجد الزوج زوجته غارقة في دمائها حيث قام بنقلها إلى مستشفى أحد رفيدة العام، حيث أدخلت قسم العناية المركزة. وعلى الفور أبلغ المستشفى الجهات الأمنية بالحادثة التي باشرت القضية ولا تزال عمليات البحث والتحري مستمرة للقبض على العاملة المنزلية، وهي من الجنسية الإثيوبية، وعلى كفالة زوج المغدورة. من جهته أكد لـ (الشرق) الناطق الإعلامي بشرطة منطقة عسير المكلف النقيب محمد بن مشبب الشهراني صحة الواقعة موضحا تلقي الجهات الأمنية بشرطة محافظة أحد رفيدة اتصالاً من مستشفى أحد رفيدة عن وصول مصابة (سعودية الجنسية) مساء أمس وبالاتصال للمستشفى وأخذ إفادة المصابة أفادت بأنها تعرضت للضرب على رأسها بمطرقة (شاكوش) من العاملة المنزلية التي تعمل لديهم، وهي من الجنسية الإثيوبية وتحت كفالة زوج المصابة، ثم لاذت بالفرار موضحا اتخاذ كافة الإجراءات وإبلاغ الجهات المعنية للبحث والتحري عنها.



في السعودية.. الفتاة البدينة“ تقضي حاجاتها بـ” الكوميديا السوداء“ والخجل!

المصدر: صحيفة الحياة الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://alhayat.com/Details/548678>

جدة - عائشة جعفري
باءت أحلامها بالفشل، بعد أن حاولت بطرق عدة طرق باب العمل، والالتحاق بوظيفة تعينها على سداد إيجار غرفتها في السكن الجامعي الأهلي في مدينة جدة، لتعتقد أن مشوار سخرية زميلات الدراسة ونظرات التعجب المليئة بالشفقة تارة، وبالاتهام تارة أخرى قد انتهى، ولكن سرعان ما خابت كل اعتقاداتها حيال وزنها الزائد وسمنتها المفرطة. تحولت البدانة إلى كابوس قبيح يحرق بأصحابه، فبات يمثل لهم الاندماج في المجتمع، واقتناص الفرص كأبي شخص آخر تحدياً كبيراً وحلماً وريداً يتطلعون إليه، خصوصاً مع اعتقاد الكثيرين بأن قبول المجتمع يتطلب أن يكون المرء على درجة من الرشاقة وحسن المظهر، وتبقى نظرة المجتمع السلبية إلى الفتاة البدينة عائقاً يحد من طموحها ويتجاهل إمكاناتها الدفينة، بدءاً بسخرية الأقران في الطفولة مروراً بتعثر الزواج في منتصف وانتهاء بالرفض الوظيفي لهن. تسرد لطيفة

حسن قصتها: «توقفت عن الذهاب إلى المدرسة في الصف الأول المتوسط جراء سخرية زميلاتي حتى بدأت بالانعزال شيئاً فشيئاً، وقررت بعدها ترك المدرسة، ولكن حبي للعلم وطموحي الصغير أخذاً يشعراني بالحنين، حتى استطعت الالتحاق بمدرسة الكبيرات، واستطعت بعد أعوام الحصول على الثانوية العامة، حينها كان عمري وصل إلى 32، بعدها شعرت أنني سأحقق كل طموحاتي».

سعت لطيفة لاستكمال دراستها الجامعية أملاً منها في التخرج والعمل رغبة في مساعدة أسرته وتحسين وضعهم المعيشي، فتركت مدينتها الصغيرة والتحقّت بجامعة الملك عبدالعزيز بنظام الانتساب بسبب تدني نسبتها التي لا تؤهلها للدراسة نظامياً، ودخلت في دوامة البحث عن وظيفة منذ ثمانية أشهر. وبنبرة صوت يتخللها يأس خفي تقول لطيفة: «كبرت صدمتي عندما طرقت أبواباً كثيرة ولكن من دون جدوى لم أكن أتخيل أن يقف وزني عائقاً لالتحاقى بوظيفة براتب زهيد، وحتى الآن أجريت مقابلات شخصية في أكثر من 12 شركة ومقر عمل، ولكنها جميعاً تنتهي بالرفض بسبب وزني ومظهري الخارجي، وتجاهل لباقتي ورغبتي الشديدة في العمل».

وقالت لطيفة إنها كانت تستشف الرفض من ردود الجهة المعنية بالتوظيف محافظة على مشاعرها، ويكون الرفض بطريقة طلب شروط لم تكن مدونة في الإعلان من الأصل، ولكن البعض الآخر كان يصرح لها بسبب عدم القبول، وهو أن شكلها غير لائق بسبب زيادة وزنها، لتعود لطيفة إلى منزلها محملة بالكثير من الأسئلة في كيفية تحملها مشقة التعليم لتذهب أعوام عمرها في الركض خلف شهادة لن تؤهلها للعمل في أي جهة وظيفية بسبب بدانتها ووزنها الزائد. ويرى مدير المركز الإعلامي لوزارة العمل عبدالعزيز شمس أن وزارة العمل لا تتدخل في آلية التوظيف في المنشآت، لأن لكل منشأة حرية اختيار الموظف المناسب لها، وبالتالي كفاءة الموظف ومؤهلاته العلمية والعملية هي التي تفرض على الجهة توظيفه فيها. وقال لـ«الحياة» إن من الأمور التي ليس للوزارة شأن بها هي عملية «التمييز»، مضيفاً «في حال حرمان مواطن من حق من حقوقه وإقصائه من العمل بسبب تمييز ضد لونه أو شكله، هناك جهات يستطيع اللجوء إليها لأخذ حقه، سواء أكانت حقوق الإنسان أم الجهات القانونية كالمحاكم».

وأضاف شمس: «أما بخصوص وجود تنظيم معين يضع البناء تحت لائحة معينة في التوظيف، فهذه الفئة لا تندرج تحت مسمى ذوي الاحتياجات الخاصة، وهناك خلاف لتعريف الشخص السمين، ولا يوجد رابط موحد نستطيع إدراجهم فيه، فهناك من يقول إن السمين هو من يتجاوز وزنه 150 كيلو غراماً، وهناك من يعتبر وزن الـ 100 كيلو غرام سميناً، ويتفاوت ذلك من شخص لآخر».



"الاجتماعية": الكفيل وراء تكديس العاملات في "مكاتب التسول"

عدم إنهاء إجراءات السفر والمستحقات وراء الظاهرة

المصدر: صحيفة الوطن الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=158811&CategoryID=3

المدينة المنورة: سعد الحربي
حملت وزارة الشؤون الاجتماعية كفاء العاملات المنزليات مسؤولية تكديسهن في توقيف مكافحة التسول واعتبرتهم معضلة تقف في سبيل ترحيلهن بالمماثلة في إنهاء الإجراءات المتبعة في ترحيل العاملة، ويشارك هذا التكديس بعض مكاتب استقدام العاملات لعدم جلب العاملات الراغبات في العمل حسب طلب العميل، مما ينعكس على التكديس في مكاتب مكافحة التسول في المناطق لحين إنهاء إجراءات الترحيل والمخالصة المالية من قبل الكفيل، الذي لا يتجاوب في بعض الأوقات مع الشؤون الاجتماعية. وتسبب التكديس في توقيف مكافحة التسول في المدينة المنورة في بداية الشهر الجاري إلى رفض استقبال المكتب العاملات الموقوفات في مراكز الشرطة حتى منتصف الشهر وإنهاء إجراءات الترحيل لعدد من الموقوفات.

من جهته، أكد المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية بمنطقة المدينة أحمد مسلم السناني لـ«الوطن»، أن الكفيل سبب رئيسي في تأخر إنهاء إجراءات العاملة مما يتسبب في تكديس الكثير من العاملات المنزليات في مكتب التسول في

المنطقة، وتحمل مكاتب الاستقدام جزءاً من المسؤولية عن هذا الوضع لعدم استخدامها العاملات ذوات الكفاءة العالية والباحثات عن العمل، وبناء على حديث نائب مدير مكافحة التسول المكلف غازي الحجيلي، فإن الطاقة الاستيعابية للمكتب في المتوسط تتسع لـ 100 عاملة، فيما يوجد في المركز حالياً ما يزيد على 170 عاملة، حيث ينص القرار والتعليمات على استلام العاملات بحضور كفيلها لسرعة إنهاء إجراءاتها وما تسبب في التكدس هو الاستلام العشوائي وما يتبعه من إجراءات طويلة حتى يتم تفسير العاملة، كما أن الكفيل يعتبر سبباً في تكدس مكتب مكافحة التسول بسبب تأخره في إنهاء إجراءات السفر وحجز الطيران وتسليم المبالغ التي تخص العاملة، ومطالبتهن برواتبهن المتأخرة من الكفيل، الذي يلزم من قبل جهات أخرى بسداد المبلغ وهذا يستغرق وقتاً يبقى العاملة في التوقيف حتى ينهي الكفيل جميع المتطلبات اللازمة لإجراءات سفر العاملة، وأشار السناني إلى أن هناك تعاوناً من عدة جهات مع مكتب مكافحة لسرعة إنهاء إجراءات ترحيل العاملات من مكتب التسول وتفسيرهن.

وفي السياق نفسه، ذكر المواطن خالد الحربي لـ "الوطن"، أن عاملة من جنسية إثيوبية رفضت العمل لديه نهاية شهر رمضان وامتدت عن الاستجابة لعدد من المحاولات لإقناعها بالعمل، فيما رفض المكتب المتقدم لها استقبالها وطلب تسليمها لمكتب مكافحة التسول، حيث رفض الأخير أيضاً استلامها إلا من قبل الشرطة، وبالتالي رفضت الشرطة أيضاً استقبالها. وتابع قائلاً خوفاً من قصص العاملات وما يقمن به من جرائم لم أستطع إبقائها في المنزل، وبعد عدة محاولات تم إيقافها في مركز الشرطة لأكثر من 12 يوماً، وبين الحربي أن مكتب مكافحة التسول رفض استلامها لعدم الاستيعاب، حيث سلمت للمكتب أخيراً بعد محاولات عدة ومراجعات لأكثر من عشرة أيام تنقلت فيها بين ثلاث جهات لتسليمها.



المواصلات ونقص المعلومات وانعدام العاملات ثلاثية تؤرق مركز

التوحد بجدّة

الثقفي: لا عجز في الكادر التعليمي وسأتابع إنهاء الشكاوى

المصدر: صحيفة المدينة الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

[رابط الخبر](#)

أحمد الجهني - سالي جاد الله - جدة - تصوير - علي خمج

المواصلات ونقص المعلومات وانعدام العاملات ثلاثية تؤرق مركز التوحد بجدّة شكا عدد كبير من أولياء الأمور بمركز التوحد «التابع للتربية والتعليم» من عدم وجود عاملات لمتابعة الأطفال داخل الفصول خاصة من الناحية الصحية والنقص الكبير والقصور في عدد المعلومات، فضلاً على عدم توفير المواصلات وانتظامها وكانت «المدينة» قد رصدت شكاوى أولياء الأمور داخل مركز التوحد بمدينة جدة في أول أيام العام الدراسي الجديد..

السيدة ق. م، والدّة إحدى الطالبات عند سؤالها عن معاناتها بسبب عدم وجود أي من المستخدمات في مركز التوحد قالت إن وضع الطفل التوحدي يختلف تماماً عن وضع أي من الأطفال الآخرين، وذلك لحاجة الطفل التوحدي لنوع معين وخاص جداً من الرعاية والاهتمام، وعلى رأسها المال والمشرب والعناية الصحية للأطفال، وهذا ما استدعى وجودي اليومي مع ابنتي، ففي أحد الأيام عادت لي ابنتي، وقد قضيت حاجتها في ملابسها بسبب عدم متابعة أي أحد منها، وذلك في الأيام التي لم نكن ندرك فيها عدم وجود مربيات في المدرسة لمتابعة الأطفال..

أم الهنوف قالت يعتبر مركز التوحد التابع لوزارة التربية والتعليم أفضل من المراكز الخاصة، والتي استنزفتنا مادياً بشكل كبير، ولكن تظل مشكلة عدم وجود متابعة خاصة للأطفال صحياً والعناية بهم بسبب عدم وجود (دادات) لمتابعة أطفالنا مشكلة تؤرقنا، مما اضطرنا للدوام مع أطفالنا من بداية اليوم الدراسي لنهائيه، وعندما اعترضنا أتى الجواب أن العاملات

لم يداوم من بداية العام الدراسي بسبب حملة تصحيح الأوضاع، التي أعلنها مكتب العمل، وهذا ما نعتبره غير منطقي بتاتا فكيف أن المركز الوحيد الخاص بالتوحد في المنطقة لا يستطيع توفير أهم حاجة من حاجات هذه الشريحة. أما عن السيدة م. ك تقول إن مشكلة عدم وجود عاملات لمتابعة الأطفال مشكلة تكررت العام الماضي، مما أصاب طفلي بالطفح الجلدي نتيجة عدم تغيير ملابسه بعد قضاء حاجته، إضافة إلى انتكاس الحالة الخاصة بقضاء الحاجة، والتي استقرت منا الكثير من الوقت والجهد لتنظيمها، قد يعد مركز التوحد الأفضل من حيث التعليم ولكن غياب العاملات اضطرنا إلى مرافقة أطفالنا بشكل يومي، ولا يستطيعون المعلمات التعامل مثل تلك المشكلة لأنها بالفعل ليست ضمن نطاق عملهم، وقد زادت المشكلة بسبب ازدياد عدد الأطفال في الفصل الواحد لعدم وجود عدد كافٍ من المعلمات أيضًا، وذلك لمغادرة العديد منهم..

والدة أحد الأطفال تقول إن حالة الباص بالفعل يمكن أن تكون مزرية، وذلك لعدم وجود مكيف في أيام الصيف الحارة وعدم الحرص على حالة هؤلاء الأطفال الصحية الخاصة جدا، فمن حقنا كأولياء أمور توفير وسائل مواصلات جيدة للأطفال، مع العلم أن العمل بتلك الباصات غير منتظم قد يبدأ من الفصل الدراسي الثاني فقط أو العمل لمدة أسبوعين فقط ثم إيقافها.

عبدالعزیز عسيري قال إن الكثير من أولياء الأمور قد تركوا أو نقلوا أعمالهم من مناطق مختلفة إلى جدة لكي يلتحق أبناءهم وبناتهم بهذا المركز والذي يعد بحق وأمانة على مستوى عال من التأهيل والتعليم، إلا أن نقص الكادر التعليمي سيعيق مواصلة التميز له على الرغم من علمنا الأكيد بأن مايقارب من 60 متدربة من خريجي تلك التخصصات، قد أتممن برنامجهن التطبيقي في المركز.. وأين هن الآن؟

وقال: إن قبول الأبناء والبنات في هذا المركز الحكومي والوحيد في المنطقة الغربية - على ما أعتقد - يستمر سنوات ولعلي أفضل الجميع حظا، حيث تم قبول ابنتي بعد عام ونصف إلا أن هناك من يستمر في الانتظار لسنوات. وزاد عبدالوهاب العلي: إن الحل الوحيد وهو الخيار الصعب هو التوجه إلى المدارس الخاصة، والتي ترهقنا فقد توجهت لأحدهم فطلب 13000 ريال فكيف أوفر مثل هذا المبلغ وأنا موظف محدود الدخل، يأتي ذلك بعد تحمل مشاق عدة ومحاولات متكررة لا يمكن من نقل عملي لجدة، فضلا عن الانتظار الذي تجاوز السنتين لأفرح بقبول لأبنائي إلا أنه لم يكتمل.

مدير التعليم بجدة عبدالله بن أحمد الثقفي أكد أن مركز التوحد من المراكز التعليمية، التي نعتز بها وهو معروف بتميزه ليس في المملكة فحسب بل حتى على مستوى الخليج العربية وذوي الاحتياجات الخاصة لهم لدينا أولوية خاصة ولا يوجد لدينا أي عجز في الكادر التعليمي إطلاقا سواء في مركز التوحد أو في جميع المدارس، وإنما الأمر يكمن في ترتيب الأمور فقد يكون هناك نقل لبعض المعلمات أو إخلاء طرف أو نحو ذلك من الأمور التنظيمية، وسوف أتابع بنفسني ترتيب الأمور بالمركز.

شركة قابضة للمقاصف المدرسية .. والطلاب

المصدر: صحيفة عكاظ الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130905/Con20130905634909.htm>

سعيد السريحي

لا تكاد وزارة التربية تفرغ من التفكير في تربية وتعليم مئات الآلاف من الطلاب والطالبات، حتى تفتح على نفسها بابا في التفكير في كيفية تغذية هذه الآلاف المؤلفة منهم، وإذا ما كان ما يمكن أن يعتقد أنه من باب «فرط الحركة» ما يجعل التربية لا تكاد تستقر على حال في تعليم الطلاب، فهي من تطوير إلى تطوير، ومن تغيير إلى تغيير، ومن وعد إلى وعد، على نحو جعل من الطلاب والطالبات حقولا للتجارب، إذا كان هذا حالها مع تربية وتعليم الطلاب والطالبات، فإن حالها مع تغذيتهم لا يقل عن ذلك كذلك، فالتربية التي سلمت تغذية الطلاب والمقاصف المدرسية لشركة واحدة خلال الأعوام الماضية، أعلنت أنها ستلغي عقدها مع تلك الشركة وتعيد توزيع المقاصف على عدد من الشركات الوطنية العاملة في مجال التغذية، ثم عادت لكي تعيد تسليم المقاصف لنفس الشركة القديمة، واعدة بإنشاء شركة متخصصة للتغذية تتولى المقاصف المدرسية تشرف عليها شركة تطوير التعليم القابضة.

وإذا كان مرد ذلك كله - إن أحسنا الظن - إلى رغبة المسؤولين في قطاع التربية والتعليم توفير أفضل السبل الكفيلة بتغذية الطلاب تغذية صحية، فإن ذلك مما يذكر ويشكر لهم، لولا أنهم لتحقيق هذه الغاية التي يتطلعون إلى تحقيقها قد حرموا الطلاب والطالبات مما كان حقا مستحقا لأجيال سبقتهم، كانت فيها المقاصف المدرسية أشبه ما تكون بتجربة الجمعيات التعاونية يشترك من شاء من الطلاب والطالبات في توفير رأس المال الذي يتم تمويلها به، ومن ثم يشتركون في تقاسم ما يحققه هذا العمل المشترك من ربح يتم توزيعه عليهم بناء على مقدار مشاركتهم في توفير رأس المال. تجربة المقاصف المدرسية التي كانت درسا اقتصاديا تعاونيا لأجيال من الذين أصبحوا اليوم في مراكز قيادية في التعليم، فعملوا على حرمان من لحقوا بهم مما كان متاحا لهم حين فكروا في الشركات القابضة والشركات الكبرى، ونسوا مفهوم التعاون لتوفير الاحتياجات الأساسية كدرس لم يكن ينبغي لهم أن يحرموه الطلاب منه.

العناية بالمسنين: الاستراتيجية ليست فقط صحية

المصدر: صحيفة الاقتصادية الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/09/05/article_783513.html

د. فهد أحمد عرب

إن توفير بيئة صحية لكبار السن من أجدادنا وأبائنا وأمهاتنا ومن لهم حق علينا أو من ذوي الإعاقة والعجزة أمر لم يعد سهلا، خصوصا أننا ما زلنا بين التأمين الصحي وتأمين الرعاية الصحية المناسبة وتشكيل اللجان وصياغة الاستراتيجيات لتحديد دور هذه الوزارة أو تلك. الأمر لم يعد فقط توفير رعاية صحية، بل امتد لأن يكون بيئة صحية شاملة فيها ما يتعلق بالتعامل معهم ورعايتهم ككبار في السن، إضافة إلى ما يتعلق بصحتهم. من عجيب الأمر أن نجد مئات الآلاف من الدراسات في الخارج عن كيفية التخطيط للتعامل مع المسنين وتقديم رعاية صحية جيدة لهذه الفئة التي قدمت كل ما لديها

في سبيل أن يسهلوا علينا عيشاً كريماً ميسراً. إلا أن ما لدينا هو مجموعة أبحاث ودراسات مقتصرة على المؤتمرات التي أقيمت حول الموضوع أو الاجتماعات الخليجية الصحية أو حتى خلال المناسبات الخاصة بالمواضيع الصحية الموجهة لهذه الفئة. هم الآن ينتظرون منا التحرك لقاء سهرهم وتعبهم وصبرهم على ما عاثوه من أجلنا. ولكن كيف نرد لهم الجميل كمجتمع وأفراد ومؤسسات مدنية؟

لقد بدأت السعودية منذ بداية التسعينيات الخطوات الجادة في هذا الخصوص. ومنذ ذلك الوقت وهي سنوياً تكون في مركز الحدث لتقدم عبر مسؤوليها وبعض علمائها الأبحاث والدراسات بالقدر الذي تمكنوا منه. صحيح أنه تم على المستوى الخليجي إصدار قرارات وتوصيات، وصيغت استراتيجيات وتم تنفيذ الكثير على أرض الواقع صحياً، ولكن ما زال الموضوع يحتاج للكثير من الدراسات المتعلقة بالتخطيط والتنفيذ الناجع الذي يجعلنا نطمئن عليهم في المناحي الأخرى من الحياة.

بعيداً عن كل ما عقد من اجتماعات وصدر من توصيات وصيغ من استراتيجيات، فالميدان يعكس ممارسات في حاجة إلى إعادة تنقيف وتحسين تنسيق بل إجابة تخطيط وتنفيذ. نحن الآن في حاجة إلى أن تكون الخطط التنفيذية مشاعة ومعلنة للإفادة منها والتعاون مع بعضها بعضاً لتطبيقها أو تعزيزها وتنقيحها للاقتناع بمستوى المخرجات. إن مجرد التفكير في السلامة يجعلنا نفكر في سلامتهم الصحية في البيت، والعمل "المن يعمل منهم"، والشارع، وبيوت الأقرباء والأصدقاء، والمواقع السياحية، والدينية، وحتى في التعامل مع الآخرين سواء لبيع أو شراء، أو في أي علاقة عمل أخرى. أما إذا ما فكرنا في الخدمات الصحية، فالتساؤلات تتمحور حول مدى جاهزية المستشفيات والعيادات ومراكز التوعية الصحية ومراكز مكافحة الأمراض والأفات الصحية المختلفة كمواقع صديقة بناء وتجهيزاً وأداء وظيفية. في هذا الإطار يمكن أن ينسحب على السكن، والنقل، والتواصل الاجتماعي، والحياة اليومية. أما من ناحية الوضع المالي والحالة النفسية فالارتباط يكاد يكون متلازماً. وهنا نجد أن قيم الخدمات وغيرها إذا لم تكن في مستوى التناول في كل ما سبق، وهذه تعتبر عوامل تأثير مباشرة على معيشتهم. لكل هذه العوامل والمؤثرات لا بد أن نكون جاهزين بخطط صحية واقتصادية واجتماعية وثقافية تكون في هيئة استراتيجية نطمئن بها عليهم وتكفل لهم ذاتياً ومن دون التدخل من أي أحد كل ما يأملوه ويتناسب ومتطلباتهم في هذه المرحلة من العمر.

أعتقد أن التحقق من ذلك لوضع خطط صحية ناجحة ومراجعة بشكل دقيق ومفصل يمكن أن يبدأ بـ:

- (1) أن نضمن توفير الاتصالات والمعلومات بما يغنيهم عن أن يعانون في توفير ما يحتاجون إليه معلوماتياً وما يمكنهم من الدخول عليه والحصول على مرادهم متى ما أرادوا وبالوسيلة الأنسب وفي الوقت الملائم. هذا سيضمن عدم تكبدهم لأي خسائر أو إجهاد بدني قد يتسبب في تراجع حالتهم الصحية أو تفاقمها سلبياً.
- (2) الشعور بالدعم المجتمعي، وهو توافر السكن المناسب للعمر والصحة موقعاً وتصميماً وبناءً وتوفيراً للخدمات المختلفة. هذا يجعلنا نركز على أن تكون مراكز تقديم الخدمات أقرب ما يكون إن لم تكن الخدمة مقدمة منزلياً ألياً أو بأي وسيلة أخرى. في حالة ما تعلق هذا بأي تكاليف مالية، فلا بد أن تكون موضحة قبل تقديمها وفي حدود أقل التكاليف إن لم تكن مجانية أصلاً. من ناحية أخرى ستكون جميع المؤسسات المدنية الأخرى مسؤولة عن تكامل العمل مع مقدمي الخدمات. وبوضع الخطط الموجهة والصحيحة والواقعية ستنتضح الأدوار والمسؤوليات، وستعرف على السبلات ونتمكن من تفاديها.

- (3) توفير الأمن والسلامة، حيث يرى كبار السن من خبرتهم الطويلة في الحياة أن هذا الموضوع مع أنه عملي وميداني، إلا أنه يتعلق بالتكاليف والتخطيط المالي الجيد أيضاً. إن السكينة والطمأنينة عند السير في الشوارع أو التحرك بين المباني أو التحرك في المنزل وحيداً وكان من المباني القديمة أو ذات طابع غير مناسب لكبار السن، فالطمأنينة لن تكتمل إلا إذا وفرت وسائل السلامة وتأمنت الاحتياجات الضرورية للشعور بالأمان.

- (4) ضمان تقدمهم في العمر مع تحسن ثقافة المحيطين بهم للتعامل معهم. فمن ناحية أخرى إشعارهم أن دورهم ما زال قائماً ومقدراً يمكن أن يترجم في استشارتهم والرجوع لهم في كثير من الأمور، ما يجعلهم أقدر على تحمل آلام الأمراض وتقليل حدة الضغوط النفسية لشعورهم وإن كانوا محدودي الحركة إلا أن مجتمعهم جعلهم أكبر من ذلك بسعة المدارك والفكر والخبرة. أما المحور الأخير (5) فهو توفير وسائل الترفيه وتغيير النمط المعيشي اليومي بما يتلاءم واحتياجاتهم وقدراتهم. وللحديث تنمة.

المادة 55 .. الخطر القادم من نظام العمل

المصدر: صحيفة عكاظ الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130904/Con20130904634564.htm>

سعيد السريحي

لو أقر مجلس الشورى المادة (55) من نظام العمل فإنه بذلك سوف يمنح أصحاب الشركات والمؤسسات سلطة تحول بين موظفي تلك الشركات ومجرد التفكير في المطالبة بحقوقهم فيما لو عن للشركات التي يعملون لديها أن تنتقص من تلك الحقوق أو تعطل حصولهم عليها.

المادة (55) تمنح الشركات حق تجديد عقدها مع موظفيها أو إلغاء هذا العقد سنوياً بعد أن كان عقداً ملزماً للشركات بالتجديد فور أن يبرهن الموظف على كفاءته خلال فترة فحص هذه الكفاءة في الأشهر الأولى للعقد. وعلى الرغم من وجود مبررات تدفع إلى التفكير في إقرار المادة (55) وعلى رأسها ما تعاني منه الشركات من تهاون بعض موظفيها في القيام بواجباتهم الوظيفية اعتماداً على أن عقودهم سوف يتم تجديدها تلقائياً، وهو الأمر الذي بإمكان الشركات أن تجد له العقوبات الرادعة بما فيها الفصل الذي يقنع بمبرراته الجهات القضائية فيما لو عن للموظف المفصول أن يقاضي الجهة التي استغنت عن خدماته، على الرغم من وجود مبررات لهذه المادة إلا أن تجربة الشركات مع منسوبيها ليست مشجعة على النحو الذي يجعلها مستحقة للحصول على حق التخلص من هذا الموظف أو ذاك لمجرد انتهاء العقد السنوي له مع شركته.

وعلى مجلس الشورى قبل أن يقر المادة (55) فيما لو عن له إقرارها أن يفكر ملياً في مصير أي موظف يطالب بحقوقه فيما لو كان بيد الشركة التي يعمل فيها حق طي قيده لانتهاء عقده السنوي دون حاجة لذكر أي سبب لطي القيد، بل مصير الموظفين الذين تخشى الشركات من ارتفاع رواتبهم بناء على السلم الوظيفي ما دام لها الحق في التخلص منهم أولاً بأول قبل أن ترتفع حقوقهم لديها.

المادة (55) سوف تفتح باباً لمزيد من هدر حقوق العاملين والتفكير فيها سابق لأوانه فمتطلباتها التي تقتضي نمو الثقافة الحقوقية عند الشركات والعاملين فيها وجاهزية المؤسسات الرقابية القادرة على ضبط العلاقة بين الشركات ومنسوبيها لم تبلغ حداً يجعل من منح الشركات حق تجديد العقود أو فسخها سنوياً أمراً مقبولاً.

سوق العمل .. وتخصصات الابتعاث

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/09/04/article_783273.html

كلمة الاقتصادية

تعود وحدة التقارير في "الاقتصادية" بدراسة مهمة عن توزيع خريجي برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي على التخصصات، تمت هذه الدراسة على عينة من الخريجين وعددهم 8287 خريجاً لعام 1431 / 1432 هـ،

وتبين أن هناك انحيازاً كبيراً نحو التخصصات الخدمية، (أي ليست صناعية ولا طبية). فهناك 83 في المائة من الخريجين لهذا العام في "تخصصات خدمية"، أما خريجو "التخصصات الإنتاجية" فشكّلوا النسبة المتبقية وهي 17 في المائة. وهذا ليس عيباً في حد ذاته، ويجب ألا تقاس الأمور بهذه الطريقة التجريدية، بل نحن فعلاً لم نزل في حاجة إلى مؤهلين في جميع التخصصات وبهذه الأعداد، لكن نحن أيضاً في حاجة إلى معرفة أين وصلنا اليوم وما مستقبلنا؟ فالقريب يؤكد أنه حتى في التخصصات الخدمية هناك 36 في المائة من الخريجين في تخصص واحد وهو "الأعمال التجارية والإدارة"، فالتركيز هنا سيعطينا ميزة في تتبع النتائج، ونستطيع اليوم أن نقيّم مدى استيعاب السوق هؤلاء، وأين تم ذلك وفي أي منطقة، وما المشكلات التي صاحبت ذلك؟ ليس مناسباً لنا أن نجد اليوم في كل بيت مَنْ هو حاصل على شهادة الماجستير في إدارة أعمال من الولايات المتحدة ولديه مهارات لغوية وفنية عالية، ومع ذلك يبحث عن عمل ولا يجد، مثله في ذلك مثل خريج بكالوريوس من أي جامعة سعودية، هذا في حد ذاته دليل على أحد أمرين، إما أن السوق مشبعة بالسعوديين في هذه التخصصات وجميع الشركات والمؤسسات الخاصة والعامة لديها فائض، فلا معنى إذاً من زيادة تركيز الابتعاث في هذه التخصصات، وإما أن هناك موانع أخرى في السوق غير تلك الحجج القديمة البالية عن تأهيل وقدرات المواطن السعودي، حجج لا يحلها الابتعاث والتعليم، لكنها حجج إذا بطلت فإن خريج الجامعات السعودية يعتبر مؤهلاً تأهيلاً كافياً.

وهكذا فإن تقرير "الاقتصادية" خطوة أولية مهمة جداً في بحر البحث والتقصّي لمعرفة وتقييم اتجاهات الابتعاث وتخصصاته في هذه المرحلة، كما أن هذه الدراسات مهمة جداً لمعرفة العوائق الحقيقية أمام توظيف المواطن السعودي، ذلك أن حجة التأهيل والقدرات والتخصص أصبحت خارج اللعبة تماماً مع توافد كل هؤلاء الشباب المؤهلين في أرقى الجامعات العالمية، فإذا كانت العوائق غير التأهيل فإننا لتأهيل السوق مع استمرار الابتعاث، ذلك أنه لا معنى للتركيز على جانب دون الأخذ في الاعتبار الجانب الآخر من المشكلة. من المهم أيضاً قراءة تقرير "الاقتصادية" في ضوء هذا التصور وفهم الأسباب التي تؤدي إلى تركيز المبتعثين على هذه التخصصات بالذات، ولماذا التخصصات بخلاف الخدمة لم تجد مساحة واسعة بين المبتعثين؟ فإذا كانت المسألة تتعلق بشروط القبول الصعبة في بعض التخصصات فيجب العمل على حلها وتذليلها أمام الشباب، وهنا يأتي دور الملحقيات الثقافية، لكن هناك أمراً يجب ألا نغفل عنه، وهو احتمال أن خريجي هذه التخصصات من داخل المملكة يحصلون على وظائفهم بشكل مباشر في السوق السعودية أو يبتعثون من خلال برامج أخرى كالجامعات والمؤسسات الطبية فلم يعد لديهم دافع للالتحاق ببرامج الابتعاث الذي تمت عليه الدراسة، وهنا نحتاج إلى توسيع مجال العينة، لفهم اتجاهات القبول والنجاح في برامج الابتعاث المختلفة، فإذا استمرت النتيجة كما هي فإننا أمام ظاهرة تستحق الدراسة، وتستحق المعالجة، ذلك أن تأثيرها في المدى الطويل غير جيد، فمن غير المناسب أن تجد مهندساً واحداً أو طبيباً متخصصاً يقف على رأسه 20 أو 30 مديراً .. المعادلة هنا مقولبة تماماً، وهذا لا يساعدنا على الانتقال إلى مستوى الدول الصناعية المنتجة.



معلمون بلا عنف!

المصدر: صحيفة المدينة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013

[رابط الخبر](#)

عبد الله منور الجميلي

معلمون بلا عنف! بالأمس كان الفصل الأول من رواية متطلبات المعلمين والمعلمات التي بتحقيقها يُصنع لهم بيئة عملية وتربوية مناسبة، واليوم نكمل الحكاية.

* التأمين الطبي، فالعديد من الشركات الخاصة تمنح منسوبيها العلاج المجاني في أكبر المستشفيات الخاصة؛ بينما المعلم الغلبان الذي تلاحقه الأمراض، لا يجد بَلْسَمَ رعاية.

* التقدير المعنوي والتسهيلات والخدمات في الجهات الحكومية والقطاع الخاص للمدرسين والمدرسات من خلال (بطاقة المُعَلِّم)، وأنا هنا أنادي بسرعة إنشاء (جمعية المعلم والمعلمة) وتفعيلها، أسوة بجمعية الصحفيين والمهندسين وغيرهما.

* مساعدتهم في قيامهم بمهامهم من خلال صناعة بيئة مدرسية صحية أهمها: البداية بحمايتهم بقوانين صارمة وتطبيقات نافذة من العنف والضرب وتهور بعض الطلاب والطالبات وأولياء الأمور، ومن تسلط بعض المديرين والموجهين، فعالة الأنظمة ترضي الجميع.

وكذا تأمين مدارس وقاعات نموذجية تحوي الأجهزة وأدوات العرض الحديثة، ويكون عدد الطلاب فيها مناسباً ووفق المعايير العالمية، فتكسب القاعة بالطلاب والطالبات لن يصنع نجاحاً حتى لو اجتهد المعلم والمعلمة.

* توفير مناهج إلكترونية وأجهزة لوحية للطلاب والطالبات، فهذا يُعين المدرّسة والمدرّس في تحقيق أهدافهما في التحليق بأبنائهما وبناتهما نحو تعليم متطور، وليس ببعيد عنّا قيام تركيا بتوزيع أكثر من (15 مليون جهاز أيباد على طلابها في التعليم العام).

* إن للمعلم والمعلمة حقوقاً ومتطلبات لا بد أن تُوفّر لهما حتى تمنحهما الاستقرار والوقود لقيادة العملية التعليمية. وأخيراً.. نحن هنا نتحدث عن (المعلم المثالي) الذي يبحث عن حقوقه، وما يُعينه لكي يتميز، أمّا الذي اتخذ التدريس مجرد وظيفة ولا نية له في تطوير قدراته وأدواته، فعليه أن يُراجع نفسه، وأن توجد أنظمة تُحاسبه في تقصيره، فكما تريد أن تأخذ يجب عليك أن تعطي.



شروط تستهدف الفقير لينتفع الغني

المصدر: صحيفة عكاظ الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20130903/Con20130903634232.htm>

حمد بن سليمان الأحيدب

أعرف أسرة فقيرة جدا لديها فتاة تحمل درجة البكالوريوس في تخصص الفيزياء بتقدير ممتاز، ولم تحصل على وظيفة لعدم وجود واسطة، ولم تسجل في حافز لعدم توفر الإنترنت في شقتهم في حي فقير وتعففهم عن طلب المساعدة، وأعرف أسرة أخرى عائلها أرملة عجوز أمية وشاب مريض نفسي ولديهم ثلاث بنات خريجات ثانوية لم يتوظفن، ولم يحصلن على حافز لعدم تمكنهن من فتح حساب في البنك لأسباب مالية، وعدم وجود رجل يساند الأسرة حتى في مراجعة بنك يقبل فتح حساب لفتاة فقيرة وهو مطلب أساس لمنح حافز!!

وأعلم تمام العلم ومن مصدر موثوق في حافز أن حافزا يذهب جله لأبناء أسر غنية حافزها منها وفيها!!.. وسبق أن استشهدت على تعقيدات الأنظمة وعدم مساندتها للمحتاج الفعلي بأن إحدى المواطنات التي تكتسب رزقها ببيع الملابس التراثية، وبعض المستلزمات على رصيف أحد الأسواق والتي تقصيت أحوالها جيدا، تقول بأن طلبها للحصول على سكن في كل مشاريع الإسكان تم رفضه بحجة أن دخلها الشهري من الضمان الاجتماعي مع راتب تقاعد زوجها يفوق ثلاثة آلاف ريال بمائة ريال، أي 3100 ريال!!، تقول (الله لا يجزي هالمئة ريال خيرا) حرمتني وأسرتي العشرة من سكن يؤوينا وما زلت أدفع إيجارا سنويا يفوق العشرين ألفا بسبب تلك المائة ريال!!.. إذا فنحن لدينا خلل واضح في الأنظمة والشروط لمشاريع المنح والمساعدات الوطنية التي يفترض أن تستهدف المحتاج الفعلي من الفقراء ومن هم تحت خط الفقر ولكن المستفيد الفعلي منها هو بعض ممن تخطى خط الغنى الفاحش!!.. هل نحن نفتقر للدراسة الاجتماعية ووضع أطر ومعايير وعيون ومناظير تستهدف المحتاج الحقيقي وتنبأه، وتبحث عن من لايسأل الناس إلحافا؟ أم أننا نتعمد عدم الدقة في تحديد المستهدف بقصد انتفاع الهدف؟!.. أخشى أننا للأخير أقرب وعن الفقير أبعد!!..

نحو ضوابط مجتمعية لعمل المرأة

المصدر: صحيفة الاقتصادية الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/09/01/article_782468.html

بدور بنت عبد الرحمن أبوعمه

تابع الجميع من مقيمين ومواطنين تطوّر المملكة السريع في المجالات العلمية والاقتصادية والثقافية، ولمس العديد دور كثير من الجهات المسؤولة في الدولة في العمل على توفير أفضل الفرص المعيشية والوظيفية للناس. ودخلت المرأة في الفترة الأخيرة سوق العمل من خلال عديد من الأنشطة التجارية والاقتصادية، وانخفضت نسبة البطالة ولاحظنا زيادة التحاق النساء العاملات بالمحال التجارية بشكل سريع ومشجع. على الرغم مما سبق، ما زلنا نرى تفاوتاً في تقبل الناس عمل المرأة، وظهرت ردود الأفعال المتأثر بعضها برواسب التقاليد والممارسات الاجتماعية.

يلاحظ المتابعون لهذا الشأن تعدد آراء الناس، حتى بعض المؤيدين منهم لعمل المرأة، في التشجيع على بقاء المرأة في بيتها للعناية بأبنائها وتربيتهم، وألا تشارك المرأة بالعمل إلا لو اقتضت الحاجة الشديدة ذلك، بل اقترح جزء منهم منع المتزوجات من العمل بسبب توافر الزوج المعيل لها. من جهة أخرى، يدافع آخرون، بصعوبة معرفة مدى حاجة بعض الأسر إلى المال، حتى في حال عمل الزوج فإن متطلبات الحياة قد تقتضي عمل كلا الزوجين لتغطية تكاليف معيشتهم وتوفير ما يلزم لمتطلباتهما المستقبلية مثل شراء منزل أو سداد الديون وغيرها. إضافة إلى ذلك، قد لا يسهم بعض الرجال في كثير من مصروفات أسرهم، أو لا يسهم بعضهم البتة. كما طالب بعض الكتاب بأحقية راتب شهري لربات المنازل مقابل التفرغ لتربية الأبناء.

لا مانع من إبداء وجهات النظر ودعمها بالأدلة والبراهين الشرعية والتاريخية والاجتماعية والمبررات الاقتصادية. مع ذلك، يجب عدم قبول الآراء غير السوية التي تسعى لفرض آرائها الشخصية بالقوة مثل الدعوة لمضايقة العاملات لترك العمل بأي طريقة كانت، كالتقليل من قيمتهن أو معاكستهن أو عدم العدالة في معاملتهن. كما لا يمكن إنكار الإحصائيات الدولية في البلدان التي تعمل فيها المرأة، التي يبين فيها تفوق الوضع الاقتصادي وتحسن المستوى الاجتماعي وازدياد دخل الفرد.

نرى المرأة السعودية في عديد من المجالات، وشهد عديد منا تميزها في الأقسام الإدارية في المؤسسات الحكومية، كما أبدعت في التعليم، كما في الطب والإعلام والبحث العلمي، والعمل التجاري وغيرها. لذا، لا يتعارض عمل المرأة مع الالتزام بالشرعية والانضباط والحشمة، بل إن عملها حق طبيعي وخدمة وطنية واجتماعية تسهم في رفع اقتصاد الوطن. كما أن الانشغال بالاعتراض والانتقاد ليس بأهمية طرح المشاريع الجديدة أو البحث عن حلول أو بدائل.

أتمنى من المعنيين بعمل المرأة، من كلا الجانبين، التركيز على إيجاد البدائل واقتراح المبادرات وتعزيز الممارسات الحالية، وأتمنى على الجامعات إنشاء مراكز متخصصة بدراسات المرأة في المجتمع السعودي أسوة بالمراكز المنتشرة في أنحاء العالم. هذه المراكز تعمل على توفير البيانات وإجراء الدراسات والمقارنات الدولية واقتراح الضوابط والقوانين وتحليل المشكلات والصعوبات واقتراح الحلول والضوابط والقوانين الحاكمة لعمل المرأة.

حفاظًا على حقوق الطفل والمرأة

المصدر: صحيفة الرياض الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.alriyadh.com/2013/09/01/article863890.html>

عبدالله مغرم

من المعروف أن الشخص الذي يمارس به الاستبداد يتحول إلى مستبد لاحق وهو ما ينطبق على استبداد المربين والعنف المصاحب تجاه الطفل والمرأة، وإن كانت ناجمة عن موروثة اجتماعية أو طرق تربية بالية ورثت ولم ينجح التعليم في تهذيبها والتخفيف من أثر وطأتها على الأجيال وحاضرهم ومستقبلهم والذي هو بالطبع ما يشكل ملامح مستقبل المملكة.

بحسب البيانات المنشورة شهدت المملكة خلال العام الماضي 1049 حالة عنف أسري و 931 لإنات، 118 لذكور وهي بالطبع حصيلة بلاغات وليست قطيعة بإجمالي عدد حالات العنف الأسري ومن الإنصاف أن نقول إن وعي وسائل الإعلام نجح في رصد عدد من حالات العنف المفرط ضد المرأة والطفل كما أن جهود الجهات التوعوية والتنفيذية ذات العلاقة كبرنامج الأمان الأسري ووزارة الشؤون الاجتماعية وغيرها من الجهات ساهمت في صناعة الوعي المجتمعي والذي ترجمه مجلس الوزراء عملاً بإصدار تشريع الحماية من الإيذاء. يتمثل النظام وبحسب وكالة الأنباء السعودية في تقديم الحماية بمختلف أنواعها وهو ما يعطي ثقة أكبر بكل من يبلغ ضد جرائم الإيذاء ويعطي اطمئناناً وأماناً لكل من يقع ضحية العنف، كما أن النظام يلزم كل موظف بحكم عمله بالإبلاغ عن حالة إيذاء وعدم الكشف عن هوية المبلغ، كما أن العقوبات تصل إلى الغرامة المالية والسجن وأعتقد جازماً أن لمثل هذا النظام سيكون له تأثير عالي الأهمية في الأجل الطويل على مستقبل المملكة حيث أثر التطوير والإصلاح وتغيير السلوك يستغرق وقتاً ليس بقصير.

خلال الفترة القادمة وبعد صدور اللائحة التنفيذية للنظام ستظهر على السطح إحصائيات أكثر دقة وأعلى في العدد نتيجة اطمئنان المبلغين وفي نفس الوقت تقل مثل هذه الممارسات التي تتسبب في آثار على الطفل والمرأة تتمثل في الاكتئاب وضعف الاستقرار النفسي وانعدام الشجاعة وضعف القدرة على اتخاذ القرار وغيرها العديد من الآثار التي لا يقف تأثيرها على الأطفال المعنفين وإنما على المجتمع بأسره واستقراره النفسي وقدرته الإنتاجية والإبداعية. المطلوب الآن خطة توعوية بطرق التربية التي تهذب سلوك الأفراد دون أن تتسبب بالإيذاء الجسدي أو النفسي تحت جناح التربية وكذلك مكافحة النظرة السائدة لدى البعض تجاه الطفل والمرأة والتي تسبب تلك النظرة في العنف المفرط تجاههم تمثل في قتل أطفال وبعضها الآخر في حالات انتحار فكل ذلك يشكل عقبة في سبيل استقرار المجتمع وازدهاره وتقدم المملكة وقرار مجلس الوزراء يشكل مرحلة جديدة في وقف تلك الممارسات.

حقوق الإنسان في العالم



دراسة: الفقر يستنزف القدرات العقلية

المصدر: صحيفة المؤتمر نت الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1 سبتمبر 2013م

<http://www.almotamar.net/news/110953.htm>

المؤتمرات نت -

أظهر بحث جديد نشر في مجلة "ساينس" العلمية أن الفقر يمكنه أن يستنزف الموارد العقلية للإنسان. وتبين تلك الدراسة التي قام بها فريق دولي من الباحثين مدى التأثير السلبي الذي يلحقه الفقر بوظائف الإدراك لدى الإنسان، حيث يترك مساحة أقل في الدماغ للمهام الأخرى. وتأتي الدلائل على ذلك من دراستين تم إجراؤهما في الهند والولايات المتحدة. حيث أظهرت بعض البيانات التي جرى جمعها في السابق أن هناك رابطاً بين الفقر وبين الخلل في اتخاذ القرارات، إلا أن الأسباب الجذرية لذلك الارتباط لم تكن واضحة. وعمل فريق البحث من الولايات المتحدة وبريطانيا وكندا على تسليط الضوء على ذلك اللغز المحير، وذلك عن طريق عزل العامل المالي عن غيره من العوامل التي قد تتدخل للتأثير على النتائج. وعمد جزء من الدراسة إلى النظر في الدورة المالية المعتادة لدى مزارعي قصب السكر في الهند، والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بدورة المحاصيل. قدرات متفاوتة

وكانت أناندي ماني، الأستاذة بمركز كيج للفوائد التنافسية في الاقتصاد العالمي التابع لجامعة وورويك البريطانية، قد وضعت بعض الاختبارات التي تجرى على القدرات الإدراكية للمزارعين في كل مرحلة من تلك المراحل، وتوصلت إلى أن قدراتهم العقلية تفاوتت تبعاً لمستوى الدخل الذي يحصلون عليه. وقالت ماني "بالنسبة لمزارعي قصب السكر، قمنا بالمقارنة بين الشخص مرة أثناء معاناته من النقص في موارده المالية، ومرة أخرى عندما تكون لديه وفرة في المال وتوصلنا إلى أن وفرة المال لديه تجعله أكثر ذكاءً، وذلك تبعاً لما بينته نتائج اختبار مستوى الذكاء أو الـ إكيو". وتهدف تلك الدراسة إلى استبعاد بقية العوامل التي قد تحدث إرباكاً في تلك النتائج، كالتغذية والصحة والإرهاق الجسدي والتزامات الأسرة.

وحاول الباحثون أيضاً الحد من تأثير العوامل التي لها علاقة بالإجهاد، إلا أنهم قاموا بقياس بعض الشواهد الحيوية مثل مستوى ضغط الدم وضربات القلب. وحتى يتم التأكد من أن النتائج لم تكن نوعاً ما مرتبطة بمزارعي قصب السكر في الهند فحسب، جرى استكمال إحدى تلك الدراسات الرقابية في الولايات المتحدة. ودخل في تلك الدراسة مجموعتان إحداهما غنية والأخرى فقيرة، وتحدثت المجموعتان عن بعض الأفكار حول أوضاعهم الشخصية المالية أجابوا فيها على أسئلة سهلة وأخرى افتراضية صعبة، ثم خضعوا بعد ذلك لاختبارات غير شفوية. وأضافت ماني "توصلنا إلى أنه عندما تكون الأوضاع سهلة، فإنه لا يكون هناك فرق في الأداء بين الأغنياء والفقراء أما في الأوضاع الأكثر صعوبة، يتردى أداء الفقراء بنسبة كبيرة".

دعم إضافي

وانتهت الدراسة إلى أن من يعانون من الفقر ويكون لديهم قدر أكبر من المخاوف المالية يشغلون مساحة أكبر من ذهنهم بتلك المخاوف، ومن ثم تكون هناك مساحات أخرى من تفكيرهم مخصصة للقيام بالمهام الأخرى. وتابعت ماني "تتمحور النتائج التي توصلنا إليها حول التأثير الفوري للفقر، وهو أشبه بكونك مشغولاً بإخماد حريق يحدث أمامك، حيث يكون لذلك تأثير فوري عليه".

وترى ماني أنه ينبغي أن يكون هناك قدر أكبر من الدعم يولى للفقراء لمساعدتهم على المهام التي يقومون بها في حياتهم اليومية كما ترى أننا في حاجة لتغيير مفاهيمنا عن الفقراء.

من جانبها، رحبت كاتلين فو، أستاذ علم السلوكيات بجامعة مينيسوتا، بتلك النتائج.

وقالت فو "إنه عمل مدهش، وأعتقد أن من شأنه أن يحدث تحولاً مستقبلياً في تناول قضية الفقر.

وتعتبر هذه هي المرة الأولى التي يجري فيها الربط بشكل طارئ ما بين الفقر واتخاذ القرارات غير الصائبة".

وتشير نتائج هذه الدراسة إلى أن الضغط المالي المستمر من شأنه أن يتسبب في إحداث تغيير سلبي يواجهه من هم أقل حظاً في المجتمع.

وأضافت فو "من المؤمل أن تكون هذه الدراسة سبباً في جعل الآخرين يتفهمون أوضاع الفقراء، حيث إن فكرة عدم اتخاذ القرارات الصحيحة موجودة لدى الجميع إلا أنها أكثر ظهوراً لدى الفقراء.

بي بي سي



دراسة: 14% نسبة البطالة بين الإماراتيين و11% بالسعودية أكدت أن تزايد العمالة الأجنبية وتوسعها في المشروعات الضخمة والسياحية خطر اقتصادي

المصدر: صحيفة العربية الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 2 سبتمبر 2013م
<http://www.alarabiya.net/ar/aswaq/economy/2013/09/01/السعودية14-نسبة-البطالة-بين-الإماراتيين-و11-في->

العربية نت

أفادت دراسة أعدتها دائرة البحوث والدراسات بمكتب الهيئة الاستشارية في الأمانة العامة لدول مجلس التعاون الخليجي، حول العمالة الوافدة ومخاطرها على دول مجلس التعاون الخليجي، بأن نسبة البطالة بين مواطني الإمارات تصل إلى نحو 14%، وتليها السعودية بنسبة 11%، وسلطنة عمان ومملكة البحرين تصل نسبة البطالة في كل منهما إلى 8%، فيما تصل في الكويت إلى 6%، وقطر 3%، وذلك طبقاً لآخر إحصاءات العام الماضي.

وأوصت الدراسة بتشجيع القطاع الخاص على استقطاب العمالة الوطنية عن طريق فرض رسوم مرتفعة على العمالة الأجنبية وتدريب الكوادر الوطنية، بحسب صحيفة "الإمارات اليوم".

وعددت الدراسة، وفقاً لمديرة الدائرة، الدكتورة أمل بنت سعيد الشنفري، مخاطر التوسع في جلب العمالة الأجنبية لتشمل المخاطر الاقتصادية والأمنية والاجتماعية من بينها تهديد الهوية الوطنية وقيم المجتمع ولغته، لأن أغلبية العمالة الوافدة هي من جنسيات آسيوية لا تربطها بالمجتمع أي صلات ثقافية أو لغوية، خصوصاً بالنسبة للعمالة المنزلية التي تنتشر في كل بيوت المواطنين، مع تحول الأسر من أسر ممتدة إلى أسر "نووية"، أي من أسر كبيرة تعيش تحت سقف واحد إلى أسر صغيرة تشمل الزوج والزوجة والأبناء فقط، إضافة إلى مشكلة البطالة التي تعتبر هدراً للطاقات البشرية خصوصاً بين الشباب.

ويتمثل الخطر الاقتصادي وفقاً للدراسة في تزايد العمالة الأجنبية بشكل كبير في السنوات الأخيرة، بسبب التوسع في المشروعات الضخمة والسياحية، وهو ما يؤدي إلى تأثيرات سلبية في الاقتصاد متمثلة في التحويلات المالية للخارج، واستنزاف الثروات.

ولفتت الدراسة إلى أن العمالة الوافدة أصبحت تسيطر على القطاع الاقتصادي بشكل كبير، لامتداد أثرها إلى ميادين الإلكترونيات والمواد الغذائية والزراعة والرعي والصيد وغيرها من القطاعات، إذ أوكلت هذه القطاعات التي كانت

تشكل مصدر رزق للمواطن إلى المقيم الأجنبي ليستثمرها مقابل أجر بسيط يدفعه للمواطن، بعد أن تخلى المواطن عن الكثير من الأعمال والمهن التي كان يمتنعها أجداده بسبب الرفاهية الزائدة، فيما تشكل العمالة الوافدة أيضاً مخاطر أمنية.



حملة لإتلاف الألعاب المحرّضة على العنف في بغداد

المصدر: صحيفة الحرة الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3 سبتمبر 2013م

<http://www.alhurra.com/archive/news/latest/80/80.html?id=231806>

تعزّم وزارة الداخلية تنفيذ حملة لإتلاف ألعاب الأطفال المحرّضة على العنف. وقال مدير مكافحة الجريمة الاقتصادية العميد حسين علي الشمري في بيان أصدره أن الحملة تأتي مع "تنامي أعمال العنف بين الأطفال من خلال استخدامهم الألعاب النارية أو الألعاب التي تحرض وتشجع على العنف". وأشار إلى أن الحملة ستكون كبيرة وتشمل العاصمة بغداد ومحيطها. وكان مجلس النواب قد شرع قانوناً نهاية عام 2012، يقضي بحظر الألعاب المحرّضة على العنف بكافة أشكالها، وتضمن القانون عقوبات وغرامات مالية في حق مستوردي ومصنعي هذا النوع من الألعاب.



مطالب بوقف زواج طفلين في مصر

المصدر: صحيفة الجزيرة الأربعاء 28 شوال 1434 هـ - 4 سبتمبر 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130904/ms2.htm>

القاهرة - الجزيرة:

استنكر المجلس القومي للطفولة والأمومة في مصر، فيديو تم تداوله عبر موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك»، يظهر طفلة وطفل أثناء حفل خطبتهما بمدينة السنبلوين بمحافظة الدقهلية، والذي لاقى حالة من الرفض المجتمعي بسبب صغر سن «العروسين»، حيث يُظهر الفيديو «العروس» إيمان بدران، في الصف الثالث الابتدائي، والعريس شمس محمود، في الصف الخامس. وتقدم المجلس ببلاغ للنائب العام، للإبلاغ عن خطورة إتمام هذه الزيجة المخالفة لقانون الطفل، وكذلك التشهير بالأطفال المصريين والإساءة إليهم، كمادة للسخرية عبر وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي يشاهدها العالم بأكمله، ما يسيء إلى سمعة مصر وأطفالها. وأوضح المجلس في بيان له، أن «الطفلة (العروس) والطفل (العريس) لهما حقوق عديدة يكفلها قانون الطفل، والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، والميثاق الإفريقي لحقوق ورفاهية الطفل، ومنها الحق في الرعاية الصحية، وفي التعليم وفي الاستمتاع بوقت الفراغ والراحة واللعب والترفيه». وشدد المجلس على حقهما في «الطفولة» بمعنى الطفولة، والطفولة هي البراءة، ولافتاً أن مكان الأطفال الطبيعي خلال مرحلة الطفولة، في كنف الأسرة و بالمدرسة، وأي مكان آخر يغيّر هذا الحق يقضي على البراءة والطفولة.

وناشد المجلس أولياء الأمور ووسائل الإعلام بضرورة إلقاء الضوء على مخاطر الحمل المبكر، حيث إن الزواج في معظم الأحيان يعني الحمل، حتى قبل التفكير في ماهية الأسرة، وقد لا يكون منطقياً التفكير في أنه سيتم الزواج خصوصاً زواج الأطفال.

الوثام

هيومن رايتس ووتش تتجاهل حقوق الإنسان العراقي وتحتج على جمعيات سعودية

المصدر: صحيفة الوثام الخميس 29 شوال 1434 هـ - 5 سبتمبر 2013م
<http://www.alweeam.com.sa/223213/> هيومن رايتس ووتش-تتجاهل-حقوق-الإنسان-/

بيروت- الوثام- مشعل محمد:

احتجت منظمة هيومن رايتس ووتش على قانون الجمعيات في السعودية وجعلت منه قضية هامة ومن اولوياتها في حين تتجاهل المنظمة التدهور الشامل لحقوق الإنسان في العراق.

وسبق للمنظمة على الصعيد الانساني في العراق تجاهل بيان مؤتمر الحقوقيين العراقيين الذي عقد في اسطنبول في شكل من أشكال استهداف المنظمة وانتقاءها للقضايا التي تناقشها أو تثيرها.

الوثام بدورها تنتشر بعضاً من توصيات مؤتمر الحقوقيين العراقيين الذي عقد في اسطنبول والذي يناشد العالم التدخل فيما يجري في العراق من انتهاك شامل لحقوق الإنسان:

1. التحرك دولياً وإقليمياً لمساعدة ودعم ضحايا النظام الطائفي الصفي الحالي نتيجة أعمال التعذيب والقتل والاضطهاد والاعتصاب وهو الأمر الذي أدى إلى تفاقم أعداد الأرامل والأيتام الذين هم في أمس الحاجة للمساعدة والدعم من المنظمات الإنسانية الدولية والعربية.
2. مطالبة المجتمع الدولي والمنظمات الحقوقية الدولية بالضغط على الحكومة بالاستجابة إلى جميع مطالب المتظاهرين المعتصمين في سوح العزة والكرامة، وبخاصة منها وجوب إلغاء قانون الإرهاب رقم 13 لسنة 2005 وما يسمى بالمخبر السري والاجتثاث والإسراع في إطلاق سراح جميع المعتقلين والمعتقلات وملاحقة مرتكبي جرائم التعذيب والاعتصاب في المعتقلات الحكومية السرية والعلنية.
3. العمل على إعلام المجتمع الدولي ومنظماته القانونية، بخطر العديد من التشريعات التي أصدرها أو على وشك أن يصدرها النظام الطائفي التعسفي القائم في العراق، والتي تصدر حرية الفكر وتضييق حرية الرأي وتلاحق الناس على أفكارهم وقناعاتهم وانتماءاتهم، ومن شأنها أن تفتت نسيج الأواصر الاجتماعية وتنتشر الرعب في المجتمع، ومن ذلك على سبيل المثال قانون المعلومات وقوانين الاجتثاث والمساءلة والعدالة وأي قانون إقصائي آخر.
4. وإذ يستذكر المؤتمر واقع تفجير المرقدين المقدسين في سامراء في شباط فبراير 2006 تلك الجريمة التي كانت الشرارة التي أشعلت حرب الإبادة الطائفية في العراق وراح ضحيتها مئات الألوف من الأبرياء المسالمين على يد الميليشيات الصفية، واتخذتها الحكومة الطائفية وأجهزتها ذريعة للزج بالأبرياء في السجون والمعتقلات، فإن المؤتمرين يوجهون بلفت أنظار المجتمع الدولي إلى التصريحات الأخيرة لقائد قوات الاحتلال الأميركي في العراق حينها، الجنرال كيسي الذي صرح علناً بأن إيران ومليشياتها هي التي تقف وراء تفجير المرقدين الشريفين في سامراء، وهي شهادة موضع الأهمية والخطورة من شخص كان المسؤول الأول عن الأمن في العراق، مما يتطلب أن لا تمر هذه القضية مرور الكرام بل يجب تحريك العدالة الدولية لتأخذ مجراها في ملاحقة المجرمين الذين ارتكبوا الجريمة ومن يقف وراء توجيههم والتخطيط والتنفيذ لهذه الفعلة الإجرامية الخطيرة والتستر عليها.
5. يشاطر المؤتمر إخوانهم الأحوازيين بما يتعرضون له من اضطهاد وتهميش واضطهاد وقهر من قبل النظام الفارسي العنصري ويعلنون تضامنهم معهم ودعم قضيتهم أمام المجتمع الدولي والإقليمي للحصول على حقوقهم المشروعة.

ويناشد الحقوقيين عبر هذه النداءات التي تمثل معاناة الشعب العراقي الحقيقية وقفة انصاف انسانية من منظمة هيومن رايتس ووتش العالمية وجعل معاناة هذا الشعب ضمن اولوياتها وعدم تجاهل مطالبهم وما يتم من مؤتمرات ولقاءات لتخفيف معاناتهم.



كاريكاتير



AL HAYAT
الحياة

المصدر: صحيفة الحياة
السبت 24 شوال 1434 هـ -
31 سبتمبر 2013م

<http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/546844>



AL-JAZIRAH
الجزيرة

المصدر: صحيفة الجزيرة
الأحد 25 شوال 1434 هـ - 1
سبتمبر 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130901/cartoon.htm?pic=fah.jpg>
&nam=فهد 20% الجبيري
&sms=



المصدر: صحيفة الشرق
www.alsharq.net.sa

المصدر: صحيفة الشرق
الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 1
سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/02/932820>



المصدر: صحيفة الجزيرة
الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 1
سبتمبر 2013م

المصدر: صحيفة الجزيرة
الاثنين 26 شوال 1434 هـ - 1
سبتمبر 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130902/cartoon.htm?pic=slim.jpg&nam=%D8%B1%D8%B4%D9%8A%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%8A%D9%85&sms=6689>



المصدر: صحيفة الشرق
www.alsharq.net.sa

المصدر: صحيفة الشرق
الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3
سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/03/933781>



المصدر: صحيفة الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: صحيفة الرياض
الثلاثاء 27 شوال 1434 هـ - 3
سبتمبر 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130902/cartoon.htm?pic=slim.jpg&nam=%D8%B1%D8%B4%D9%8A%D8%AF%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%8A%D9%85&sms=6689>



منال @manalssr manaltoon



www.alyaum.com



المصدر: صحيفة الجزيرة
الخميس 29 شوال 1434 هـ -
5 سبتمبر 2013م

<http://www.al-jazirah.com/2013/20130905/cartoon.htm?pic=madi.jpg&nam=%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%80%D9%80%D8%A7%D8%B6%D9%8A&sms=6569>



المصدر: صحيفة الشرق
الخميس 29 شوال 1434 هـ -
5 سبتمبر 2013م

<http://www.alsharq.net.sa/2013/09/05/935492>